

تاريخ المرأة وفلسفة تشريعاتها

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد وآله الطيبين الطاهرين وبعد:

فقد كثر الكلام من دُعاة الجاهلية الحديثة عن ظلم الإسلام للمرأة المسلمة - بزعمهم - من خلال بخرس حقوقها وتقييد حريتها وتهميش دورها واحتقارها وجعلها العوبة رخيصة بيد الرجل وتابعة ذليلة له ومطبعة لأوامره مهما بلغت من تعنت وتعسف.

والواقع ما كنت لاهتم لمثل هذا الكلام - الرخيص - لو كان المسلمون عموماً، والمسلمات خصوصاً، على بصيرة من أمر دينهم، متفهمين لفلسفة أحكامه الشرعية وأبعادها الأخلاقية والاجتماعية التي تضمن لهم سعادة الدارين وخلص رقابهم يوم الدين ويكون أعداء الإسلام حينئذٍ كمن ينفخ في قربة مكسورة لا طائل منها.

الأ أن واقع المجتمع الإسلامي لم يكن بهذا المستوى المطلوب - مع بالغ الأسى والأسف - من الوعي والفهم لأحكام القرآن الكريم عباداته ومعاملاته، ولم يرق مستوى تفكيرهم إلى الحد الأدنى من معرفة فلسفة الأحكام الواجبة التي حث عليها الشارع المقدس، أو معرفة فلسفة الأحكام المحرمة التي حذر منها ونهى عنها، علماً أن القرآن الكريم والسيرة النبوية الشريفة وسيرة المعصومين عليهم أفضل الصلاة والسلام تحثنا على التعقل والتدبر والتساؤل والتأمل، ابتداءً من خلق الكون إلى كل ما موجود فيه، قال تعالى: (أَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ * وَالْأَرْضِ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ * تَبْصِرَةً وَذِكْرَى لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ⁽¹⁾).

وقوله تعالى: (فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ * خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ)⁽²⁾.

وعن رسول الله 2 أنه قال: (المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خيراً)، وحسب ما أفهم فإن معرفة فلسفة التشريعات الإسلامية والجهل بها احد مصاديق قوة الايمان وضعفه لدى المسلم، فايما ان أغلب المسلمين اليوم إيماناً - سلبياً - أعني ان يولد أحدنا

(١) ق: ٦ - ٨ .

(٢) الطارق: ٥ - ٦ .

وينشأ وسط عائلة لها بعض عادات الاسلام فيصبح كذلك لا يفهم الاسلام الفهم الصحيح يشمل هذا الرجل والمرأة، إلا أن جهل المرأة في معرفة فلسفة تشريعات الاسلام أضعاف ما عند الرجل لاسباب - نحن - جزء منها، سأذكر بعضها باختصار:

١ - حرمانها من التعليم ، حتى أدنى مستوياته وهي القراءة والكتابة، مما فوت عليها نعمة مطالعة الكتب النافعة التي تفتح ذهنها وتقوي إيمانها.

٢ - إنها أقل اختلاطاً بالمجتمع من الرجل، فالرجل بحكم كثرة خروجه للعمل أو للدراسة، كل ذلك هياً له فرصة الاحتكاك بالآخرين والاستفادة منهم.

٣ - إن المرأة - كما ألاحظ - أقل اهتماماً بأمور دينها من الرجل، وإن الجزء الأكبر من همّها ينصبّ على الدنيا ومن فيها .

٤ - عدم تثقيف الرجل لها، أباً كان أو أخاً أو زوجاً ، وإنما اقتصر دورهم على الاكتفاء بفرض نوع معين من اللباس عليها، منطلقين من العادة العرفية، وليس من باب الفريضة الالهية.

فيأتيها أحدهم بعد ان قتل شاربته وحلق لحيته وقد توسطت شفثيه سيكاره نوع غمدان ليقول لها: إذا خرجت مع والدتك للسوق - مثلاً - فالبسي العباءة والحجاب، يحدثها بصيغة الامر دون ان يوضح لها فلسفة الحجاب في الاسلام والغاية المرجوة من لبس العباءة ، والواقع انه في كثير من الاحيان نفسه لا يعلم، وإنما يأمر به مجازاة للعرف الاجتماعي والعشائري ليس إلا، أو أنه يعلم بذلك ولكن الغرور يجعله لا يكلف نفسه لدقائق معدودات لتوضيح الأمر لها.

٥ - اضطهاد المرأة وغبن حقوقها وتهميش دورها فعلاً عن طريق سيطرة الاحكام الجاهلية والعداات العشائرية والقيم البدوية وتحكمها في المجتمع، بدلاً من أحكام الاسلام المنصفة والحكيمة فاصبحت المرأة سلعة تباع وتشتري وهي لا تدري:

وان كنت لا تدري فتلك مصيبة وإن كنت تدري فالمصيبة أعظم

كتزويجها بمن هو ليس كفوءاً لها دون موافقتها بل دون أخذ رأيها حتى في قضية تحدد مصيرها ومستقبل حياتها وشكل آخر من ظلم المجتمع لها ألا وهي - النهوة - العشائرية التي

اصبحت من مرتكزات النظام الاجتماعي في العراق كأن يقوم ابن عمها بتهديد كل من يتقدم لخطبتها فلا تجد بدأً إلا الاستسلام والرضوخ للامر الواقع مكتفية بقول: لا حول ولا قوة إلا بالله العليّ العظيم، وغض البصر عن سلبياته وإن كان فاسقاً وسط تفرج الاهل والاقارب، أو أن ترفضه وتقاوم وتصبر على مضمض وإن كان هذا نادراً، والنتيجة ان تصبح عانساً يناهز عمرها الاربعين.

ومثال آخر لذلك البغي والعدوان على هذا الكائن اللطيف الضعيف: هو أن السيد لا يزوج ابنته إلا من السيد، وإن كان السيد الشاب المتقدم لخطبة ابنته موسوياً وهو ياسرياً لا يوافق عليه، وإن كان ذلك الشاب ملتزماً دينياً ومكتفياً مادياً.

فنتج عن ذلك ردة فعل عنيفة جداً من قبل النساء بحيث اصبحت أغلب النساء المسلمات لا تعلم بمدى الرحمة والنعمة والكرامة التي حظيت بها في ظلم الاسلام متوهمة بأن الاسلام هو الذي فرض عليها هذا الاضطهاد والجور، مما أدى الى ذفورها تدريجياً وبصراحة أخذت تشمنز منه وتعيّره ديناً رجعيّاً لا عدالة فيه ولا ضمان لحقوق النساء، وانه يطالب المرأة بالوجبات ويسلب منها الحقوق.

والمجتمع كما ذكرت - بجهله - مسؤول الى حد بعيد عن ذلك فنحن بتصرفاتنا الباطلة الجاهلة المتمثلة بالضغط الشديد عليها الى حد تستهجنه حتى الحيوانات وبتعاملنا معها بمنطق القوة بدلاً من قوة المنطق كمن يعمل على دفعها للانضمام الى المعسكر الغربي الكافر، الذي يخدع المرأة بشعارات برّاقة كالحرية والديمقراطية والمساواة التامة مع الرجل. ولم تعلم بأن الاسلام لو طبق بشكل صحيح لضمن لها كل ذلك.

فالحرية والديمقراطية حق مضمون للجميع في الاسلام ولعل الحادثة التي وقعت بين الامام علي(ع) وأحد الخوارج أيام خلافته خير ما يصور ذلك حيث قال الخارجي على مسمع ومرأى من أعين الناس للإمام(ع) :

(قاتله الله كافر ما أفقهه)، فقال أحد الجالسين للإمام: أقطع عنقه يا امير المؤمنين فقال له الإمام: ويحك فإنه سبّ بسببٍ أو عفو عن ذنبٍ، وانا عفوت عنه.

كذلك مبايعة النساء للرسول 2 واستقباله لهن استجابة لامر الله تعالى:

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئاً وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّ فِيكَ مَعْرُوفٍ فَبَايِعُهُنَّ وَاسْتَعْفِرْ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ^(١).

وأما عدم مساواتها بالرجل غاية ما في الامر ان الله تعالى خالق البشر العالم بقدراتهم قد حدد أدوار كلا الجنسين بما يتلائم مع قدراتهم الجسمية والنفسية والعقلية، ومراعاة الاصلاح لكل منهما، وبما يحقق له التكامل في الدنيا والسعادة الابدية في الآخرة.

فمنح الرجل بعض الصلاحيات تكليفاً له وليس تشريعاً، وهذا ما سيتضح لك اختي المسلمة عند مطالعة هذا الكتاب بتأن وتدبر إن شاء الله تعالى.

فعن الإمام علي (ع) أنه قال: (ألا لا خير في قراءة ليس فيها تدبر).

كل تلك الهموم وغيرها دفعنتي بعد التوكل على الله أن استغل فترة العطلة الصيفية لاكتب بعض الصفحات في قضايا المرأة وهي شبهات باطلية يثيرها أعداء الاسلام أملي أن يكون الله فيها رضا وللناس فيها صلاح.

فبدأت بجمع المصادر من الاخوة الاصدقاء الذين لم يقصروا في ذلك جزاهم الله خير جزاء المحسنين، والذين شجعوني بثناءهم على فكرتي هذه واختياري لهذا الموضوع بالذات مما زاد من عزيمتي وقوى ارادتي ورغبتني في الكتابة.

داعياً الى قراءة هذا الكتاب الرجال قبل النساء لجهل الكثير منهم ولتماديهم في الحقوق الممنوحة لهم تجاه النساء وتفسيرها بشكل خاطئ لا ينسجم مع شريعة الاسلام السمحاء.

أسأل الله تعالى أن ينفعني به ومن قرأه في الدنيا والآخرة انه سميع مجيب والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين وأصحابه المنتجبين وسلم تسليماً كثيراً.

(١) الممتحنة: ١٢ .

القسم الأول

يحتوي على المواضيع الآتية:

- ١ - التسليم المطلق لله تعالى.
- ٢ - الاسلام بين الحقيقة والخيال.
- ٣ - المرأة ووحدة النوع الانساني.
- ٤ - المرأة في التاريخ.

أولاً: التسليم المطلق لله تعالى.

أود ان ابدأ الموضوع بهذا السؤال:

هل يحق للمسلم او المسلمة الاعتراض على أحكام الدين؟

واقعاً لا يحق للمسلم او المسلمة الاعتراض على أحكام الدين طالما انهم دخلوا الاسلام طوعاً ورضاً من عند انفسهم وان احداً لم يجبرهم على ذلك.

قال تعالى: (لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ)^(١).

فحرية اختيار الدين والعقيدة أحد وجوه تفسير الآية الكريمة المتقدمة، وقد يعترض أحد ويقول: كيف ذلك والله تعالى يقول:

(وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ)^(٢).

أقول ذلك من باب التذكير والنصيحة والارشاد عن طريق الترهيب، وبيان لعاقبة من يُدين بغير دين الاسلام، لان المرء في أي زمان ومكان لا يمكن ان يعتنق الإسلام أو غيره من الأديان ما لم يؤمن بفكرة ذلك الدين واعتقاده أنه يمثل الحق.

فعلية من دخل الإسلام بمحض إرادته واختياره لا يحق له الاعتراض بعد ذلك، قال تعالى:

(١) البقرة: ٢٥٦ .

(٢) آل عمران: ٨٥ .

وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ
وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا^(١).

وأضرب للقارئ مثلاً بسيطاً:

إذا أردت السفر من دولة الى اخرى بالطائرة وقيل لك إن الطائرة التي سوف تقلك نوع
(كونكورد) وإن الرحلة تستمر أربعة ساعات وإنك سوف تخضع للتفتيش قبل صعودك الطائرة،
فلو وافقت على ذلك كله باختيارك، فهل من الأدب والعقل أن تعترض بعد ذلك على أحد تلك
الشروط؟ إن ذلك بلا شك عبثاً واضحاً، وفعلاً مذموماً وتمرداً لا مبرر له.

ولكن يحق للمسلم والمسلمة بكل تأكيد معرفة فلسفة هذا التشريع أو ذاك، لأن ذلك مما
يقوي الايمان ويطمئن النفوس المسلمة ويزيل الشك عنها.

وان البعض قد يتوهم ان عدم الحق في الاعتراض تقييداً للحرية وأنه ضرب من ضروب
الدكتاتورية والحقيقة غير ذلك تماماً، فعبادة الله تعالى وطاعته والتسليم المطلق لما فرضه من
أحكام والتخلص من طاعة النفس الأمارة بالسوء ورفض الطواغيت والظلمة وعدم الرضوخ
لهم هي الحرية المطلقة.

وقد علم يوسف (ع) الانسانية درساً خالداً في محاربة النفس وعدم طاعة الهوى عندما
دعته زليخة امرأة العزيز للزنا بها بعد ان غلقت الابواب وقالت: هيت لك ، قال (ع) - كما
أخبرتنا الآية الكريمة: (قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ)^(٢).

وقال ايضا في موضع آخر بعد ان هددته بالسجن إن لم يزن بها فقال: (قَالَ رَبَّ السَّجْنِ أَحَبُّ
إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ)^(٣).

فأثر السجن على طاعة هواه واختار عدم الاستجابة لنفسه الامارة بالسوء.

أما الحسين (ع) فعلم الانسانية درساً في الحرية من نوع آخر متمثلاً بعدم الرضوخ
للطواغيت والظلمة مهما بلغت التضحيات.

(١) الاحزاب: ٣٦ .

(٢) يوسف: من الآية ٢٣ .

(٣) يوسف: من الآية ٣٣ .

فتبين ان الحرية حرية النفس، قال تعالى: (وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)⁽¹⁾.
إذن لابد من ان يحكم الانسان عقله ويجعله هو المسيطر على أفعاله، لان العقل كما قيل:
(نبي من الداخل)، ليقوم بدوره بتقنين شهواته وميوله وتوجيهها صوب الصراط المستقيم حتى
لا تخرج عن قنواتها الشرعية التي رسمها الله تبارك وتعالى، وكما قال الجواهري ع:
النفس كالفرس الجموح وعقلها مثل اللجام

ويقصد ان النفس الامارة بالسوء كالفرس الجامحة الهانجة التي تميل براكبها يمينا
وشمالاً حتى تسقطه في الهاوية، وان العقل كاللجام الذي يمسك به المرء زمام الامور وهو
الذي يصل بصاحبه إلى شاطئ الامان وقد أكد رسول الله 2 هذه الفكرة في أحاديثه الشريفة.

قال 2 لنفر من المسلمين العاندين من الجهاد ما مضمونه:

(مرحبا بكم عدتم من الجهاد الاصغر وبقي عليكم الجهاد الاكبر)، قالوا: يا رسول الله، جهادٌ
تتطير فيه الايدي والاعناق جهاداً أصغر؟!!

فما هو الجهاد الاكبر؟ قال: (هو جهاد النفس).

مستوحياً حديثه الشريف هذا من الآية الكريمة: (وَمَا أَبْرَأُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ
إِنَّمَا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ)⁽²⁾.

فمتى انتصر الانسان على نفسه الامارة بالسوء كان اكثر الناس حرية في هذه الدنيا، ومتى
انتصرت هي عليه يكون مكبلاً عاجزاً لا حرية له وإن انطلق في فضاء الكون البعيد.

فالحرية بأبسط تعريفاتها تعني: احترام النظام والقانون الالهي الدقيق والعمل وفق اوامره
ونواهيها، لا ما يصوره لنا الغرب المادي من ان الحرية هي إشباع الشهوات وإطلاق العنان لها
دونما ضابط او رادع وحقاً قول الشاعر:

(1) الحشر: من الآية 9 .

(2) يوسف: ٥٣ .

إذا المرء أعطى نفسه كل شهوة ولم ينهها تاقت الى كل باطل

وكان لا همّ للانسان سوى اشباع البطن والفرج ، ولعمري، إن مثل هؤلاء يوضعون في خاتمة الحمير لا في خاتمة الانسانية، قال تعالى: (وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ) (1).

بل هم أضلّ وأدنى مرتبة من الأنعام. قال تعالى: (أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ) (2).

فعلى المسلم الحقيقي أن يكون مصداقاً لقوله تعالى: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيَسْأَلُوكَ تَسْلِيماً) (3).

ثانياً: الإسلام بين الحقيقة والخيال (4)

لا تغفل العقول النبيهة المؤمنة جذور الحقيقة وأصولها الراسخة في المبادئ السماوية والمتبلورة في الشريعة الاسلامية المقدسة، ولا تغفل العقول في تصويبها للحق عندما يكون جلياً للابصار وعندما تمارسه في حياتها العملية بعيدة عن الاهواء والميولات، لذا من يقرأ هذه الصفحات بتأمل حاكم وإنصاف عادل يجدها مطابقة للحقيقة والواقع لأن اصولها مستمدة من التجارب التي هي خير دليل لاثبات نجاح الشيء أو فشله.

وبما أن الإسلام وما يحمله من آراء واعتقادات وأفكار وقوانين هي من وضع حكيم خبير فلا مناص من انه افضل المبادئ والاديان بدون أي جدال أو نقاش، وهنا كان لزاماً علينا أن

(١) محمد : من الآية ١٢ .

(٢) الاعراف: من الآية ١٧٩ .

(٣) النساء: ٦٥ .

(٤) الموضوع مأخوذ من كتاب: (المرأة المعاصرة) ص: ١٠، تأليف : عبد الرسول عبد الحسن الغفار. (بتصرف)

نبين حقيقة الشريعة الاسلامية لا من دار الإسلام والمسلمين فحسب، بل من خلال أقوال واعترافات المستشرقين ايضاً، داعمين ما نقوله بأدلة لا سبيل إلى التشكيك بها قط.

وقبل ان نتحدث عن تاريخ المرأة أقول: إن هناك حقيقة موجودة بين جميع الاوساط الاجتماعية ينبغي معرفتها إلا وهي: مسألة (التفاضل) القائمة بين أظهرنا والتي شغلت العقول واستمالت الاهواء والعواطف، ولا يغرب عن البال أن هذه المسألة كانت موجودة منذ أمد بعيد وبما يتصل بدوها بآدم (ع) والملائكة ومن ثم بين قابيل وهابيل ابني آدم (ع)، وتستمر المسألة مع الزمن وحتى يومنا هذا .

لقد حدثت المفاضلة أولاً بين آدم والملائكة، قوله تعالى: (وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ) (1).

[وفي مشكاة الأنوار عن الصادق (ع) ، أنه قال: (إن الله تعالى ركب العقل في الملائكة بدون شهوة وركب الشهوة في البهائم بدون العقل، وركبها جميعاً في بني آدم فمن غلب عقله على شهوته كان خيراً من الملائكة، ومن غلب شهوته على عقله كان شراً من البهائم) (2)] .

وقد تفاضل إبليس واستكبر على آدم (ع): قوله تعالى: (إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ * فَاذْ سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ * فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ * إِلَّا إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ * قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيْدِيَّ اسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِينَ * قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ) (3).

وقوله تعالى: (وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ) (4).

وكذا نجد التفاضل بين هابيل وقابيل، إذ تقبل الله قربان أحدهما ولم يتقبل من الآخر، قوله

(١) البقرة: من الآية ٣٠ .

(٢) المواعظ والآداب - السيد عبد الحسين الموسوي - : ص ٧ .

(٣) ص: ٧١ - ٧٦ .

(٤) البقرة: ٣٤ .

تعالى: (وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقْبِلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ نَأْقُتُنكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ * لئن بَسَطْتَ إِلَىٰ يَدِكَ لِذِقْتُنِي مَا آدَا بِيَأْسِطِ يَدِي إِلَيْكَ يَاقُتُّكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ)^(١).

وقد استمرت هذه المفاضلة مع استمرار الحياة البشرية وحتى الآن، وإذا ما جعلنا أنفسنا قيد الواقع سنجد لكل قوم استناداً على المفاضلة نزعة صريحة في جعل مستواهم الطبقي المعاشي قمة البشرية وأنهم أفضل من غيرهم في أي مجال كان، سواء كان ذلك التفاضل سياسياً أم من حيث الاعراف والتقاليد أو غير ذلك، فابن الحاضرة يتفاضل على ابن البادية بما عنده من ملكة روحية نابعة من التطور الحضاري المتمثل بالمدينة دون البادية، وترى العربي يتفاخر على الاعجمي، والاعجمي على غيره، والمتعلم يستامى بعلمه على غيره من الجهلاء والاميين، وهكذا نواحي البشرية الاخرى.

فالتفاضل أمر لا بدّ منه لانه سنّة الحياة ودينها الامثل من جهة وليتسنى إلى العالمين أن ينالوا ثمار عملهم كل حسب عمله وللقاعدين الخيبة والفشل، (وَقُلْ اَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ)^(٢) من جهة اخرى.

وكذلك نجد الاختلاف والتضارب بين الاحزاب والفئات السياسية والاقتصادية لان كلا منهم ينظر إلى افكاره ومبادئه ومعتقداته بانها النموذج الامثل ويعتبر باقي الفئات هي أدنى مستوى وأقل صحة، وبمثل ذلك حدثت المفضالة بين الأديان والمذاهب ايضاً، وخير مثال لذلك التنافر الديني في العالم الغربي بين المسيحية واليهودية وما هو قائم بين الفرق والمذاهب ايضاً كالمذاهب المسيحية لما يقومون به من حملات تبشيرية، فقد بلغ خصام الطائفتين: الكاثوليكية، والبروتستانتية ذروته خلال القرنين السادس عشر والسابع عشر ولاسيما في عهد لويس الرابع عشر ومن يشاهد الفلم التاريخي الكبير (الملكة ماركو) يدرك مدى ضراوة الحرب الطائفية في اوربا، لكن لو اخذنا الامور على علاقتها وحاولنا استقصاء الحقيقة فنجد أنفسنا امام حقيقتين يتفاضل بهما البشر لا ثالثة لهما.

(١) المائدة: ٢٧ - ٢٨ .

(٢) التوبة: من الاية ١٠٥ .

الحقيقة الاولى: هناك تفاضل مادي قائم على هالة من التعصب والمغالطة، مقصودة كانت أم غير مقصودة، ومادة هذا التفكير هي العواطف والاهواء والنزعات الفردية والمذهبية، ولا شك ان هذا التفاضل لا يصل إلى حقيقة سامية لاصوله الواهية، كما وان النتائج هي غير صادقة لا مناص من كذبها.

أما الحقيقة الثانية: وهو التفاضل العقلي القائم على مجموعة من الادلة والبراهين العقلية والمنطقية مكللة بالتجارب والادلة، ومن المعلوم ان هذا التفاضل لا مجال فيه للعواطف والميولات وأنه نقي من كل مغالطة فاصوله الحجة والدليل والبرهان واستنادا إلى ذلك ستكون النتائج صادقة لا محالة من صدقها.

وعلى هاتين الحقيقتين سيتضح الموضوع جلياً للابصار، وسنوضح على ضوء ذلك: هل ان الإسلام وقوانينه هي حقيقة تستحق التطبيق ومن ثم يكون لزاماً علينا تطبيقها...؟ أم هي قوانين خيالية لا تتلائم وعصرنا الحالي ومن ثم يجب ضربها عرض الحائط والبحث عن قوانين اخرى ملائمة..؟

لا تحتاج المسألة إلى كبير من الجهد والغاء في إثبات صحة أحد الامرين وتكذيب الآخر... إن من يدعي إن الإسلام نظام قديم عفا عليه الزمن واندرس عبر التاريخ وإنه نظام سقيم صعب التطبيق شائك المسلك... إنه واهم وقوله ليس بصحيح ودعواه باطلة، وكيف تثبت دعواه ما لم يبرهن على صحة مقولته بأدلة منطقية سليمة وحجج دافعة، إن العلم كثيراً ما يعلم الانسان المتكلم كيف يلج في كلامه وكيف ينقد وكيف يخرج من ساحة الجدل الموضوعي بعد ما يرضي الآخرين بأدلته أو يخضع للامر الواقع.

فليس مهمة الناقد ان يتشبهت بأرائه او يجعل من سفسطته الكلامية نقداً موضوعياً، وإنما لكل مقام مقال ولكل ادعاء دليل، فحري بكل ناقد ان يتبع الاصول الادبية الخلاقة والمعارف العقلية، والادلة القاطعة، هذا هو المنهج المتبع عند أهل العلم والمعرفة وهذا هو اسلوب الحق اليقين فليس كل من ادعى بشيء كان صحيحاً ووجب على الآخرين تأييده.

وما اكثر المدعين للباطل وما اكثر الذين يجعلون انفسهم بمصاف العلماء والنقاد والمصلحين إلا انهم لا يملكون ذرة من العلم والصدق والاصلاح، بل هم على يقين من بطلان دعواهم، أما تلك الثرثرة وذلك الهذيان في الحقيقة تكمن وراءه نزعات شخصية لا تخرج عن

أطار الهدم والخراب والحط من مكاتة الإسلام والطعن فيه، إضافة إلى ما هناك من مآرب وملذات يطمح الناقد في تحقيقها.

إن الحضارة الغربية - والتي لها اليد الطولى في سلوك أولئك النفر من الناس - انتهجت طريقاً مميزاً في بث أفكارها بين صفوف الوافدين من أبناء الشرق فقد انتهجت مبدأ التمرد على القيم الدينية والتعاليم السماوية والحط من مكاتة الخلق والاعراف الاجتماعية والتي بدورها تواصلت في ابتذال المرأة وشيوع الفاحشة وانقياد الإنسان وراء الجنس والشهوات كالبهائم بل أحط سبيلاً.

كل هذه فتحت نافذة التشكيك عند النفوس المريضة من أبناء الشرق، أضف إلى هذا ما تقوم به البعثات التبشيرية المسيحية من طمس الحقائق وتشويه المبادئ الإسلامية أمام السذج من الناس والجهلاء منهم كما حدث هذا في جنوب أفريقيا، من هذا وذاك رأينا تحرك السفهاء نحو الإسلام بغية الحط منه.

لكن أبى الله إلا علواً لدينه وإرادته ... ومن بين مقدمة المتحاملين على الإسلام هم بعض الشباب الطائش من المسلمين أنفسهم الذين لم يفهموا الإسلام حقاً، وأنى لهم الفهم والمعرفة بهذا الدين الحنيف إن لم يسبروا الغور فيه بحثاً وتنقيباً وكشفاً لمضامينه المثلى وتعاليمه السامية، وفوق كل هذا وذاك، بل العجب كل العجب يوصمونه بالرجعية ... نعم، لقد رأينا الكثير من هؤلاء المتأثرين بالثقافة الغربية والذين يحملون جنسية الإسلام فحسب، لقد أوهموا أنفسهم وغالطوها عندما رموا الإسلام بكلمة (رجعي) فهم لحد الآن لم يفهموا معنى الرجعية ولا أبسط مضامينها فكيف إذن يتسنى لهم ان يقرنوها بالإسلام؟! وإذا هم تجاهلوا أبسط الامور التي حوتها الشريعة الإسلامية كالحرية والمساواة والاحاء والعدل و ... و... فكيف تتجرأ هذه الالسن على الكلام والتقييم؟!

لقد كان القرآن المجيد هو الدستور الاسلامي الوحيد في البلاد، ففي عهد رسول الله 2 وحتى القرون الوسطى إلى حد ما - كان في حيز التطبيق، أي هناك نصوص وهناك تنفيذ وبهذه الكيفية رأينا كيف انتشر الإسلام وكيف تقدم المسلمون وما آلت اليه الامصار والبلدان من ازدهار حركتها العلمية والسياسية والاقتصادية .

أما الآن وبعد ان حدا الركب بنا في التطلع إلى الغرب وترك الدستور الاسلامي - القرآن - لكي يُقرأ على الاموات في المقابر أو مجالس الفاتحة أو قبيل الأذان أو في مجالس التعزية وأشباه ذلك طلباً للثواب فحسب، كان لا بد إذن من انتكاسة عاجلة للمسلمين ولا بد من التقهقر أمام الاعداء ولا بد من سيطرة الاجنبي في الاستحواذ على الخيرات ...

إذا كانت الحالة بهذه الشاكلة إذن ما ذنب الإسلام إذا نحن لم نفهمه إذا نحن ابتعدنا عنه ... ؟ وما ذنب هذه الشريعة السمحاء إذا كنا نطعن فيها ونلتزم فرضيات وقوانين غيرنا ... ؟ إذن القصور من المسلمين ليس إلا فهم المسؤولون عن تأخرهم وفشلهم واندحارهم في حروبهم وسياستهم ... وما تراجع هذه الامة إلا لابتعادها عن ينابيع الإسلام وجهلها به وميلها الشديد نحو تقليد الاعمى لقوانين الغرب الوضعية، على هذا الاساس نخرج بنتيجة منطقية هي:

ان تقدم المسلمين مقرون بتطبيق الإسلام وهي حقيقة وليست بخيال، أما تقرير هذه الحقيقة والبرهنة عليها لازال قائماً بين أيدينا ولا مناص من تصديقها، إذ نرى كثيراً من نوي العقول السليمة والبصائر النافذة والقلوب المؤمنة بالله قد اعتنقت الإسلام وأمنت به بعدما فتشوا جاهدين انفسهم في إيجاد قانون ما يضمن لهم حلّ مشاكلهم، لكن لم يجدوا غير الإسلام الطريق الوحيد لذلك، فأسلموا طوعاً لا كرهاً، وتقديراً له، والله يهدي من يشاء إلى سواء السبيل.

ودعماً لما نقوله كان لزاماً علينا أن نورد اسماء الذين هداهم الله - على سبيل المثال لا الحصر - وهو كرد حاسم للذين (يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ)(1).

من هؤلاء نذكر:

١ - عبد الله ارشيبالد هامنون(2).

٢ - فاطمة هيرين(3).

٣ - البرت برنارد بونجو رئيس جمهورية الجابون(1).

(١) التوبة: ٣٢ .

(٢) كتاب (رجال ونساء أسلموا) ، عرفات كامل العيشي.

(٣) المصدر المتقدم .

٤ - اوسكارج، بفوس (جعفر حسن علي)، Pfaus .Dscar رئيس الجمعية الاسلامية في فاسكو.

٥ - المستر آرثر بلفو.

٦ - ابراهيم فو . Ibrahim . Voo .

٧ - آنست تشيريري البرازيلي (محمد عبد الرحمن).

٨ - أشميتس دور مولين (محمد عادل بك) مهندس ألماني.

٩ - الدكتور بنوه (علي سلمان) الفرنسي.

١٠ - الدكتور جرماتوس (استاذ بجامعة بودابست)(2).

١١ - الدكتور جرينيه الفرنسي (عضو مجلس النواب).

١٢ - الدكتور جومالون (حبيب الرحمن). abibar . Rahman Gumalon .

١٣ - ج . و . لاف كروف. Jw. Love Grove .

١٤ - الاستاذ ويرنر الفريد (شيخ عمر شربرت) رئيس الجالية الاسلامية في هامبورغ

ألمانيا.

١٥ - و . ب . فارمر، w . B . Farmer

١٦ - (ج . فلورز [قسيس بريطاني كبير] .) The Rever and R.IH.Flowers .

١٧ - محمد علي كلاي بطل الملاكمة وزعيم الزوج المسلمين في امريكا.

١٨ - محمد رايموند لويس، Mohammad Raymond Lewis

١٩ - الدكتور ماركوس (حميد ماركوس) Marcus Dr.Hamid

٢٠ - لوماكس (محمد عز الدين) الامريكي.

٢١ - ليوبولد قايس (محمد أسد) النمساوي، صاحب كتاب الإسلام على مفترق الطرق.

٢٢ - لويس أورفس حسن ايفاتس، Lewis Orvis Hassan Evns

٢٣ - كنود هلميو (علي أحمد كنود هلميو) الدنماركي.

(١) مجلة الفكر الإسلامي ، السنة الرابعة، العدد ١١ و ١٢ ، وك ١، ١٩٧٣.

(٢) المستشرقون - نجيب العقيق: ج ١، ص ٣٦١ .

٢٤ - الكونت أدوار كيوجا Cont Edward Gioja

٢٥ - الاستاذ دونالد كيول (محمد عبد الله) الامريكي.

٢٦ - دنيس وارينكتون فراري (الاسترالي) Denis Warrington F.R.Y - ٢٧

سليم ر. دي كري البريطاني Salim.R.De.Grey

٢٨ - فيص و. واكنر (الهولندي) Fesal.W.Wagener

٢٩ - اللورد هيدي (رئيس الجامعة الاسلامية البريطانية).

٣٠ - الاستاذ بني يماتي (زايد يحيى يماتي) الالمامي.

٣١ - ليوروس الانجليزي Leorss

نكتفي بهذا العدد القليل تاركين التفاصيل للقارئ النبیه وللمزيد في الاطلاع والاستفاضة

عليه مراجعة أهم المصادر في هذا الموضوع وهي:

١ - المجلة الباكستانية لسنة ١٩٦٨ Musi:M-News International

٢ - رجال ونساء أسلموا - عرفات كامل العيشي.

٣ - المستشرقون - نجيب العقيقي ج ١، ٢، ٣ .

٤ - مجلة حضارة الإسلام لسنة ١٩٦٤ - ١٩٦٥ .

٥ - لماذا اخترنا الدين الاسلامي - محمد الرضي الرضوي.

٦ - التكامل في الإسلام ، احمد امين ج ١ - ٦ .

٧ - الله يتجلى في عصر العلم.

من هذه الاسماء المذكورة آنفاً ومن نتاجاتهم الكتابية نستنتج الحقيقة إذ نلتقي بمسائل

التفاضل من جديد فنقول: هل يمكن للاديان أو القوانين الوضعية ان تتسامى على الإسلام؟ وهل

سكنون تلك القوانين وغيرها اكثر تقدماً وملائمة من الإسلام في الاخذ بيد المجتمعات إلى

الاحسن؟

لاشك أن العقل السليم سيقدر بأفضلية الإسلام وسمو قوانينه وعدالته وهذا هو رأي

المنصفين الذين لا يميلون عن العدل قيد شعرة وهي الحقيقة بعينها لانها بعيدة عن العواطف

والاهواء ولانها مدعومة بالادلة والبراهين، وقد نجد الجواب الكافي في هذه النصوص

والاعترافات الحاسمة:

قال برنادشو: (لن ينتعش العالم من كبوته إلا إذا أخذ بتعاليم الديانة الإسلامية ولا بد منه إلى هذه النتيجة في نحو قرنين من الزمان)⁽¹⁾.

وقال ديسون: (ذلك ان الإسلام لم يكن ديناً للعرب وإنما هو دين الانسانية من اقصى الارض إلى اقصاها)⁽²⁾.

وقال فسن . ج . م . رودويل: (إن أوربا يجب ان لا تنسى بأنها مدينة لفضل الإسلام لان طلوع العلوم والمعارف في أوربا خلال القرون الوسطى لم يكن الا من الإسلام . فلو قيل لي: عرف الإسلام وحدد معناه؟ لاقول: الإسلام هو التمدن)⁽³⁾.

وقال: آدموند بيورك: (إن القاتون المحمدي (القرآن) لهو قانون ضابط للجميع من الملك إلى أقل رعاياه وهو قانون نسج بإحكام نظام قضائي وأعظم نظام علمي، تشريع لامع ما وجد قط مثله في هذا العالم من قبل)⁽⁴⁾.

وقال هوكنج الامريكي: (ان في نظام الإسلام كل استعداد داخلي للنمو، لا بل من حيث قابليته للتطور يفضل كثيراً على النظم المماثلة وإني اشعر بكوني على حق ، اقدر ان الشريعة الاسلامية تحتوي بوفرة على جميع المبادئ اللازمة للنهوض)⁽⁵⁾.

وقال اسحاق تيلر: (الإسلام ينشر لواء المدنية التي تعلم الإنسان ما لم يعلم والتي تقول بالاحتشام في الملابس وتأمراً بالنظافة والاستقامة وعزة النفس فمنافع الدين الاسلامي لا ريب فيها وفوائدها من اعظم اركان المدنية ومبانيها)⁽⁶⁾.

وقال آرثر هاملتون (لو توخى الناس الحق لعلموا ان الدين الاسلامي هو الحل الوحيد لمشاكل الاشتراكية)⁽⁷⁾.

(١) قالوا في الإسلام: ص ٤٤ .

(٢) الإسلام مبدأ وعقيدة: ص ٤٨ .

(٣) الإسلام على ضوء التشيع: ج ١، ص ١٩٧ .

(٤) البرهان من القرآن: ص ٥٧ .

(٥) الشيوعية والدين الإسلامي: ص ٥٧ .

(٦) الإسلام روح المدينة: ص ٣٨ .

(٧) قالوا في الإسلام: ص ١٤٨ .

وقال الاستاذ جب: (ان الإسلام ليس ديناً بالمعنى المجرد الخالص الذي نفهمه اليوم من هذه الكلمة بل هو مجتمع بالغ تمام الكمال يقوم على اساس ديني ويشمل كل مظاهر الحياة الانسانية)⁽¹⁾.

وقال العالم الفرنسي جرينيه: (لو ان كل اصحاب فن من الفنون او علم من العلوم قارن كل الآيات القرآنية المرتبطة بما يعمله جيداً كما قارنت انا لأسلم دون ريب ، هذا ان كان عاقلاً خالياً عن الاغراض والاهواء)⁽²⁾.

إلى هنا عرفنا قيمة الإسلام عند هؤلاء واتضح لنا بأن ديننا هو خير الأديان وأتمها وأحسنها وهو الدين الوحيد عند الله كما قال في كتابه العزيز: (إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ) ⁽³⁾.
وكما ورد في القرآن الكريم: (وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ)⁽⁴⁾.

وجاء في كتابه المجيد: (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا)⁽⁵⁾.

كل ذلك اشار القرآن الكريم إلى ان الإسلام دين البشر جمعاء وهو افضل الأديان عند الله بلا نزاع كما اكدته الآيات المتقدمة فعلى الموحدين ان يعتقدوه ويسيروا على نهجه؛ ولهذا نرى الكثير من الملحدين والمسيحيين وغيرهم قد اعتنقوا الإسلام وآمنوا به لا خوفاً من الوعيد ولا التهديد ولا طمعاً بالمال والمنفعة وإنما هروب من واقعهم الفاسد المتمثل بالكنيسة من جهة واطمئنتهم ان الإسلام هو الطريق الوحيد لحل مشاكلهم من جهة اخرى.

(١) التكامل في الاسلام: ج ٢ ، ص ١٠١.

(٢) البرهان من القرآن .

(٣) آل عمران: من الآية ١٩ .

(٤) آل عمران: من الآية ٨٥ .

(٥) المائدة: من الآية ٣ .

بهذا المرور السريع تبين لنا مدى الإسلام ومدى حقيقته، فالإسلام هو النظام المثالي الوحيد والنموذج الفذ الذي يتكفل لحل مشاكل البشرية وبه يعمّ الرخاء والسلام أرجاء المعمورة.

ثالثاً: المرأة ووحدة النوع الانساني(1)

قال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ) (2).

وقال عز وجل: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالرَّحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) (3).

من المسلمات الأساسية التي يجب على الباحث والمفكر والدارس للإسلام ان يقيم ابحاثه ودراسته عليها هي الالتزام بمنهج توحيدي يقوم على اساس الايمان بالله ايمانا توحيدياً نقياً يمكن الباحث من الربط بين العقيدة من جهة، وبين القوانين والقيم الإسلامية من جهة اخرى، وبدون هذا المنهج تصبح الدراسة عقيمة، والاحكام التي يصدرها هذا الباحث او ذاك قاصرة عن بلوغ الاهداف وتشخيص الحقيقة.

فالإيمان بالله الاحد المتصف بالعلم والقدرة والعدل والحكمة ... الخ يؤثر تأثيراً مباشراً على الموقف من التشريع والتفتين الصادر عن الله ، لان الايمان بهذه الحقائق يقود إلى الايمان بانعكاس هذه الصفات على التشريع الالهي والتصديق بعدالته وحكمته، والتسليم بقيامه على اسس واقعية، فإذا ترسخت هذه العقيدة ونما هذا المفهوم في تفكير ووعي من يتعامل مع الشريعة الإسلامية يشاهد هذه الصفات: العدالة، والحكمة، والعلمية الواقعية، متجسدة في كل حقيقة أتى بها الإسلام.

(١) الموضوع بكامله مأخوذ من كتاب الاسرة المسلمة: ص ٣٧ .

(٢) الحجرات: من الآية ١٣ .

(٣) النساء: ١ .

وإذا شئنا تطبيق هذا المبدأ الأساس في البحث والتفكير والتعامل مع الإسلام على القوانين والمفاهيم والتشريعات التي أتى بها الإسلام لتنظيم العلاقة بين الرجل والمرأة والأسرة لوجدناها مفاهيم علمية، لا مكان للخرافة والتحجر والظلم فيها، ونحن نستطيع ان نستنتج هذا المفهوم من المقارنة العلمية بين واقع المرأة في ظل الإسلام وواقعه المزري في ظل المفاهيم والقوانين غير الاسلامية.

ونعود هنا فنؤكد ان الإسلام بنى كل مفاهيمه وقيمه وتشريعاته الخاصة بالاسرة والمرأة وعلاقتها بالرجل والمجتمع منطلقاً من قاعدة علمية اساسية وهي الايمان بوحدة النوع الانساني ، وان المرأة والرجل تجمعهما صفة الانسانية ، ولا فرق بينهما في هذه الحقيقة.

قال تعالى: (هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا) (1) .

قال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى) (2) .

وقال أيضاً: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً) (3) .

فالرجل والمرأة في عرف الإسلام يمثلان سكتي قطار الحياة.

والاسلام لا يفرق بين رجل وامرأة من حيث الانسانية، فهما من نفس واحدة، والاکرم منهما هو المتقي - رجلاً كان او امرأة - وليس لديه مفاهيم ولا تشريعات خاصة برجل وأخرى بامرأة، إلا بحدود ما يتعلق بطبيعة النوع في كل منهما من الناحية التكوينية والوظيفة الحياتية، لذا فإن دعوى حقوق المرأة وتحريرها ومساواتها بالرجل في التعليم والسياسة والحقوق المدنية ... الخ، تعتبر دعوى غريبة عن روح الإسلام، وليس في الإسلام مبدأ حرمان المرأة من حقوقها حتى تُطرح مثل هذه الدعوى، وينادي بتحريرها وإعطائها حقوقها.

فالاسلام ثبّت لها حقوقها في اليوم الذي ثبت فيه للرجل حقوقه وتعامله مع شطري المجتمع (الرجل والمرأة) تعاملأ انسانياً على حدٍ سواء، فهو بعد أن أقرّ بوحدة النوع الانساني، وسحب

(١) الاعراف: من الاية ١٨٩ .

(٢) الحجرات: من الاية ١٣ .

(٣) النساء: من الاية ١ .

الخصائص الانسانية على كل من الرجل والمرأة على حد سواء جعل تشريعاته وقيمه كلها قائمة على أساس الايمان بهذا المبدأ (وحدة النوع الانساني) هذا النوع الذي حظى بتكريم الله سبحانه وعنايته الرؤوف.

أما ما نسمعه من دعوى وحوار وصيحات تنطلق من هنا وهناك، وصراع محتدم في مجتمعات المسلمين القائمة الآن، فهو صراع بين تيارين لا علاقة للاسلام بهما، ولا رابطة لها بالاسلام.

هو صراع بين تيار اباحي تسلل مع الغزو الحضاري والثقافي الاوربي لعالمنا الاسلامي من جهة، وبين تيار متخلف يلتزم بعادات وتقاليد وضعية اجتماعية خلقتها ظروف البيئة والتخلف عبر القرون عن المرأة وعلاقتها بالرجل والمجتمع والحياة من جهة اخرى، ولا ارتباط لها بمفاهيمه وأفكاره، بل هي وليدة تخلف المسلمين وظاهرة تدل على غياب العلاقات والمفاهيم الاسلامية.

لذلك يجب الفصل بين وضع المرأة في الشعوب والبلدان الاسلامية وبين وضعها في الشريعة والمبادئ والقيم الاسلامية.

ولا يصح تحميل الإسلام - كشرعية وقانون - مسؤولية تخلف المسلمين ولا يجوز الحكم عليه في اي موقع من مواقعه بالصورة الاجتماعية المتخلفة التي يعيشها المسلمون بعد ان ابتعدوا عنه، وعزلوه عن ميدان العمل والتطبيق.

رابعاً: المرأة في التاريخ

* المرأة في الحضارات السابقة:

(يحدثنا التاريخ طوال العصور القديمة الغابرة ان المرأة كانت لا شيء في المجتمع، وقد اعتبرت المجتمعات القديمة كالفارسية واليونانية ان المرأة أمّ الداء ورأس كل فتنة وأحقر من كل شيء، ونظراً لذلك يجب ان لا تُعد من المهام وأن لا يحسب لها حساب، وأخذت هذه المجتمعات تعامل المرأة أفسى المعاملات وتفرض عليها كل الاعمال وتسخرها حتى في الامور التافهة استهانة بها وحطاً من كرامتها وانكاراً لوجودها الانساني.

ولما قامت الحضارة اليونانية نراها قد وضعت قيوداً غليظة على المرأة مع عدم الاعتراف

بحقوقها كالكرامة والسيادة والانسانية ، كما واصبح زمام الامر بيد الرجال دون النساء ولهذا السبب رأينا تأجج الفكر في تلك الفترة عند اليونان، وعندما اباحوا للمرأة ما كانت ترومه من الخلاعة والتهتك والحرية المطلقة والاختلاط غير المشروع، كانت من نتائجها ان سقطت الحضارة اليونانية مخلفة من وراءها الولايات والمتاعب حتى بقيت آثارها في الغرب إلى وقتنا الحاضر(1).

(وهي في عرف الحضارة اليونانية تعتبر من سقط المتاع تُباع وتُشتري، وتعتبر رجساً من عمل الشيطان.

وهي في تقييم الحضارة الرومانية في تأرجح واضطراب بين التطفيف والمغالاة اعتبرتها رقيقاً تابعاً للرجل، يتحكم فيها كيف يشاء، ثم غالت من قيمتها فحررتها من سلطان الاب والزوج ومنحتها الحقوق الملكية والارثية وحرية الطلاق وحرية التبذل والاسفاف، فكانت الرومانية تتزوج الرجل بعد الآخر دونما خجل او استحياء فقد كتب (جوو نيل ٦٠ - ١٤٠ م) عن امرأة تقلبت في احضان ثمانية ازواج في خمس سنوات.

وذكر القديس (جروم ٣٤٠ - ٤٢٠ م) عن امرأة تزوجت في المرة الاخيرة الثالث والعشرين من ازواجها، وكانت هي ايضا الحادية والعشرين لبعها. ثم اباحوا لها طرق الغواية والفساد مما سبب تفسخ المجتمع الروماني ثم سقوطه وانهاره(2).

ويقول مجتمع روما: إن المرأة كائن لا نفس له، وأنها لن ترث الحياة الاخرية، كذلك وانها رجس يجب ان لا تأكل اللحم، ولا تضحك! ولا أن تأكل ولا ان تتكلم ، بل وجعلوا من فمها قفلاً ضخماً هائلاً(3).

(وقضت شرائع الهند القديمة: ان الوباء والموت والجحيم والسم والافاعي والنار ... خير من المرأة) وكان حقها في الحياة ينتهي بانتهاج أجل زوجها الذي هو سيدها ومالكها فإذا رأت

(١) المرأة المعاصرة: ص ٢٦، عبد الرسول عبد الحسن الغفار.

(٢) اخلاق أهل البيت: ص ٢٧٣ - ٢٧٤، للسيد مهدي الصدر.

(٣) المرأة المعاصرة: ص ٢٦، عبد الرسول عبد الحسن الغفار.

جثماته يُحرق ألقنت بنفسها في نيرانه، وإلا حاقت عليها اللعنة الابدية(1).

يقول الفيلسوف الصيني الكبير (كونفوشيوس):

(لا يجوز للمرأة ان تأمر وتنهاي فإن عملها قاصر على الاشغال المنزلية، ولا بد من احتجابها

بالبيت حتى لا يتعدى خيرها وشرها عتبة الدار)(2).

(ولما جاءت حضارتي وادي الرافدين ووادي النيل نرى القوانين قد شرعت وأحكمت فيها

الديساتير غير ان المرأة بقيت على ما كانت عليه بل زادت سخرية وقيوداً، وقد وجدنا في مسلة

حمورابي نصاً يذكر فيه المرأة وواجباتها في المجتمع وما يترتب عليها من اعمال يومية

وأصول زوجية، إضافة إلى ذلك كانت تعامل كالماشية في بيعها وقتلها)(3).

* المرأة في الأديان السماوية ما عدا الإسلام:

وبقيت هذه الحالة حتى جاءت الأديان السماوية السابقة للإسلام فوضعت منهاجاً صالحاً -

نوعاً ما - تعترف بكيان المرأة وتحترمها وتأمّر بتحسين وضعها والرفع من شأنها غير ان ذلك

لم يكن إلا جزءاً من حقوقها المشروعة(4).

(وأما رأي التوراة في المرأة، فقد وضحه سفر الجامعة في الكلمات التالية: ((درت أنا

وقلبي لاعلم ولابحث ولاطلب حكمة وعقلاً، ولاعرف الشر انه جهالة، والحماقة انها جنون،

فوجدت أمرّ من الموت المرأة، التي هي شباك ، وقلبها شرك، ويداها قيود)(5).

(اما حالها في ظل المفاهيم اليهودية المحرفة التي اعتبرت المرأة سبباً للخطيئة والاثم

انطلاقاً من الاسطورة اليهودية القائلة بأن المرأة هي السبب في خطيئة آدم واغوانه واخراجه

من الجنة، فقد نصّت التوراة - تواراة اليهود المحرفة - [المرأة أمرّ من الموت وان الصالح

امام الله ينجو منها، رجلاً واحداً بين الف وجدت ، اما امرأة فبين اولئك لم اجد] .

(١) اخلاق أهل البيت: ص ٢٧٤ .

(٢) المرأة المعاصرة: ص ٢٦ .

(٣) المصدر نفسه: ٢٧ .

(٤) المصدر المتقدم: ص ٢٦ .

(٥) اخلاق أهل البيت: ص ٢٧٤ .

واعتبرت المرأة في ظل هذا الفهم اليهودي المحرف لشريعة موسى الالهية، اعتبرت متاعاً يورث وسلعة تباع ، فقد جاء في الاصحاح الثاني والاربعين من سفر ايوب (ع):

[لم توجد نساء جميلات كنساء ايوب في كل ارض، واعطاهن ابوهن ميراثاً بين اخوتهن] .
وتحكم هذه الشريعة: [إذا توفي شخص بدون ان ينجب اولاداً ذكوراً تصبح ارملة وهى المسماة عند اليهود (ياباماة) زوجة تلقائية لشقيق زوجها او اخيه لابييه ويسمى عند اليهود (يابام) رضيت بذلك ام كرهت، وتجب عليه نفقتها ويرثها إذا ماتت، واول ولد ذكر يجيء من هذا الزواج يحمل اسم زوجها الاول، ويخلفه في تركته ووظائفه، وينسب اليه لا إلى زوجها الحالي فيخلد بذلك اسم زوجها الاول، ولا يحى من سجل اسرائيل ولا يجوز لك (ياباماه) ان تتزوج من غير الـ (يابام) إلا إذا اخلصها بطريقة تسمى في شريعتهم الـ (خاليصاة) ويتم هذا الخلاص في طقوس غريبة ينص عليها سفر (التثنية) اذ يقول:

إذا لم يرغب هذا الاخ في الزواج بارملة اخيه، فانه يجب عليها ان تتشخص إلى مجلس شيوخ بني اسرائيل، وتذكر لهم ان اخا زوجها قد عزف عن تخليد اسم اخيه في سجل اسرائيل فلم يرغب في الزواج بها وحينئذ سيستدعيه اعضاء هذا المجلس ويحضونه على العول عن رأيه والزواج من امرأة اخيه، فإذا لم يذعن لرأيهم وظل متشبثاً برأيه تقدمت اليه امرأة اخيه، وخلعت نعليه، وبصقت في وجهه قائلة: هكذا يجب معاملة من لا يعمر منزل اخيه وسيطلق على منزله اسم: (منزل الحافي من لا نعل له) .

وقد اقرت بذلك المادة (٣٦) من كتاب الاحكام الشرعية في الاحوال الشخصية للاسرائيليين في مصر [اذ تقرر ان المتوفى عنها زوجها إذا لم يترك اولاداً ذكوراً وكان له شقيق او اخ لآب، اعتبرت زوجة له شرعاً ، ولا تحل لغيره مادام حياً إلا إذا تبرأ منها] .
[بل أنها اي شريعة حكماء اليهود لتبيح للوالد المعسر ان يبيع ابنته ببيع الرقيق لقاء ثمن يفرج به ازمته] .

أما المفاهيم الكنسية فقد بثت افكارها على حطام افكار حكماء اليهود واحبارهم وقد جاء هذا الموقف الكنسي من المرأة واضحاً محدداً على لسان احد اقطاب المسيحية الاول وأئمتها مبيناً نظرية المسيحية المحرفة في المرأة:

[انها مدخل الشيطان إلى نفس الإنسان ، وانها دافعة بالمرء إلى الشجرة الممنوعة ناقضة

لقاتون الله ومشوهة لصورة الله - اي صورة الرجل -] .

وكذلك يقول: (كراني سوستام) الذي يعد من كبار اولياء الديانة المسيحية في شأن المرأة :
[هي شر لا بد منه، ووسوسة جبلية، وآفة مرغوب فيها، وخطر على الاسرة والبيت، ومحبوبة
فتاكة، ورزء مطلي مموه]⁽¹⁾ .

* المرأة عند عرب الجاهلية:

(اما عند العرب الجاهليين وفي الجزيرة العربية بالذات كانت المرأة اسوأ حال كما يذكر او
يوصف، فحقوقها مهدورة وكرامتها ضائعة والمجتمع لا يعترف بانسانيتها وكثيراً ما كان يتألم
العربي إذا بشر بانثى بل ويقتلها وخير مصداق لقولنا ما جاء به القرآن الكريم: (وَلَا تَقْتُلُوا
أَوْلَادَكُمْ حَسْبِيَ إِمْلَاقٌ نَحْنُ نُرْزِقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا)⁽²⁾ .

والآية: (وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ * يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ
مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ)⁽³⁾ .

والآية: (وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مَثَلًا ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ)⁽⁴⁾ .

فالأيات المتقدمة تصور مدى استياء الرجل آنذاك من الانثى حتى انه لا يخرج من بيته إلى
الناس كي لا يصاب عليه بها فهي بمثابة وصمة عار على جبين والداها، وكان يتأرجح الوالد
بين ان يدسها في التراب وبين ان يبقيها، لكن من الاولى في رأيه ان يقبرها وهي حية، لذلك
خاطبهم الله بقوله: (وَإِذَا الْمَوْؤُودَةُ سُئِلَتْ * بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ)⁽⁵⁾ .

أقول: قتل الاولاد والمراد به في الآية الشريفة الانثى كان مشهوراً في كثير من قبائل العرب
الجاهلية منها: بنو تميم وقيس وأسد وهذيل وبكر بن وائل، وقد كان صعصعة بن ناجية بن

(١) الاسرة المسلمة: ص ٩ .

(٢) الاسراء: ٣١ .

(٣) النحل: ٥٨ - ٥٩ .

(٤) الزخرف: ١٧ .

(٥) التكوير: ٨ - ٩ .

كفال جد الفرزدق يبتاع المؤودة من اهلها بناقتين عشاوين وجمل حتى بلغ ما عنده إلى هذه الغاية ثمانون ومائتا مؤودة قد انقذهن من أيدي الظلم الغاشم، من أيدي الهلاك والموت. وكان سبب قتلها هو:

أولاً: الخوف من الفقر والجوع لذا نزلت الآية الكريمة تنهى عن هذا العمل وتوكل الرزق بيد الله جل شأنه ... لا تقتلوا اولادكم - خشية املاق - نحن نرزقهم واياكم ... فتكفل الله رزقهم وكذلك رزق آباؤهم، فقدم في الآية رزق الابناء حسب مقتضى الحال ولان مدار الحديث عن الابناء ومن ثم ذك الآباء - واياكم - فالآية الكريمة هنا خصت الاولاد الذين يقتلون بدون ذنب وبدون اي جريمة، إلا اللهم خشية والدها من الفقر، يا لها من فظاعة وسفاهة يا لها من جريمة شنعاء بحق البشرية والانسانية يا ويلهم ... إن قتلهم كان خطأ كبيراً.

والسبب الثاني: فقر العربي الذي هو عليه مما يدفعه في الاتيان بهذه الجريمة الشنعاء، ونحن نعلم ان الجزيرة العربية ارض قاحلة جرداء ليس فيها من الزرع والنبات إلا الشيء القليل فمورد العربي كان آنذاك التجارة وهذا ما يخص اهل الحاضرة ورعي الابل والغنم بالنسبة لاهالي البادية، إنن مورد العربي قليل وحالته من الضعف والفقر كانت تمنعه من إعالة الاسرة الكبيرة وخاصة إذا كان اغلب افراد الاسرة هم أناث، وجاءت الآية الشريفة تنهاهم عن قتل الاولاد - الاناث - ولا تقتلوا اولادكم - من املاق - نحن نرزقكم واياهم ...

الانعام (١٥١).

في هذه الآية نهى صريح للعرب والنهي هو عن قتل أبنائهم بسبب الفقر الذي هم عليه - من املاق - لان الله هو الذي يرزقكم - ايها العرب - ويرزق ابنانكم ايضا. فالفارق تجده واضحاً بين هذا السبب وبين الذين سبقه ولو أنعمنا النظر في السبب الثاني لرأينا في الآية تقديم لفظة (نرزقكم) على ضمير الابناء (اياهم) لان الفقر الملازم للآباء هو الذين كان مدعاة لقتل الاولاد اما في الآية السابقة من السبب الاول رأينا تقديم لفظة (نرزقكم) على لفظة (واياكم) وهذا التقديم والتأخير في كلا الآيتين يراد به التخصيص.

اما السبب الثالث: هو الخوف من العار والفضيحة عند سبي النساء في الغزو والاعتداء فكثير ما كان العربي يتأثر لشرفه وعرضه.

وقبائل العرب في غزواتها كانت تحمل جميع ما لديها من عدة وعتاد ونساء وأطفال وعند فوز احداها على الاخرى تؤخذ النساء سبايا ومنهم من يهتك الستر والاعراض ويؤذي البنات ويفعل بهن ما يشاء، هذا اللون من التصرف وهذا الهوان يشق على الفرد العربي - لانهم اباة الضيم - ويستنكره اشد استنكار ويزحم عليه ان يرى نساءه وبناته تقاد اسارى بايدي الاعداء وقد تكون تلك الايدي ظالمة غاشمة قاهرة، وديوان العرب حافل بهذه الغزوات والايام، ويحدثنا الكثير عن تلك المصائب والآلام.

فإذا كان شأن الحروب هكذا فليس عند العربي من حل الا ان يقبر ابنته وهي حية قبل ان يلحق به العار والأذى.

هذه بعض الاسباب التي دعت عرب الجاهلية لوأد البنات أما كيفية الوأد فهو على صور منها: كانت المرأة إذا احست بالمخاض هيأت لها حفرة في الارض تجلس عندها فإذا وضعتها انشى رمتها وهي على رأس الحفرة ونكتت يديها من التراب دلالة البراعة منها وإن كان المولود ذكراً قامت به إلى قومها ونوياً ووجهها يتهلهل بالاشراق والابتهاج.

وقد كانت بعض القبائل تدع البنات حتى تكبر فإذا بلغت السادسة من عمرها قام أبوها ليدفعها إلى امها كي تزينها بأجمل ما لديها من الحلي والثياب ، ثم ينطلق بها إلى خارج البلد حيث اعد لها هناك حفرة عميقة فيوقفها على حافتها ويأمرها بالنظر إلى جوف الحفرة وهو قد تمثل وراءها فإذا بلغت امره دفعها من الخلف إلى الحفرة وهال عليها التراب.

وقليل منهم إذا ما اراد لها البقاء امرها ان تسرح مع الابل والمرعى في البادية بعيدة عن هول الغزو والاعتداء، نانية عن الاهل والايوان، صابرة على مصاعب الدهر وحوادث الزمن.

هكذا وجدنا البنات وحالها من الهوان مما تشمنز منه النفوس⁽¹⁾، (وقد لخص الاستاذ الندوي

حياة المرأة في المجتمع العربي الجاهلي حيث قال:

وكانت المرأة في المجتمع الجاهلي عرضة غبن وحيف، تؤكل حقوقها وتبتز اموالها، وتحرم من إرثها، وتعضل بعد الطلاق او وفاة الزوج من ان تتكح زوجا ترضاه، وتورث كما يورث المتاع او الدابة، وكانت المرأة في الجاهلية يطفف معها الكيل، فيتمتع الرجل بحقوقه، ولا تتمتع

(١) المرأة المعاصرة: ص ٢٧ وما بعدها.

هي بحقوقها ، ومن المأكولات ما هو خالص للذكور ومحرم على الاناث ، وكان يسوغ للرجل ان يتزوج ما يشاء من النساء من غير تحديد .

وقد بلغت كراهة البنات إلى حد الوأد، وكانوا يقتلون البنات بقسوة، فقد يتأخر وأد المؤودة لسفرة الوالد وشغله، فلا يندها إلا وقد كبرت وصارت تعقل وكان بعضهم يلقي الانثى من شاهق(1) .

(ونتيجة لهذا المنطق والتصور كانت المرأة سلعة ومتاع في مفهوم ذلك المجتمع الجاهلي، إلى درجة كان الابن يتزوج زوجات ابيه(2) .

وقال السيد الطباطبائي II في الميزان في بيان غرض سورة النساء وهو يتحدث عن عرب الجاهلية:

(كانوا يتزوجون عدداً غير محدود في الجاهلية)(3) .

(يقول عمر بن الخطاب: والله كنا في الجاهلية ما نعد النساء شيئاً حتى أنزل الله فيهن ما أنزل وقسم لهن ما قسم)(4) .

* المرأة في اوربا خلال العصور الوسطى:

(وكانت المرأة من وجهة نظر المسيحية - خلال العصور الوسطى - مخلوق دنس يجب الابتعاد عنه، قال (ليكي) في كتاب تاريخ اخلاق اوربا: وكانوا يفرون من ظل النساء ، ويتأثمون من قريهن والاجتماع بهن، وكانوا يعتقدون ان مصادفتهن في الطريق والتحدث اليهن ولو كن امهات وازواجاً او شقيقات تحبط اعمالهم وجهودهم الروحية) .

(1) اخلاق أهل البيت: ص ٢٧٥ .

(2) الاسرة المسلمة: ص ١١ .

(3) مختصر تفسير الميزان: ص ٩٩، اعداد كامل مصطفى شاكر.

(4) المرأة المعاصرة: ٣٢ .

وهكذا كان المجتمع الغربي خلال تلك العصور يستخف بالمرأة ولا يقيم لها وزناً. فقد عقد في فرنسا اجتماع (سنة ٥٨٦ م) يبحث شأن المرأة وما إذا كانت تعد انساناً او لا تعد انساناً، وبعد النقاش، قرر المجتمعون ان المرأة انساناً ولكنها مخلوقة لخدمة الرجل.

وفي انجلترا حرم (هنري الثامن) على المرأة الانجليزية قراءة الكتاب المقدس وظلت النساء حتى (سنة ١٨٥٠ م) غير معدودات من المواطنين، وظلت حتى (سنة ١٨٨٢ م) ليس لهن حقوق شخصية، ولا حق لهن في التملك الخالص وانما كانت المرأة ذائبة في ايها او زوجها(1)

* المرأة في الحضارة المادية الحديثة:

(وكان طبيعياً بعد تنامي الحضارة الاوربية المادية الحديثة ان تنشأ ردود فعل معاكسة ضد المفاهيم اليهودية والكنسية الهمجية الخرافية المتخلفة، من قبل شعوب اوربا وامريكا، وغيرها من الشعوب التي خضعت قروناً من الزمن لهذا التفكير.

وكان طبيعياً، ان تتحطم هذه النظرية عن الجنس والمرأة وعلاقتها بالرجل والحياة، وكان طبيعياً ان تُكوّن اوربا المادية نظريتها عن هذه الموضوعات على اساس موروث اليونان والرومان الحضاري من جهة ، وعلى اساس رد الفعل المعاكس لوضع المرأة المأساوي في ظل مجتمعها الذي ورث مفاهيمه وقوانينه وقيمه من المفاهيم اليهودية والمسيحية المشوهة، فانبرت هذه النظرية تنادي بتحطيم المفاهيم الخرافية الباطلة التي كونتها تلك الحضارات المنحرفة والشاذة، ترفع شعار الاباحية الجنسية وتنادي بما يسمى بتحرير المرأة.

ولم يكن هذا الاتجاه إلا نتيجة طبيعية للمفهوم الاخلاقي المادي للذة والجنس والاستمتاع والتعامل الغريزي الذي رفعته الحضارة الاوربية المادية ضد اوضاع المرأة ومفهوم الجنس والعلاقة بين الرجل والمرأة والحياة، في مجتمعنا الذي خططت الحياة والمفاهيم والعلاقات الاجتماعية فيه افكار الكنيسة المتحجرة وبقايا الفكر اليهودي المنحرف، مما اركس المرأة في ظل هذه الحضارة في احوال السقوط، وشدت خناق المأساة الاجتماعية من حولها، فلم يمهلهما

(١) اخلاق أهل البيت: ص ٢٧٤ .

هذا التيار فرصة الخروج من محنة الاحتقار والعبودية والاستهانة بانسانيتها حتى اسقطها في فوضى الاستمتاع الشهواني وضياح المقاييس وألم المعاناة والشقاء النفسي والعائلي، الذي منيت به على يد هذه الحضارة المريضة المهزومة ، فاصبحت كالمستجير من الرمضاء بالنار .
والذي يتابع اوضاع المرأة التي صنعتها هذه الحضارة في اوربا وامريكا واليابان وروسيا وبقية انحاء العالم المتأثر بهذا التيار المادي، يشاهد اوضاع شاذة ويلاحظ نتائج مؤلمة، ويدرك ان حضارة هذا الإنسان الجاهلي ستهار وان ركب هذه الحضارة يتعثر في صحارى التيه والضياع، وانها تكرر لتجربة الامم الجاهلية المنقرضة التي شخض القرآن الكريم تجربتها بقوله:

(كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَالاً وَأَوْلَاداً فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلْقِهِمْ فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِخَلْقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِخَلْقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ) (1) (2) .

لقد (نالت المرأة - في ظل هذه الحضارة - بعد جهاد شاق وتضحيات غالية حريتها وحقوقها، وغدت تستشعر المساواة بالرجل وتشاطره الاعمال في الدوائر والمتاجر والمصانع ومختلف الشؤون والنشاطات الاجتماعية).

وابتهجت المرأة الغربية بهذه المكاسب التي نالتها بالدموع والمآسي، متجاهلة واقع غبنها وخسرانها في هذا المجال. ولو انها حاكمت وعادلت في ميزان المنطق بين المغانم التي حققتها والمغارم التي حاقت بها ... لأحست بالاسى والخيبة والخسران(3) .

وإليك - ايها القارئ الكريم - مثلاً على ظلمها في حقوقها الاجتماعية:

(جاء في القانون الفرنسي ان البيع والشراء والتجارة التي تتم عن طريق المرأة ومن ملكها الخاص الذي ورثته عن ابيها غير صحيح ما لم يحصل الاعتراف والرضى من الزوج، وما لم يوقع بالعقد كي يتم التعامل.

(١) التوبة: ٦٩ .

(٢) الاسرة المسلمة: ص ١٣، وما بعدها.

(٣) اخلاق أهل البيت: ص ٢٧٥ .

هكذا قيدها الثورة الفرنسية بحق تصرفها في ملكها والذي تعتبر - الثورة الفرنسية - هي
اسمى الثورات العالمية في تاريخ البشرية كافة، فالمرأة لم تحصل على اي تأييد من جميع
الديكتاتورين إلا بعد الجهد الطويل الذي اجتاح البلدان الاوربية كإنجلترا والمانيا والنمسا⁽¹⁾ .
(فقد خدعها دعاة التحرير في هذه الحضارة المادية، وغرروا بها واستغلوا سذاجتها
استغلالاً مائلاً دنيئاً).

استغلوا لمضاربة الرجل، ومكايده حينما بدأ يطالب بمضاعفة اجور العمل وتخفيف
ساعاته، فاستجابت لذلك ... تعمل اعمال الرجال قاتعة بأجر دون أجرهم.
واستغلوا انوثتها في الحقل التجاري لمضاعفة الارباح المادية لقدرتها على اجتذاب الزبائن
وتصريف البضائع، مستثيرين كوامن الجنس في نفوسهم فأى استغلال انكى وأسوأ من هذا
الاستغلال؟

وكان عليها بعد هذا ان تضطلع بمهامها النسوية من الحمل والوضع والتربية والتدبير
المنزلي، إلى جانب كفاحها في سبيل العيش كي لا يمسه السغب والحرمان لنكول الرجل عن
إعالتها في الغالب.

وبالرغم مما حققته المرأة الاوربية من صنوف الانجازات والمكاسب فإنها تعتبر في المعيار
المنطقي خاسرة مخففة، قد خسرت إزاء تحررها دينها وأخلاقها وكرامتها، واصبحت في حالة
مزرية من التبذل والإسفاف كما شهد به الغربيون انفسهم⁽²⁾ .

(ولكي نضع بين يدي القارئ الكريم شهادة موثقة بأرقام الاحصاء ونتائج الدراسات، نلون
فيما يأتي عينات احصائية تحكي لنا جانباً من صور المأساة والضياح المروع في ظل الحضارة
المادية الحديثة، لمشاكل الاسرة، والطلاق والزنا، والابناء غير الشرعيين، وتعاسة المرأة
والرجل الاسرية ... الخ، فمثلاً:

كتبت جريدة القبس الكويتية تقول: [هجرت (١٢٧١٣) ربة بيت في العام الماضي بيتها،
أي بمعدل ٣٥ ربة بيت في اليوم في اليابان، وقد أذاع البوليس هذه الارقام يوم الاحتفال بعيد

(١) المرأة المعاصرة: ص ١١١ الهامش.

(٢) اخلاق أهل البيت: ص ٢٧٦ .

الام، بناءً على الطلبات الواردة اليه للبحث عن الامهات ، او ربوات البيوت المختفيات ، ويطلق اليابانيون على ربة البيت المختفية لاسباب خلافات عائلية وعنف، السيدة المتبخرة. وهناك عدد متزايد من ربوات البيوت اللواتي يصادفن رجالاً غير ازواجهن ويتركن البيت والاطفال، وذكر البوليس ان (٤٠٠) ربة بيت قد هجرن بيوتهن فراراً من الديون. وجاء في تقرير آخر:

[أعلنت اليوم هيئة، مقرها نيويورك وعملها البحث عن الزوجات او الازواج الهاريين من بيوتهم، انه قد اتضح من العمليات التي قامت بها في عام (١٩٥٢ م) ان في الولايات المتحدة سبعين الف زوج هارب من زوجته مقابل (١٥) زوجة فقط هاربات من ازواجهن] . وجاء في مجلة المجتمع الكويتية: [تعد بريطانيا اول دولة اوربية فيما تسجله من حوادث الطلاق كل عام، وكانت قد سجلت في العام الماضي وقوع (١٧٠) الفا في العام الذي سبقه، وتشير الارقام إلى وجود نحو (٧٠٠) الف انسان يعيشون بعد الطلاق على برامج الرعاية الاجتماعية، والدعم المالي الذي تقدمه الحكومة ، مما يرهق خزيتها بمبالغ باهضة] . وقد جاء تقرير طبيب من مدينة (بالتي مور) انه قد رفع إلى المحاكم في تلك المدينة اكثر من (١٠٠٠) مرافعة في مدة سنة واحدة، كلها في ارتكاب الفاحشة مع صبايا دون الثانية عشر من العمر.

وجاء في تقرير آخر:

ان النساء اللاتي قد اتخذن من الفحشاء حرفة في امريكا يقدر مجموعهن - على اقل تقدير - بين اربعمائة وخمسة الف. وفي تقرير آخر نقراً:

تتعرض تسع فتيات للاغتصاب والاختطاف من أصل كل اثنتي عشرة فتاة في بريطانيا. وجاء في تصريح لمندوبة الامم المتحدة التي كلفت بدراسة اوضاع المرأة في الشرق العربي الدكتورة (هومر) السويدية عام ١٩٧٥ م:

ان المرأة السويدية تفكر في هذه الايام بالمطالبة بجعل هذه السنة الدولية للمرأة، ثم جعل سنة دولية للرجل لانقاذ حقوقه من المرأة، وقالت:

[ان مأساة المرأة في السويد هي الحرية التي نالتها واصلتها إلى درجة خطيرة ورهيبة] .

وقالت الدكتورة (هومر) ايضاً :

ان (٢٥%) من السويديون مصابون بالامراض العصبية والنفسية، و (٤٠%) من الدخل في السويد ينفق على معالجة هذه الامراض ، وذلك سببه الحرية التي نالتها المرأة في السويد بالشكل الذي تمارسه .

ان حالات الحمل السابقة للزواج قد بلغت حداً وبانياً في الولايات المتحدة الامريكية، فالزنا يتفاقم بشدة، وحالات اللواط والسحاق في اوساط الرجال والنساء تكشف بشكل فاضح طبيعية الاتجاهات الجنسية المحرفة، ومع استفحال حالة الحمل السابقة للزواج، تبرز المشكلة الاخلاقية الخطيرة الا وهي الاجهاض والتي تسبب هلاك وفناء الاطفال وهم داخل ارحام امهاتهم .

كما ان ظاهرة الامراض الجنسية القابلة للانتقال اضحت شراً مستطيراً ، فاستناداً إلى دراسة حديثة اجرتها وكالة (اسوشيتد بريس) تبين ان اربعاً من كل خمس نساء امريكيات عازبات في العشرين من أعمارهن يمارسن الجنس، وان واحدة من كل ثلاث تعاشر رجلاً في اطار من العلاقة الجنسية الغير شرعية، وان ثلث مجموع تلكم النسوة حملن مرة واحدة على الاقل، وان (٤٠%) من الحوامل اجرت عملية اجهاض .

ان هذه الاحصائيات علامات واضحة تكشف عن الواقع الاخلاقي لهذه المجتمعات المتمدنة والسائرة نحو هاوية السقوط .

اما ظاهرة الخيانة الزوجية بواسطة الرجل والمرأة معاً تركت بصماتها القوية في نفوس الاطفال الذين يفتقرون إلى حس اخلاقي كان مفقوداً في نفوس والديهم .

ان استمرار هذه الظاهرة وضعتها مرة اخرى امام مشكلة دونما حل على الصعيد الانساني .
وجاء في تقرير آخر من التقارير التي تكشف مأساة الإنسان في ظل الحضارة المادية ما يأتي :

يقول الاتحاد الامريكي للخدمات الاسرية: اصبح انهيار الاسرة والذي وصل الآن إلى درجة وبائية، المشكلة الاجتماعية الاولى، فكل عام يفصل الطلاق بين اكثر من مليون شخص، والمعدل الحالي هو سبعة اضعاف ما كان قبل مائة سنة .

واصبح عدد الاطفال غير الشرعيين ثلاثة اضعاف سنة ١٩٣٨ م ويولد سنوياً أربعة ملايين

طفل غير شرعي في الولايات المتحدة !!!

وجاء في تقرير آخر:

وهل تعلم انه ورد في تقرير لمكتب التحقيق الفيدرالي ان اعلى نسبة جرائم القتل في نطاق الاسرة هي حالات قتل زوج لزوجته؟! وإن (١٥ %) من جرائم الاسرة هي حالة قتل ابوين لابنائهما.

وفي استفتاء جرى مؤخراً تحت ادارة (اليونسكو) كانت النتيجة ان (٦٠ %) من الزوجات الامريكيات والزوجات الاوربيات يشعرن بالخيبة والشقاء وعد الرضا.

وجاء في تقرير آخر أنه بلغت حالات الطلاق في بريطانيا بسبب الخيانة الزوجية من كلا الزوجين كالاتي:

(السنة)	(عدد حالات الطلاق)
١٩٣٨ م	٩٩٧٠ طلاقاً
١٩٥٠ م	٢٩٠٩٦ طلاقاً
١٩٦٠ م	٢٧٨٧٠ طلاقاً
١٩٦٩ م	٦٠١٣٤ طلاقاً
١٩٧٠ م	٧٠٥٧٠ طلاقاً
١٩٧١ م	١١٠٠١٧ طلاقاً
١٩٧٢ م	١٠٠٩٨٢٢ طلاقاً
١٩٧٣ م	١١٥٠٤٨ طلاقاً
١٩٧٧ م	١٤٦٠٠٠ طلاقاً
١٩٧٩ م	١٧٠٠٠٠ طلاقاً
١٩٨١ م	١٨١٠٠٠ طلاقاً

وكشف عدد اكتوبر عام ١٩٨٥ م من مجلة (عالم المرأة) الحقائق المثيرة التالية، والتي تدل على الاتحلال والتفسخ في المجتمعات غير الاسلامية:

* إن طفلاً واحداً من بين ستة أطفال يولدون في المملكة المتحدة في عام (١٩٨٤ م) يولدون بصورة غير شرعية.

* ان استفتاء أجري لنساء متزوجات لفترة من (٥ - ١٥) سنة أظهر ان (٢) من بين كل (٥) نساء اعترفت بوجود علاقة جنسية بشخص آخر غير ازواجهن.

* كما ان استفتاء لعدد من طالبات الدراسة الثانوية كشف ان ثلاث ارباع هذا العدد لا يرغبن في الزواج، ويفضلن اشباع رغباتهن الجنسية دونما زواج.

* ان عدد حالات الاغتصاب قد ارتفع بنسبة (٢٧%) خلال الستة شهور الاولى من هذه السنة.

* وتفيد المعلومات المستقاة من مسؤول قيادي في (بيت الطفل الوطني) ان واحداً من كل خمسة اطفال بريطانيين يتعرضون للاعتداء الجسدي والجنسي، وقد عزا هذا المسؤول انتشار هذا الوباء (الاعتداء) إلى ظاهرة الانهيار الاسري، وقال: ان مصدر هذا الاعتداء هو الآباء غير الاصليين او امهاتهم اللاتي يعشن كعشيقات لا كأمهات وزوجات.

* وفي دراسة واسعة اجريت من قبل مسؤول تربوي، اظهرت ان راشداً واحداً من بين كل عشرة في المملكة المتحدة تعرض لاعتداء جنسي خلال طفولته.

وفي رسالة لوكالة الانباء البريطانية [رويتر] نشرتها في الثالث من ديسمبر عام ١٩٨٥ م ذكرت فيها ان في كل اسبوع واحد، يُقتل في بريطانيا (٤) اطفال بواسطة والديهم او القائمين على شؤونهم، طبقاً لمصادر الجمعية الوطنية لمكافحة القسوة بحق الاطفال.

واضافت الوكالة ان المشكلة هي اخطر بكثير مما يتصور، فقد كشف ناطق باسم الجمعية رقمياً رهيباً عن عدد الاطفال الذين يموتون سنوياً بواسطة ابويهم: (٢٠٠) طفل، وأفاد انه خلال كل اسبوعين يُقتل طفل واحد في بريطانيا من قبل غرباء او بواسطة اقرباء.

ان دوائر التسجيل في انجلترا وويلز وايرلندا الشمالية فوجئت بتسجيل ما مجموعه (٣٠) الف طفل كانوا ضحايا لسوء المعاملة، وهذا الرقم يمثل زيادة تفوق (٥) آلاف حالة جديدة اكتشفت خلال السنتين الماضيتين.

ان هذه الارقام اماط اللثام عنها (برين رويكروفت) مسؤول منظمة مديري الخدمة الاجتماعية في تحقيق قضائي اجري عن المعاملة السيئة التي يتعرض لها الاطفال في كليفلند وشمال انجلترا، فقد ذكر هذا المسؤول ان الارتفاع كان اكثر بكثير من نسبة (٢٢%) الموجود في بعض المناطق ، ووصف الموقف في كليفلند بأنه (مرعب).

فقد اظهرت الارقام زيادة مهمة في عدد المناطق التي تحتفظ باحصاءات مستقلة عن حالات الاعتداء الجنسي على الاطفال.

إن ظاهرة الانهيار الاسري في بريطانيا يمكن ان تعطل رواج وانتشار حالات العيش والمعايشة دون زواج شرعي، فالارقام الجديدة التي اصدرتها حكومة المملكة المتحدة في الرابع عشر من كانون الثاني عام ١٩٨٨ م كشف زيادة في نسبة الولادات الغير شرعية، فقد ارتفعت النسبة من (٤%) في الخمسينات إلى (٢١%) من مجموع الولادات في عام ١٩٨٦ م باستثناء الدنمارك التي سجلت معدلاً اورياً عالياً بلغ (٤٣%) .

ان الاحصاءات الصادرة عن المصادر الاجتماعية اشارت إلى ارتفاع كبير في معدل الطلاق في بريطانيا وان ضعفي هذا المعدل موجود في فرنسا والمانيا الغربية فقد اكتشف انه ما بين عامي ١٩٧٩ و ١٩٨٥ م تضاعفت نسبة هؤلاء الذين يعيشون معاً بدون زواج، كما ان نسبة تقدر (١٥%) من مجموع النساء العازبات - عام ١٩٨٥ م - ما بين سن (١٨) و (٤٩) بضمنهن كثير من المطلقات ، يعاشرن رجالاً بصورة غير شرعية.

كما شهدت حالة الانهيار الاسري ارتفاع حاداً في عدد الاشخاص الذين يعيشون حياة وحيدة ، فبينما كانت النسبة (١٠%) ١٩٥١ م إذا بها ترتفع إلى (٢٥%) من المجموع الكلي لعدد افراد العائلة .

إن اللقاء العالمي عن المرأة ووسائل الاعلام الذي عقد في اثينا في اليونان عام ١٩٨٥ م كان إدانة واضحة لسلوب الذي تعامل به المرأة في المجتمعات الاوربية التي تزعم الدفاع عن الحرية والمساواة.

فقد انبرت احدى المشاركات في هذا اللقاء واسمها (بتراكيلي) وهي عضو البرلمان في المانيا الاتحادية واعلنت بمرارة شديدة:

[نحن معشر النساء نُعامل في المانيا كأقلية، كما يُعامل المرضى والطبقات الدنيا من المجتمع والاطفال، فهم يصوروننا كمادة للاباحية الجنسية ويعتبرون استخدام العنف معنا شيئاً طبيعياً، ففي كل (١٥) دقيقة تقع امرأة واحدة فريسة للاغتصاب.

وطالب اللقاء بالحاح من البرلمان اليوناني ان يصدر قانوناً يحرم بموجبه استثمار المرأة كسلعة للاعلام التلفزيوني الخليع] .

وفيما يلي احصائية تشكف هذا الانهيار العائلي الوبائي في المجتمعات المادية المنحرفة:

فرنسا:

* ان حالة واحدة من بين اربع حالات زواج تنتهي بالطلاق وقد تصل النسبة في المدن إلى (٥٠%) .

* إن من بين (٦٠٠) الف حالة زواج سنوياً يختار (١٠٠) الف الطلاق.

كندا:

* إن (٤٠%) تقريباً من حالات الزواج الاولى تنتهي بالطلاق كما تضاعف معدل الطلاق بين عامي ١٩٧٢ و ١٩٨٢ م .

الاتحاد السوفيتي (سابقاً):

* إن (٧٠%) تقريباً من حالات الزواج تنهار خلال عشر سنين، وطبقاً لمجلة (موسكفسكايا برفادا) بأن عوامل هذه الظاهرة تتمثل في السكر الشديد والحاجة إلى المال وفقدان حرمة العلاقات الزوجية.

وسط وجنوب امريكا:

* اوضحت مجلة اليونسكو (كوريير) ان العوامل التي تفتقر إلى احد الابوين غالباً ما يسببها هجرة النساء إلى المدن ، وايجاد اطفال بواسطة سلسلة من العلاقات الجنسية .

وتضيف هذه المجلة بان حالات الانهيار الاسري ووقوع الامهات والابناء ضحية للبوَس والشقاء تُحدثها معاقرة الخمور وافتقار الازواج إلى مصادر العيش الكافية كلياً .

كما بينت المجلة ان الدول ذات الارقام القياسية في الولادات غير الشرعية في العالم تقع في منطقة الكاريبي وفي وسط وجنوب امريكا .

الصين:

* مع ان نسبة الطلاق في الصين هي اوطأ منها في اكثر الشعوب الغربية غير انها - اي النسبة - ارتفعت إلى (٧٠%) خلال خمس سنين، بهذا الصدد نقلت مجلة (بكينك رفيو) ان معدل الطلاق يزداد بشدة .

بريطانيا:

* ان معدل الطلاق في المملكة المتحدة يعتبر الاعلى في اوربا الغربية، وهناك واحدة من

بين سبع عازبات تتراوح اعمارهن بين (١٨ - ٤٩) تعيش مع الرجال بصورة غير شرعية.
الولايات المتحدة الامريكية:

* ان نصف حالات الزواج لهذا العام يحتمل ان ينتهي بالطلاق كما ان (٦٠ %) من الاطفال الذين ولدوا هذا العام سيقضون جزءاً من طفولتهم مع أسر أحادية الوالدين، اي مع اب بدون ام او ام بدون أب.
اليابان:

* لقد تضاعفت نسبة الطلاق خلال العشرين سنة السابقة، قبل عام ١٩٤٧ م كان يُسمح للرجال ان يهجروا زوجاتهم في الشارع وذلك يترك ملاحظة وجيزة يشيرون اليها في الطلاق اما الآن فإن (٧٠ %) من حالات الطلاق تقدم عليها المرأة.
ونشرت مجلة (مستشفى اليوم) اللندنية في مقالها الافتتاحي لعدد ابريل ١٩٧٥ م موجزاً عن التقرير السنوي للمسؤول الطبي في وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية ما ترجمته حرفياً:
[وبالرغم من التوفر الواسع لحبوب منع الحمل، والاجهاض القاتوي فإن (٨٦%) من الاطفال يولدون لامهات غير متزوجات !!] .

ثم ان هناك امراً خطيراً ، إذ تبين في سنة ١٩٧٣ م وجود حالة حمل واحدة لفتاة عمرها (١١) سنة، وسن حالات حمل لفتيات عمرهن (١٢) سنة، كما حملت (٣٨) فتاة وهن في الثالثة عشرة، و (٢٥٥) فتاة وهن في الرابعة عشرة ، وهناك (١٦٦) الف حالة اجهاض قاتونية في نفس العام، كما ان (٥٠%) من هذا العدد اي (٨٣) الف حالة اجهاض لنساء غير متزوجات.
إذا توجهنا نحو الشرق، نجد ان التفسخ والتحلل الاجتماعيين في العالم الشيوعي لا يقل بشاعة وفضاعة عما هو عليه في العالم الرأسمالي، فقد نقلت مجلة (انترفيز) في عددها الصادر في نيسان عام ١٩٧٧ م ما يلي:

ان في كل حالتي زواج تحدث حالة طلاق في معظم المدن الروسية الغربية(1).

(١) يلاحظ في هذا التقرير ان الاسلام رغم محاربة الشيوعية الملحدة له في المناطق الإسلامية الخاضعة للاستعمار الروسي، فانه مزال يؤثر في المسلمين هناك ويقلل من مشاكل الأسرة والمرأة في المناطق الشرقية من الاتحاد السوفيتي، حيث ان مشاكل الأسرة تتركز خطورتها في المناطق غير الإسلامية.

ففي موسكو مثلاً بعد ولادة الطفل الاول تحدث حالة طلاق من كل (٤٩) حالة زواج وفي منطقة (مافادنسك) نسبة الطلاق (٧٢,٩ %) .

ودعا مؤتمر الاطباء الذي عقد في جامعة موسكو عام ١٩٧٥ م إلى اتخاذ خطوات مستعجلة لمعالجة هذا الاضطراب الاجتماعي الخطير، وهو نسبة الطلاق المرتفعة وكذلك انخفاض نسبة الولادة.

وهكذا نشاهد الترابط الاجتماعي والسياسي في النظام الاسلامي يؤثر في حياة المسلمين، ونستنتج من ذلك أيضاً مدى قدرة نظام الاسرة في الإسلام على الرغم من عدم الالتزام الكامل به على التأثير الايجابي في حياة المسلمين.

وإذا عدنا إلى تحليل وتقويم العلاقات الجنسية ومكانة المرأة وقيمتها في ظل الحضارة الاوربية المادية فنستنتج ان اثرها لم يقف عند هدم الاسرة وحوادث الطلاق والابناء غير الشرعيين، والشقاء الاسري، والانهيار النفسي، وتزايد جرائم الاحداث ... الخ، بل ان شرّ هذا الوباء امتد ليؤثر على الصحة الجسدية أيضاً لكل من الرجل والمرأة، بسبب الفوضى والشذوذ الجنسي البهيمي الذي يمارسه كلا الجنسين في ظل هذه الحضارة الجاهلية المنهارة.

وتقارير الاطباء ومعاهد الصحة والاحصاء تؤكد ذلك، وتلوح بإشارة الخطر، نقتبس من هذه التقارير:

جاء في تقرير الدكتور (ليريت) وهو طبيب فرنسي: (انه يموت في فرنسا ثلاثون ألف نسمة بأمراض الزهري المختلفة كل عام، ويموت في امريكا بين ثلاثين واربعين الف طفل بمرض الزهري الموروث كل سنة) ومن الجدير بالذكر ان هذا المرض سببه انتشار الزنا.

ونقل الاستاذ أبو الاعلى المودوي في كتابه: (الحجاب):

[فقد قدروا ان (٩٠%) من أهالي القطر الامريكي مبتلون بهذه الامراض. ويعلم من دائرة المعارف البريطانية انه يعالج في المستشفيات الرسمية هناك مائة الف مريض بالزهري، ومائة وستون الف مصاب بالسيلان البني في كل سنة بالمعدل، وقد اخص بهذه الامراض الجنسية وحدها ستمائة وخمسون مستشفى.

على انه يفوق هذه المستشفيات الرسمية نتائج الاطباء غير الرسميين الذين راجعهم (٦١%) من مرضى الزهري و (٨٩%) من مرضى السيلان.

هذا ويموت في امريكا بين ثلاثين واربعين الف طفل بمرض الزهري الموروث وحده، وأقل ما يقدره المسؤولون في مرض السيلان انه قد اصيب به (٦٠%) من النفوس في سن الشباب فيهم العزاب والمتأهلون وقد اجمع الماهرون في امراض النساء على ان (٧٥%) من اللاتي تجري العملية الجراحية على اعضائهن التناسلية يوجدن متأثرات بمرض السيلان .

هذه صورة مختصرة لعلاقة المرأة بالرجل ، واوضاع الاسرة في ظل عدد من الحضارات غير الاسلامية ، وخصوصاً الحضارة الاوربية الحديثة التي انساقت نحو الاباحية والفوضى الجنسية، وراحت تفلسف هذه الفوضى وتعطيها تفسيراً علمياً - كما يدعي المخطون لهذه النظريات - وكما فعل (فرويد) وفسر الحياة والنشاط البشري كله وردة إلى الدافع الجنسي، فاعتبر السلوك الانساني والحضارة البشرية وما فيها من ألوان الابداع والمآسي والارتفاع والسقوط ان هو الا مظهر من مظاهر التعبير عن دوافع الغريزة الجنسية عند الإنسان وعندما وصل فرويد إلى دراسة وتحليل الامراض النفسية والعصبية وردها إلى الكبت الجنسي نادى بالاباحية الجنسية للتخلص من الكبت والحالات المرضية كما يزعم.

إلا ان الحقائق العلمية والاراقم الاحصائية التي سجلتها معاهد الاحصاء وعيادات الاطباء والمصحات العصبية والنفسية تؤكد تفاقم ازمة الإنسان النفسية وتزايد الاصابة بهذه الامراض الفتاكة كلما ازدادت الفوضى الجنسية.

وانطلاقاً من الفلسفة المادية لتي تؤمن بها الحضارة الجاهلية الحديثة فقد اباحت كل الممارسات ، وصور التعبير الجنسي مهما توغلت في الشذوذ والانحراف، حتى ان بعض القوانين الاوربية - كالقانون البريطاني مثلاً - اباح اللواط ولم يعتبره مخالفة، او جريمة يعاقب فاعلها !!

وهكذا انتهت اوربا بفلسفتها ونظرياتها وممارستها عن المرأة والجنس التي كارثة تهدد كيان حضارتها، ونظام الحياة فيها.

مخطط بياني يوضح حالات الايدز في دول العالم المختلفة لسنة ١٩٨٥ م عن كتاب المرأة

المسلمة ص: ١٣ وما بعدها / مؤسسة البلاغ :

صورة

* ومن الجدير بالذكر انه لا توجد بين هذه الدول أية دولة اسلامية .

* مكانة المرأة في الإسلام :

لقد تعددت تأخير الكلام عن مكانة المرأة في الإسلام لابرز للقارئ الصورة المشرقة التي رسمها الإسلام للمرأة ومدى الكرامة والمنزلة الرفيعة التي حضيت بها في ظله .

((تتمتع المرأة في الإسلام - فضلا عن حقوقها القانونية والمدنية - بمزيد من الرعاية والحب والحنان في المجتمع الاسلامي، فهي في رأي الإسلام حريّة بأن تمنح هذا العطف، وتغمر بهذه المشاعر، أليست هي الام الحنون؟ أو الزوج الحبيب؟ أو البنت العطوف؟ وأن أصدق ما يترجم هذه الحقيقة ، ويعبر عنها القرآن الحكيم والسنة النبوية المطهرة:
(وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَذَا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ)⁽¹⁾ .

[وهنا على وهن: ضعفاً على ضعفٍ] .

((وَأِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ))⁽²⁾ .

((وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ تَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُرْسَلِينَ))

(١) لقمن: ١٤ .

(٢) لقمن: ١٥ .

المُسْلِمِينَ))⁽¹⁾ . كرهأ: مشقة .

((وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي

ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ))⁽²⁾ .

((وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا

فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفٌّ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا * وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ

رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا))⁽³⁾ .

((وَعَشْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ))⁽⁴⁾ .

((وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ))⁽⁵⁾ .

(فَأَمْسِكُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ سَرَحوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ))⁽⁶⁾ .

وفي السنة النبوية تجد للمرأة قيمة وموقعا ساميا كما هي مكانتها في القرآن الحكيم، فالسنة عندما تتحدث عن المرأة، وتبين موقعها الاجتماعي ، تحيظها بإطار من الحب والتكريم والعناية، خصوصا عندما تتحدث عن الأم والزوجة والبنات.

فهذا رسول الله ﷺ وهو يخطب في المسلمين في حجة الوداع ويثبث لهم ما يخشى ويخاف

ضياعه من بعده، ويجعل قضية المرأة إحدى هذه القضايا الهامة فيوصي بها قائلا:

(فاتقوا الله في النساء ، واستوصوا بهنَّ خيراً) .

وروي عنه ﷺ أيضا انه قال: (ما اظن رجلاً يزداد في الايمان خيراً الا ازداد حبا للنساء).

وجاء رجل الى الامام الصادق (ع) فقال: ان صاحبتني هلكت وكاتت لي موافقة وقد هممت

ان اتزوج، فقال له: (انظر اين تضع نفسك، ومن تشركه في مالك وتطلعه على دينك وسرك،

(١) الاحقاف: ١٥ .

(٢) الروم: ٢١ .

(٣) الاسراء: ٢٣ - ٢٤ .

(٤) النساء: من الاية ١٩ .

(٥) البقرة: من الاية ٢٢٨ .

(٦) البقرة: من الاية ٢٣١ .

فان كنت لابد فاعلاً فبكرأ تنسب إلى الخير والى حسن الخلق).

وجاء رجل إلى رسول الله □ فقال: يا رسول الله، من أبر؟ قال: (أمك) قال: ثم من؟ قال: (أمك)، قال ثم من؟ قال: (أمك)، قال: ثم من؟ قال: (أباك).

وعن الامام الصادق (ع) : (قال رسول الله □: من عال ثلاث بنات او ثلاث اخوات وجبت له الجنة، فقيل: يا رسول الله واثنين؟ فقال: واثنين، فقيل يا رسول الله وواحدة؟ فقال: وواحدة).
وجاء عن الامام ابي الحسن الرضا (ع) أنه قال: (قال رسول الله □: ان الله تبارك وتعالى على الاتاث أرف منه على الذكور ، وما من رجل يدخل فرحة على امرأة بينه وبينها حرمة الا فرحه الله يوم القيامة).

وعن الامام الصادق (ع) انه قال: (البنون نعيم، والبنات حسنات، والله يسأل عن النعيم ويثيب على الحسنات).

وهذه إضاماة من النصوص والمفاهيم الاسلامية التي تتحدث عن المرأة وتدعو إلى تكريمها وغمرها بمشاعر الحب والحنان والرعاية بشكل لم تحظ به أية حضارة او مبادئ او مجتمع .

وليس غريباً عن روح الإسلام هذا الذي عرضناه، وتحدثنا عنه من مواقف ومفاهيم وقيم، فالاسلام جاء لحفظ الحقوق وتكريم الإنسان وبسط اجنحة الرحمة على كل ربوع الارض: (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ)⁽¹⁾ .

لذلك وجدناه - فيما عرضنا من نصوص، يتحدث عن المرأة الام والزوجة والبنات والاخت، وكل امرأة - يعطي المرأة هذه المكاة والعناية، ويؤكد انها شقيقة الرجل، وانها الحريّة بالمودة والرحمة والاحسان فهو يوصي بالانثى قبل ان يوصي بالذكر، ويعتبر حب المرأة مظهراً من مظاهر الايمان وليس هذا وحسب، بل ارتفع بهذا الحب فجعله من خلق النبيين، وان المرأة هي امينة الرجل على ماله ودينه وسره⁽²⁾ .

(١) الانبياء: ١٠٧ .

(٢) الاسرة المسلمة: ص ٤٣ وما بعدها.

فكان من اصلاحات الإسلام (انه صحح قيم المرأة وأعاد اليها اعتبارها ومنحها حقوقها المادية والادبية بأسلوب قاصد حكيم، لا إفراط فيه ولا تفريط، فتبوأَت المرأة المسلمة في عهده الزاهر منزلة رفيعة لم تبلغها نساء العالم.

لقد اوضح الإسلام واقع المرأة ، ومساواتها بالرجل في المفاهيم الانسانية واتحادها معه في المبدأ والمعاد، وحرمة الدم والعرض والمال، ونيل الجزاء الاخروي على الاعمال ، ليسقط المزاعم الجاهلية ازاء تخلف المرأة عن الرجل في هذه المجالات.

((يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ نُكْرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ)) (1) .

((مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ نُكْرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ)) (2) .

وقضت الاعراف الجاهلية ان تسوم المرأة ألوان التحكم والاضطهاد فتارة تقسرها على التزويج ممن لا ترغب فيه، او تعضلها من الزواج، واخرى تورث كما يورث المتاع، يتحكم بها الوارث كيف يشاء، فله ان يزوجها ويبتز مهراها، او يعضلها حتى تفتدي نفسها منه او تموت، فيرثها كرهاً واغتصاباً .

وقد حررها الإسلام من ذلك الاسر الخائق والعبودية المقيتة ومنحها حرية اختيار الزوج الكفو، فلا يصح تزويجها إلا برضاها وحرمة كذلك استيراثها قسراً وإكراهاً :

((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْنَهُنَّ)) (3) .

وكانت التقاليد الجاهلية، وحتى الغربية منها، إلى عهد قريب تمنع المرأة حقوق الملكية، كما حرمتها الجاهلية العربية حقوق الارث، لان الارث في عرفهم لا يستحقه الا رجال القبيلة وحمايتها المدافعون عنها بالسيف.

(١) الحجرات: من الآية ١٣ .

(٢) النحل: ٩٧ .

(٣) النساء: من الآية ١٩ .

وقد اسقط الإسلام تلك التقاليد الزانفة ومنح المرأة حقوقها الملكية والارثية، وقرر نصيبها من الارث ... أما كانت أو بنتاً أو اختاً أو زوجة:

((للرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ))⁽¹⁾ .

((للرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ))⁽²⁾ .

وفرضت للزوجة على زوجها حق الاعالة، ولو كانت ثرية موسرة واستطاع الإسلام بفضل مبادئه وسمو آدابه ان يجعل المرأة المسلمة قنوة مثالية لبناء الامم، في رجاحة العقل وسمو الايمان وكرم الاخلاق ورفع منزلتها الاجتماعية⁽³⁾ .

(١) النساء: من الآية ٣٢ .

(٢) النساء: من الآية ٧ .

(٣) اخلاق أهل البيت: ص ٢٧٧ ، وما بعدها .

القسم الثاني

(فلسفة بعض تشريعات المرأة في الاسلام):

١ - ضرب الزوج لزوجته:

قال تعالى: ((وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فِعْظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْتَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً))^(١) .

أود في البداية ان أبين المعنى اللغوي لكل من: (النشوز)، و(الهجر)، و(المضاجع).

* النشوز: مادة نشز تدل على الارتفاع، ومنه قوله تعالى: ((وَإِذَا قِيلَ انشُزُوا فَانشُزُوا))^(٢) .

أي: ارتفعوا وانهضوا إلى الجهاد والحرب أو امر من امور الدين، والمراد في المقام ارتفاع الزوجة بخروجها عن طاعة زوجها طغياناً عليه، وتباعدها عنه تمرداً.

* الهجر: من الهجران ، وهو البعد ضد الوصل، يقال: هجره، أي: تباعد ونأى عنه، وفي الحديث: (ومن الناس من لا يذكر الله الا مهاجراً) أي: بعيد عن الاخلاص كأن قلبه مهاجراً للسانها وبينهما بعد، وغير مواصل له.

* المضاجع: جمع مضجع، وهو محل المبيت والسكن والراحة، والاضطجاع ، اي : النوم، وفي الحديث: (كأنت ضجعة رسول الله ﷺ إدماً حشوها ليف)، أي: كانت مخدته التي ينام عليها من جلد حشوها من ليف^(٣) .

بعد ان عرفت - صديقي القارئ - معاني هذه الكلمات التي وردت في الآية المباركة من الناحية اللغوية ابدأ الكلام عن الآية بشكل عام وبيان الاحكام التي تضمنتها:

صرحت الآية الكريمة بجواز ضرب الزوج لزوجته إذا دخلت في مرحلة النشوز، (وهي مرحلة تعرض حقوق الرجل الجنسية للاهمال والضياع).

(فللرجل حقوقه الجنسية على المرأة، وعلى المرأة الاستجابة لرغبات الرجل، وتمكينه

(١) النساء: من الآية ٣٤ .

(٢) المجادلة: من الآية ١١ .

(٣)

وتسليم نفسها(1) .

طالما ان ليس لدى الزوجة عذر شرعي يمنعها من ذلك كـ : (العادة الشهرية، أو انها صائمة في شهر رمضان، أو سوء حالتها الصحية)(2) .

وكذلك من حقها الامتناع عن زوجها في حالات الصيام الواجب في غير شهر رمضان كصيام النذر والكفارة ففي مثل هذه الاعذار الشرعية يحق لها عصيان زوجها فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

ولا إشكال في ان ذلك - أي النشوز - لا يتحقق دفعة واحدة، بل بالتدريج ابتداءً من القول والفعل والاخلاق حتى تصل إلى مرتبة شديدة منذرة بالنشوز الوخيم والطغيان في الخروج عن الاستقامة والموافقة(3) .

فعلى الزوجة ان تعلم ان احد حقوق الزوج عليها هو (الحق الجنسي) بل هو عمدتها فيجب عليها شرعاً طاعته وموافقته وتمكينه من نفسها.

فنحن نقرأ في السنة النبوية الشريفة هذا الحق للزوج على زوجته والروايات والاحاديث طافحة في التصريح به.

قال رسول الله ﷺ : (ما استفاد امرؤ مسلم فائدة بعد الإسلام افضل من زوجة مسلمة، تسره إذا نظر اليها، وتطيعه إذا امرها، وتحفظه إذا غاب عنها في نفسها وماله)(4) .

وقوله ﷺ : (ان خير نسانكم الولود الودود العفيفة، العزيزة في اهلها، الذليلة مع بعلها] المتواضعة له [المتبرجة مع زوجها ، الحصان على غيره] التي تصون وتمنع نفسها من غيره [، التي تسمع قوله، وتطيع امره، وإذا خلا بها بذلت له ما يريد منها ولم تتبدل كتبدل الرجل) و (عليها ان تتطيب بأحسن طبيها، وتلبس أحسن ثيابها، وتزين بأحسن زينتها،

(١) كتاب نحو حياة دافنة/ تأليف ابراهيم الاميني: ص ١٦٣ .

(٢) المصدر نفسه: ص ١٦٤ .

(٣) مواهب الرحمن/ السبزواري: ج ٨ .

(٤) الاسرة المسلمة: ص ٩٥ .

وتعرض نفسها عليه غدوة وعشية⁽¹⁾ .

وعن الامام الصادق (ع) انه قال: [ان امرأة اتت رسول الله □ لبعض الحاجة فقال لها: لعلك من المسوفات، قلت: وما المسوفات يا رسول الله؟ قال: المرأة التي يدعوها زوجها لبعض الحاجة (يعني الجماع) فلا تزال تسوفه حتى ينعس زوجها وينام، فتلك لا تزال الملائكة تلعنها حتى يستيقظ زوجها⁽²⁾] .

وقال □ ايضاً: [ايها الناس، ان لسانكم عليكم حقاً، ولكم عليهن حقاً، حكّم عليهن ان لا يوطنن احداً فرشكم ولا يدخلن احداً تكرهونه بيوتكم الا يأننكم وان لا يأتين بفاحشة، فان فعلن فان الله قد اذن لكم ان تعظوهن وتهجروهن في المضاجع وتضربوهن ضرباً غير مبرح، فاذا انتهين وأطعنكم فعليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف، أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكتاب الله فاتقوا الله في السناء واستوصوا بهن خيراً⁽³⁾] .

وجاء في الحديث: [أيما امرأة باتت وزوجها عليها ساخط في حق لم يتقبل الله منها صلاة حتى يرضى عنها، وأيما امرأة تطيبت لغير زوجها لم يتقبل الله منها صلاة حتى تغتسل من طيبها كغسلها من جنابتها⁽⁴⁾] .

أما الآيات المباركة فهي كثيرة وصريحة ايضاً.

قال تعالى: ((وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ))⁽⁵⁾ .

وقوله عز وجل: ((بَسَّأْتُمْ حَرْثَ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ))⁽⁶⁾ .

(١) المصدر المتقدم: ص ٩٩ .

(٢) المصدر السابق نفسه .

(٣) الاسرة المسلمة: ص ٩٠ .

(٤) المرجع السابق: ١٠١ .

(٥) الروم: ٢١ .

(٦) البقرة: ٢٢٣ .

و ((هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ)) (1) وغير ذلك من الآيات الشريفة.

وحالة النشوز التي تخرج المرأة عن الصلاح فتصير غير مستقيمة في اخلاقها ومعاشرتها مع زوجها فلها وضع آخر غير ما كانت عليه من الطاعة والقنوت التي امر الله تعالى الزوجة المسلمة الصالحة بالتحلي بها: ((فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللّهُ)) (2) ، ويراد من الصلاح الاستقامة ولياقة النفس ورضاها بما تمليه الفطرة السوية، والقنوت هو الباب الذي تدخل فيه السكينة والرحمة، والنفس القانتة هي المستقيمة المسالمة التي تحب الهدوء والدعة وتكره المشاكل والتعب، وان المرأة القانتة تعمل وتجد وهي مطيعة لله تعالى خاضعة له عز وجل، والحفظ للغيب هو الجزء المكمل للايمان وبه يدخل السلام والاطمئنان في البيت وبه يتم الهدوء في الحياة الزوجية، وهذه الاوصاف تصور لنا الاسرة السعيدة الهينة التي هي بنية المجتمع كله الذي يتكون من اسر مترابطة متكاملة (3) .

فاذا خرجت المرأة عن جادة الاستقامة جاز للزوج ضربها مع الالتفات إلى ان الله جعل ذلك آخر الحلول التي بينها الآية الشريفة المتقدمة.

لان الرجل الذي يضرب زوجته لا يجرح بدنها فحسب بل يجرح قلبها الرقيق المفعم بالعاطفة (4) ، مما يبذر في نفسها بذرة الحقد والكره لزوجها وينشأ لديها عقدة نفسية تطول مدتها ويصعب علاجها ويعرض الوئام الزوجي للخطر .

وقد بين رسول الله ﷺ في الحديث السابق شروط هذا الضرب بان يكون غير مبرحاً مستخدماً اليد أو العصا الرقيقة.

والمبرح: هو ما يستوجب المشقة والشدة (5) .

وقد ورد في بعض الرويات ان يكون ضرب الزوج لزوجته بـ (غصن من الآراك الذي

(١) البقرة: من الآية ١٨٧ .

(٢) النساء: من الآية ٣٤ .

(٣) مواهب الرحمن: ج ٨ .

(٤) نحو حياة دافنة: ص ١٦٢ .

(٥) تفسير مواهب الرحمن: ج ٨ .

يستخدم في السواك(1).

وقد ورد في السيرة النبوية الشريفة ان رسول الله ﷺ إذا اراد ان يضرب احدى زوجاته فانه يضربها بالسواك والسواك (لمن لا يعرفه) قطعة صغيرة من شجرة الآراك بطول اصبع اليد تقريباً يستخدم في تنظيف الاسنان على نحو الاستحباب في الإسلام.

وان يكون الضرب مما لا يترك أثراً على الجلد والا لزم الرجل الدية وان لا يكون في الاماكن الحساسة كالأذن والعين والبطن(2).

وقد بين المولى عز وجل بأسلوب اخلاقي رفيع المستوى ضرورة مراعاة التدرج في التعامل مع الزوجة الناشز بل جعل ذلك التدرج على نحو الالتزام والوجوب، فعند ظهور علامات النشوز وأحس الزوج ذلك يبدأ بأسلوب الموعدة الذي امرت به الآية كخطوة أولى (الموعدة هي أولى درجات الإصلاح وهي واضحة لا تحتاج إلى بيان فتشمل كل ما يرجى تأثيره فيها، ولذا اطلق عز وجل كل ما له قابلية التأثير من أنحاء المواعظ كالترغيب في الثواب والترهيب عن ما يترتب على المخالفة وبيان وبال النشوز وعاقبة المخالفة ولا يختص الوعد بلفظ معين(3).

اقول: تتخذ الموعدة اشكالاً متعددة لا بد من الزوج استفادها جميعاً والصبر عليها قبل ان ينتقل إلى الهجران في المضاجع، ويبدأ هذه الموعدة ببيان حقه في مجامعتها وان عليها طاعته كما امرها الله عز وجل ويذكرها مثلاً بالحديث الشريف: (جهاد المرأة حسن التبعل).

وفي مثل هذه الحالة - اي النشوز - ينبغي على الرجل اتباع اسلوب هادئ في اقناع زوجته(4).

فان لم ينفع الترغيب في اقناعها انتقل إلى جانب الترهيب من الموعدة فيذكرها بسخط الله على المرأة التي لا تمكن زوجها من نفسها، فان لم ينفع ذلك ايضاً يتبع اسلوب الموعدة الصامتة.

(1) نحو حياة دافنة: ص ١٦٣ .

(2) المصدر نفسه: ص ١٦٤ .

(3) مواهب الرحمن للسبزواري: ج ٨ .

(4) نحو حياة دافنة: ص ١٦٣ .

كأن يقدم لها هدية ويستحوذ بذلك على قلبها⁽¹⁾ ، ويشترى لها الكتب التي تبين حقوق الزوج فقد تكون جاهلة بحقوق الزوج وواجبات الزوجية، والواقع ان أغلب الأزواج من النساء والرجال اليوم يجهلون واجباتهم تجاه الطرف الآخر، وكذلك زيادة الاتفاق عليها ان امكن والسفر معها سفرة ترفيحية لاجل تقريبيها منه واستمالة عواطفها واسر قلبها وتحريك كوامن الود والمحبة والرحمة لديها تجاهه ويجب على الرجل ان يكون هادئاً وصبوراً ودبلوماسياً جداً في هذه الفترة، يعمل كل ما من شأنه إرضاء زوجته وتقريبها منه ما لم يخرج ذلك عن دائرة الشريعة وعن عزة نفسه فقد ورد: (اطلبوا الحوائج بعزة نفس).

فإن لم تنفع الموعظة بكل اشكالها في إقناعها وردعها وارجاعها إلى جادة الاستقامة يصعد خطوة في درجات السلم الالهي وهي (الهجران في المضاجع) مع حفظ المضاجعة كالاستدبار وترك الملاعبة⁽²⁾.

(الهجران في المضاجع مع حفظ المضاجعة بما يؤثر في دلالتها وتعلم بان الامر جد فلا فاعلية عليه لما تفعله من اسباب النشوز ولا يتحقق الهجران كذلك في ترك الكلام مع اقباله عليها بمقادير بدنه، فان ترك الكلام قد يتحقق لاجل الكسل والفكر والنعاس ونحو ذلك مع ان الهجران كذلك لا يكون عملية تربوية اصلحية، وانما جعل المضاجع محل الهجران ليعلم انه لا بد من حفظ المضاجع فلا يتحقق بهجر المضجع فان الاجتماع فيه يثير الشعور، والهجران فيه له الاثر البليغ⁽³⁾).

فان رأي ان الهجران في المضاجع لم ينفع معها جاز له نقل الفراش اصلا منها : (فان لم ينفعها الوعظ هجرها في المضجع بان يدير ظهره لها في الفراش أو نقل الفراش اصلا منها)⁽⁴⁾

والبعض فهم الهجر فهماً خاطئاً على انه ترك البيت أو طرد الزوجة.

(١) نفس المصدر السابق .

(٢) مختصر تفسير الميزان / اعداد : كامل مصطفى شاكر.

(٣) تفسير مواهب الرحمن: ج ٨ .

(٤) فقه المرأة المسلمة/ للشيخ احمد الجيزاني: ص ١٤٥ .

فان لم ينفع الهجر في إقناعها بترك موقفها اللاشعري يلجأ إلى الخطوة الثالثة التي بينتها الآية الكريمة فينفذها بشروطها وهي الضرب غير المبرح المحدود وفي الاماكن غير الحساسة مكتفياً بالقليل منه فان لم ينفع كرر الضرب وهكذا إلا ان تنتهي عن ظلمها.

((فَإِنْ أَطَعْتُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً))⁽¹⁾، فمتى استجابت الزوجة يتعين على الزوج ترك الضرب وعدم استمراره لان ذلك يعد بغياً عليهن لانتفاء المبرر الشرعي المجيز له .
كذلك الحال عند الوعظ فعندما ينجح في اداء مهمته يحرم الهجر في المضاجع لانه انما شرعه المولى في حال فشل الوعظ وعدم جدواه في إقناعها، ومتى نجح الهجر في إقناعها يحرم الضرب كذلك.

يقول السيد عبد الاعلى السبزواري □ في معرض حديثه عن شطر الآية المتقدمة:
بيان لغاية تلك الحكمة الالهية المتقدمة، أي ان الوسائل التي شرعها عز وجل لاصلاح الزوجة بعد نشوزها انما هي لاجل ارجاعها إلى الطاعة بترك النشوز فاذا تحقق فلا يجوز التعدي عليهن باتخاذ العلل في ايذانهن ومن ذلك يظهر انه إذا اكتفى بالادنى من تلك المراتب الثلاثة في ارجاع المرأة إلى الطاعة والصلاح لا يجوز التعدي إلى المرتبة العليا فانه من البغي عليهن، فليس المقام مقام اظهار قوة الرجل وغروره واستكباره عليهن انما شرعه (عز وجل)، لاجل الاصلاح والارجاع إلى الطاعة فالتعدي عما شرعه الله تعالى يكون بغياً وعدواناً وخروجاً عن طاعة الله تعالى، وانما ذكر عز وجل البغي دون غيره لبيان ان الخروج عما شرعه سبحانه وتعالى هو بغي وتجاوز عن الحد وظلم عليهن⁽²⁾ .

* وصايا إلى الأزواج:

١ - يجوز للرجل ان يضرب زوجته كما بينا مع عدم تمكينه من نفسها وتجاهلها لحقوقه الجنسية، كذلك عند خروجها من البيت بغير اذنه وعليه ان يوعظها اولاً ويبين لها ان ذلك معصية واثماً ثم هجرها في المضاجع فان لم ينفع ضربها.

عن الصادق (ع) عن آبائه □ عن النبي □ قال:

(١) النساء: من الآية ٣٤ .

(٢) مواهب الرحمن / للسيد السبزواري: ج ٨ .

(ونهى ان تخرج المرأة من بيتها بغير اذن زوجها، فان خرجت لعنها كل شيء تمر عليه من الجن والانس حتى ترجع إلى بيتها)⁽¹⁾ . ويتحقق هذا اللعن عند خروجها بغير علمه أو بعلمه مع عدم موافقته .

٢ - ينبغي على الرجل الا يتشدد في استخدام حقه هذا ويضيق الخناق على زوجته، يعني ان لا يستغل ذلك بشكل تعسفي فانه يؤدي إلى نتائج سلبية لان حرمان المرأة من الخروج مطلقاً أو غالباً سوف يترك أثراً نفسياً ربما تصل بالمرأة إلى مرحلة الانفجار جراء الكبت المستمر⁽²⁾ .

٣ - ان الله تبارك وتعالى وإن اكتفى بذكر الموعظة والهجران في المضاجع والضرب كخطوات في التعامل مع الزوجة الناشز، الا انه هناك امور لا بد من مراعاتها من قبل الزوج لم يذكرها تعالى لانها من بديهيات الإسلام بل من بديهيات الانسانية، وحتى علماء التفسير الافاضل لم يذكرها لانها من ضرورات الحياة وخصوصاً حياة المسلم ، وهي :

* قد تلجأ الزوجة إلى النشوز بعد ان تصارح زوجها بعيوبه ثم لا تجد منه الاستجابة والتصحيح، أو انها لاتصارحه بهذه العيوب لاستحيائها منه وتأديبها معه وعدم رغبتها في إخراجها وجرح كرامته فعلى الزوج ان يلتفت إلى هذه الامور، وأهمها: المداومة على نظافة بدنه وثيابه :

يميل الإنسان بطبعه أياً كان دينه وثقافته أو جنسه ولونه إلى النظافة والخروج عن هذه السمة الانسانية المشتركة يعد شذوذاً، فنحن نرى ان حتى الحيوانات من حولنا تنظف نفسها بوسائل مختلفة فهذا يغمر جسمه بالماء وذاك ينظف بدنه بمنقاره ومنها ما ينظف بعضها بعضاً ... الخ والاسلام بما انه دين الفطرة السوية حث على النظافة وركز عليها:

قال تعالى: (وَيَنْزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ)⁽³⁾ .
وقول عز وجل: (وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ)⁽⁴⁾ .

(١) نحو حياة دافنة: ص ١٦٤ .

(٢) المصدر نفسه .

(٣) الانفال: من الاية ١١ .

(٤) التوبة: من الاية ١٠٨ .

وقوله تعالى: (وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا)⁽¹⁾ .

علمه تعالى - وكيف لا - ان الإنسان بفطرته يحب الطهارة والنظافة، وقد يقول قائل: ان الآيات المتقدمة تحدثت عن الطهارة وليس النظافة. أقول: ان النظافة نتيجة متحصلة من الطهارة ، ونجد ان السنة النبوية الشريفة وسيرة المعصومين □ أكدت على موضوع النظافة كثيراً .

قال رسول الله □ :

(تنظفوا فان الإسلام نظيف) ، و(النظافة من الايمان)⁽²⁾ .

وقوله: (بني الدين على النظافة)، و (إن الله طيب يحب الطيب ونظيف يحب النظافة) ، و (الطهور نصف الايمان) وغيرها من الاحاديث الشريفة، ومن العجيب ان نجد من الأزواج من لا يهتم بها وأكد أجزم ان بعضهم لا يستحم الا موسمياً وكان الماء بندرة - الزنبق الاحمر - ويكتفي بعضهم بعد مجامعة زوجته بالغسل الموضعي والبعض الآخر يكتفي بالمسح بخرقه فقط - ليس مبالغة - توجد نماذج كثيرة من ذلك، فتجد كثيراً من الأزواج متسخ الجسم قدر الثياب وكأنه لم يسمع بقول الامام علي (ع) وهو يتحدث عن مسكنة بني آدم فيقول واصفاً إياه: (تنتنته العرقه) ، ومنهم من لا يكلف نفسه بتنظيف أسنانه ولو لمرة واحدة في اليوم لعل - فرشاة الاسنان - تنجح في إزالة بعض من رائحة السكاثر الكريهة المتشعبة في فمه، وبعضهم لا يفكر بعد الانتهاء من وجبة الطعام التي تناولها - بشراهة لا تصدق - التمضمض ولو بالماء ، بل يسرع إلى إشعال سيكاره ويتكى ويبدأ يتحدث لزوجته عن بطولاته السابقة وأيامه الخوالي ومنهم يبدون بهيئة رجال القرون الوسطى لم يحلق شعره منذ - كذا شهر - وإذا سألته لم ذلك قال: أنه يلبس الشماع والعقال عند خروجه فلا يظهر شعره ومادام في البيت فإن ذلك لا يهم، وبعضهم من لا يحدد لحيته وإذا قلت له لم ذلك قال: ذلك من الايمان! ولا يعمد إلى قص شاربه وتخفيفه بين فترات مناسبة، ونتيجة لكل ذلك يبدون وكأنه - صدام - يوم إلقاء القبض عليه،

(١) النساء: ٥٧ .

(٢) النظام التربوي في الاسلام / باقر شريف القرشي: ص ٣٣١ .

تشمز منه النفوس وتتقزز منه المشاعر، ولأكن صريحاً أكثر - لان الموضوع مهم - من الأزواج من لا يخلق شعر اعضائه التناسلية ويعتبر ذلك رجولة - بنساً لها من رجولة بئسة - ألم يسمع بالحديث الشريف:

(خمس من الفطرة: الاستحداد ((حلق الشعر من الاعضاء التناسلية))، والختان، وقص الشارب، ونتف الابط، وتقليم الاظافر)⁽¹⁾ .

ألم يسمع هكذا أزواج بقول رسول الله □ :

(بنس العبد القانورة)⁽²⁾ .

أو بقوله الآخر: (ما زال جبرئيل يوصيني بالسواك)⁽³⁾ .

ألم يسمعوا بقول علياً (ع) :

(ان الله جميل يحب الجمال ويحب ان يرى أثر نعمته على عباده)⁽⁴⁾ .

فالنظافة والتجمل ليس حكراً على المرأة وحدها بل ان الرجل ايضا مطالب بالظهور في هيئة حسنة وان يهتم بنظافة جسمه وثيابه وان يلبس احسن ما لديه وان يرجل شعره وان يضع شيئاً من الطيب - وما المانع من ذلك - فمن حق المرأة ان يتزين لها زوجها كما تتزين هي له، وليس عيباً في ذلك قال تعالى: (وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ)⁽⁵⁾ .

وقال رسول الله □ : (ليتهياً أحدكم لزوجته كما يحب ان تتهياً له)⁽⁶⁾ .

وعن الحسن بن الجهم قال: (رأيت أبا الحسن (ع) أختضب فقلت: جعلت فداك، اختضبت؟! قال: نعم، ان التهينة مما يزيد في عفة النساء، ولقد ترك النساء العفة بترك أزواجهن التهينة، ثم قال: أيسرك ان تراها على ما تراك عليه إذا كنت على غير تهينة، قلت: لا، قال: فهو ذاك)⁽⁷⁾

(١) النظام التربوي في الاسلام: ص ٣٣٥ .

(٢) المصدر نفسه: ص ٣٣١ .

(٣) نحو حياة دافنة: ص ١٤٩ .

(٤) المرجع نفسه.

(٥) البقرة: من الآية ٢٢٨ .

(٦) نحو حياة دافنة: ص ١٥٠ .

(٧) المرجع المتقدم نفسه.

وعن رسول الله الاكرم □ :

(حق المرأة على زوجها ان يسد جوعتها، وان يستر عورتها ولا يقبح لها وجهاً، فاذا فعل ذلك فقد والله أدى حقها)(1) .

وعن الامام الرضا (ع): (ان نساء بني اسرائيل خرجن من العفاف إلى الفجور، ما أخرجهن الا قلة تهيئة أزواجهن)(2) .

وقال (ع) ايضاً: (انها تشتهي منك مثل ما تشتهي منها)(3) .

وعن أبي الحسن (ع) أنه قال: (من اخلاق الانبياء التنظف، والتطيب، وحلق الشعر، وكثرة الطروقة (الجماع))(4) .

فعلى الزوج ان ينتبه إلى ذلك ولينظر أين هو من هذه الآيات الكريمة والاحاديث الشريفة فقد يكون سبب نشوز الزوجة قذارة زوجها ليس الا .

* ان يكون جماعه لزوجته بصورة متأنية تفي بالغرض المرجو منها وهو عفافه وعفاف زوجته، وان يعمد إلى جعل الجماع آخر العملية الجنسية، وليس أولها وأخرها، وأن يلاعب زوجته وقتاً يعتد به، وعليه ان يسمع زوجته كلمات الحب والعشق والمودة والحنان وان يكون بغاية الرقة واللطف معها ليستميل قلبها اليه ويستحوذ على مشاعرها وبالتالي نجاح مشروع الزواج الذي ابتدآه معاً .

قال رسول الله □ : (قول الرجل للمرأة اني احبك لا يذهب من قلبها ابداً)(5) .

وعنه □ : (ألا خيركم خيركم لنسائه، وأنا خيركم لنسائي)(6) .

(١) المصدر المتقدم .

(٢) المصدر السابق: ١٥١ .

(٣) نفس المصدر السابق

(٤) الاسرة المسلمة: ص ٩٣ .

(٥) الاسرة المسلمة: ٩١ .

(٦) المصدر السابق .

وأحد مصاديق الخيرية هذه اشباع حاجة المرأة الجنسية على أتم وجه.

وقال □: (رحم الله عبداً أحسن فيما بينه وبين زوجته فان الله عز وجل قد ملكه ناصيتها وجعله القيم عليها)⁽¹⁾.

وعنه □: (كل لهو مؤمن باطل الا في ثلاث: في تأديبه فرسه، ورميه عن قوسه، وملاعبته امرأته فاتهن حق)⁽²⁾.

وعنه □: (إذا اراد احدكم ان يأتي زوجته فلا يجعلها فان للنساء حوائج)⁽³⁾.

وقال □ ايضاً: (ثلاثة من الجفاء: ان يصحب الرجل الرجل فلا يسأله عن اسمه وكنيته، وان يدعى الرجل إلى الطعام فلا يجيب وإن يجيب فلا يأكل، ومواقعة الرجل اهله قبل الملاعبة)⁽⁴⁾.

وعن رسول الله □: (إذا جامع احدكم فلا يأتيهن كما يأتي الطير ليمكث ويلبث، قال لبعضهم وليتمكث)⁽⁵⁾.

وعن الصادق (ع): (ان احدكم ليأتي اهله فتخرج من تحته فلو اصابته زنجياً لتشبثت به ، فإذا أتى احدكم اهله فليكن بينهما مداعبة فانه أطيب للامر)⁽⁶⁾.

فعلماء النفس يؤكدون ان المرأة ذات عاطفة عميقة وقلب رقيق وأحاسيس مرهفة، فيجب على الزوج ان يشبع هذا الجانب المعنوي بحديثه العاطفي مع زوجته وجلب الهدايا لها والتوسعة في النفقة وغير ذلك، لا ان يقتصر على الجانب الجنسي البحت .

يقول الاستاذ مظاهري: ان بعض النساء يتصلن بي تلفونياً، وقد اسمع بكائهن وكأن عزيزاً لهن قد مات وبعد التحدث اليهن اصل إلى نتيجة بأن ازواجهن لا يبخلون عليهن مادياً ولا جنسياً، بل يبخلون عليهن عاطفياً⁽⁷⁾.

(١) المصدر المتقدم.

(٢) المرجع السابق: ٩٢ .

(٣) الاسرة المسلمة: ص ٩٢ .

(٤) نفس المصدر السابق: ص ٩٣ .

(٥) فلسفة وأخلاقية الزواج / السيد محمد صادق الصدر: ص ٢٦٦ .

(٦) المصدر المتقدم.

(٧) الاخلاق البيتية: ص ١٨٣ .

* على الزوج ان لا يطيل فترة ترك جماع زوجته بدون عذر شرعي خصوصاً مع عدم رضا زوجته.

حرمت الشريعة الاسلامية على الرجل ان يترك المباشرة الجنسية مع زوجته لمدة طويلة تتجاوز الاربعة أشهر بالتفصيل التالي:

أ - لا يجوز ترك المباشرة الجنسية للزوجة اكثر من اربعة اشهر من غير فرق بين الدائمة والمتعم بها.

ب - لا يجوز على الاقوى ترك المجامعة بالنسبة إلى الزوجة الشابة الدائمة وكذلك في غيرها إذا كان الترك مسبباً للاضرار بها أو كان مخلأً بالعشرة معها بالمعروف⁽¹⁾.

فورد عن أبي الحسن (ع) قوله: (من اخلاق الانبياء التنظيف والتطيب وحلق الشعر وكثرة الطروقة)⁽²⁾.

والطروقة: تعني الجماع، فعلى الزوج ان ينتبه إلى ذلك فقد يكون نشوز زوجته بسبب قلة جماعه لها فتستحي ان تعلمه بالامر، فتقرر اعلامه بطريقة غير مباشرة وبدون كلام، معبرة عن احتجاجها تجاه تصرفه وبخله عليها بهذا الحق الشرعي فتقرر رفض هذا الحق القليل، فهي كالضمان المتعطش إلى الماء فيعطى قطرات قليلة لا تسد حاجته ولا تروي عطشه فتختار النشوز - على مضض - .

وللسيد محمد حسين فضل الله - دامت بركاته - التفاتة لطيفة ومنصفة بهذا الصدد حيث قال ما مضمونه:

كما يجب على المرأة ان تجيب زوجها إذا دعاها فكذاك يجب على الزوج اجابته إذا دعته . واعتقد ان هذا عين الحق، فاجابة الزوج زوجته حيث طلبها يعد من حسن العشرة اولاً ومن حقوق الزوجة الشرعية ثانياً، بل هو مقدم على سائر حقوقها كونه مرتبطاً بغريزتها الجنسية وبالتالي بعفتها وشرفها واخلاقها .

(1) أحكام الاسلام/ محمد تقي المدرسي: ص ٥٦٠ .

(2) الأسرة المسلمة: ص ٩٣ .

٤ - يستفاد من آية (النشوز) المباركة الاكتفاء بطاعة الزوجة الناشز لزوجها بتراجعها عن موقفها، ولا ينبغي للزوج ان يجهد نفسه بما وراء ذلك.

والمستفاد من الآية الشريفة الاكتفاء بالظاهر من الاطاعة، ولم يكلف الرجل بما وراء ذلك، فلا يجوز البحث عن السرائر فان علمها عند الله تبارك وتعالى^(١).

وصايا للزوجات :

١ - على الزوجة ان تدرك خطورة اقدمها على النشوز بغير وجه حق، وان عليها ان تعرف ان النشوز مغامرة خاسرة في اغلب الاحايين وموجبة لسخط الله تعالى وغضبه كما هو واضح في الاحاديث الشريفة السابقة، فعليها ان تتذكر إذا ذكرها زوجها بحقوقه المشروعة فان الذكرى تنفع المؤمنين.

٢ - عليها إذا صممت على النشوز ان تتحمل نتائج الخطوات اللاحقة من زوجها والتي أجاز له الشرع استخدامها لاسترجاع حقه المعتصب، وهي الهجران في المضاجع بعد الوعظ ثم الضرب، فعليها ان تتجنب كل ذلك وان تحفظ كرامتها بطاعتها لزوجها في حقوقه المشروعة لاسيما الجنسية منها، وعليها ان لا تكون من الذين قال عنهم الله عز وجل: (وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ)^(٢).

٣ - عدم الاستجابة إلى وساوس الشيطان، الذي يسعى إلى تدمير المجتمع المسلم عن طريق تدمير اللبنة الاولى التي يتكون منها وهي (الاسرة) وعليها ان تتذكر الآيات والاحاديث التي تحت الزوجة على حسن التبعل، وان تتذكر حسنات زوجها وان تغض النظر عن سيئاته، قال رسول الله ﷺ:

(أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة)^(٣).

ويقول الامام جعفر الصادق (ع) :

(ملعونة ملعونة امرأة تؤذي زوجها وتغمه ، وسعيدة سعيدة امرأة تكرم زوجها ولا تؤذيه

(١) مواهب الرحمن / السبزواري: ج ٨ .

(٢) النحل : من الآية ١١٨ .

(٣) نحو حياة دافنة: ص ٤٩ .

وتطيعه في جميع أحواله(1).

٤ - ان الرجل باستخدامه المنطقي لحقه بضرب الزوجة عند نشوزها أو عند خروجها بغير علمه بعد ان يجد انه لا فائدة من الموعظة والهجران معها، فهو بذلك يصونها ويحميها من الانحراف والانزلاق، وعليها ان لا تنظر إلى ضرب الزوج على انه اضطهاد واحتقار لها.

فالرجل يضرب بل يجلد بالسياط الكثيرة والموجعة لو ارتكب بعض المعاصي كالزنا، وعلنا امام الناس، اذن من يخالف تعاليم الإسلام يتحمل النتائج التي احداها الضرب سواء كان ذلك المخالف ذكراً أم انثى .

٥ - ذكر صاحب كتاب (نحو حياة دافئة) الاستاذ ابراهيم الاميني، ثلاث حالات يجوز بموجبها للزوجة الخروج بدون اذن زوجها، ولا يعد - اي خروجها - انتهاكاً لحقوق الزوج ولا تتحمل المرأة وزراً، سأذكر هذه الحالات مع التعليق على كل واحدة منها:

أ - من اجل تعلم أحكام الدين:
أقول: ذلك صحيح ان راعت الزوجة ما يأتي:
* ان تطلب من زوجها الخروج فان رفض خرجت .
* ان تكون غير قادرة على تعلم تلك الاحكام في البيت وان توفرت لها الكتب والاقراص الليزرية ونحوها.

* ان تكون تلك الاحكام الشرعية واجبة وليست مستحبة .
ب - سفر الحج إذا وجب عليها «شروط الاستطاعة» :
أقول: يجوز ذلك مع الالتفات إلى:

* بعد ان تطلب منه الاذن بالذهاب فان رفض فعلت .
* ان تكون تلك حجتها الاولى، فان كانت ثائية أو ثالثة لا يجوز لها الذهاب دون موافقته، لان فريضة الحج مستحبة فيما عدا الاولى فانها واجبة.

ج - تسديد ديون بذمتها حيث لا يمكن تسديدها الا بهذه الطريقة:
أقول: نعم مع طلب اذن زوجها بالخروج فان رفض خرجت .

(١) المصدر نفسه: ص ٧٨ .

٦ - ان تصارح زوجها بكل هدوء وشفافية بعيوبه وان يعملان معاً على حلها، وتلافي ضررها، وعليها ان تصبر إذا رأت ان زوجها قد بدء فعلاً بإصلاح عيوبه وعليها تشجيعه والوقوف إلى جانبه .

٧ - على الزوجة ان تعلم ان من حقها شرعاً مطالبة زوجها بكثرة جماعها ولا عيب في ذلك ولا استحياء فان الله تعالى يحب ان يؤخذ برخصه.

* من نتائج النشوز :

١ - على الزوجة ان تعلم ان النشوز بلا مبرر ولمجرد الرغبة في عصيان الزوج والتمرد عليه وتنغيص عيشه، يترك أثراً سيئاً وعميقاً في نفس الرجل وان لم يصرح به، ويقلل كثيراً من مودته لزوجته، ويدفعه هكذا تصرف إلى ان يعيد النظر في طريقة تعامله معها ويظل يفكر كثيراً في السبب الحقيقي الذي دفعها إلى ذلك كأن تكون على علاقة برجل آخر مثلاً، وتذهب به الظنون كل مذهب، خصوصاً مع سذاجة الزوجة وعدم اهتمامها به فيغتنم الشيطان الفرصة لتعميق الهوة وتباعد قلوب الزوجين وان كانا في سرير واحد.

قال الشاعر:

إن القلوب إذا تنافر ودّها شبه الزجاجة كسرّها لا يُشعبُ

٢ - تطليقها: فقد لا يطول صبر الزوج كثيراً خصوصاً بعد ان يستنفذ كل ما لديه من وسائل مشروعة لاقتناعها، فيقرر حينئذٍ الزواج باخرى لاشباع حاجته الجنسية المشروعة فاذا حصل الطلاق فذاك حقاً خراب البيوت خصوصاً ان كان هناك اولاد، وعليها ان تعرف انها الاوفر حظاً من زوجها في النيل من جائزة الطلاق الفاسدة ولا اريد ان اطيل الحديث عن نتائج الطلاق السلبية واكتفي بقول رسول الله ﷺ :
(أبغض الحلال عند الله الطلاق)^(١) .

٣ - انحراف الزوج لاشباع شهوته الجنسية بطريق غير مشروعة بعد ان سدت الزوجة بوجهه الطريق الشرعي، وما اسهل ان يفعل الزوج ذلك خصوصاً إذا كان شاباً وغير ملتزم

(١) نحو حياة دافنة: ص ٣٠٧ .

دينياً، ومع عدم تفكيره في الطلاق لاسباب الاولاد أو محبته لزوجته رغم ظلمها أملاً توبتها وندمها أو لعدم تمكنه مادياً من الزواج ثانية وعندها تكون الزوجة مشاركة له بهذه الجريمة باعتبارها السبب الاول والاخير في ذلك.

قال رسول الله ﷺ: (من سنَّ سنةً حسنةً فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة، ومن سنَّ سنةً سيئةً فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة) .

* نصائح لكلا الزوجين :

١ - ظاهر آية النشوز الشريفة انها تحدث الرجل على إعادة العلاقة مع زوجته إلى سابق عهدها عند توبتها وذلك بتعزيز أو اصر المحبة والمودة والرحمة فيما بينهم، وكلاهما يبدأ بذلك أولاً، هي بكونها مخطئة وعليها تصحيح خطئها بالاحسان إلى زوجها (هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ)⁽¹⁾ ، الذي اختارها من بين دنيا من النساء وفضلها عليهن لكي تكون شريكة حياته، ورفيقة دربه الطويل، وسكناً لنفسه وأماً صالحة لاولاده، وهو انطلاقاً من قول أمير المؤمنين (ع): (عاتب أخاك بالاحسان اليه) فرد الاساءة بمثلها من اخلاق الكلاب كما يقول الاستاذ الشهيد مطهري ﷻ في كتاب (فلسفة الاخلاق) فالمرأة وان كانت زوجة في الجسد ولكنها اخت للزوج في الايمان على حد تعبير السيد محمد حسين فضل الله (دامت بركاته).

٢ - قلت: بانه قد يكون سبب نشوز الزوجة قلت جماع الزوج لها وجهله بحقوقها الجنسية، لكن عليها قبل ان تفكر بذلك الحل السلبي وقبل ان تطالب الزوج بكثرة الجماع عليها مراجعة نفسها لترى هل فعلت اللزوم لجذب الزوج لمجامعتها وهل تمثلت قول رسول الله ﷺ: (وعلينا ان نتطيب بأطيب طبيبها وتلبس أحسن ثيابها وتزين بأحسن زينتها وتعرض نفسها عليه غدوة وعشية)⁽²⁾ .

ولا تتصور المرأة بأن الامور الواردة في الحديث الشريف مستحبة وغير واجبة، أو ان واحداً منها يفي بالغرض بل هي امور اوجبها الشرع وعلى الزوجة ان تطبقها جميعاً.

(١) الرحمن : ٦٠ .

(٢) الاسرة المسلمة: ص ٩٩ .

والحق ان من النساء من لا تراعي حقوق زوجها مطلقاً ربما تهتم بزوجها خلال الشهور الاولى من الزواج فقط ثم تبدأ بالتخلي عن تلك الواجبات الواردة في الحديث الشريف الواحد تلو الآخر ، كعدم عرض نفسها عليه غدوة وعشية، علماً بأن رسول الله لم يأمرها بذلك عبثاً، فهناك من الازواج من لا يلامس زوجته الا إذا عرضت نفسها عليه للكبير الموجود في نفسه أو لعزتها ، ثم تترك الطيب ولو كان ذلك فقط لهان الامر بل يصل إلى ان رائحة البصل والثوم مثلاً تفوح من ثيابها دون ان تدرك هذه الزوجة ان المطبخ شيئاً وغرفة النوم وسرير الزوجية شيئاً آخر ولكل واحد من المكاتين آدابه التي لا بد منها.

ثم تترك لبس احسن ثيابها ولو كان ذلك فقط لهان الامر ايضاً بل ان تلبس الاسود - كذا سنة - لموت ابن عم بنت خالتها - مثلاً - ضاربة الزوج وحقوقه وسخط الرب عرض الحائط.

ثم تترك الزينة قانلة ان زوجي فتوح والحمد لله ولم تدري ان زوجها بعد مرور بضعة اشهر من زواجهما ندم على اختياره لها، وبدأ يفكر بجدية بالزواج بامرأة اخرى تهتم بحقوقه الجنسية، والواقع ان الرجال ايضاً وقعوا بنفس الخطأ فما ان تمر اشهر قليلة على زواجهما فتجده يترك الكلام العاطفي الجميل الذي كان يسمعه لزوجته ويقلل الجماع كذلك وكأن زوجته اصبحت جماداً لا تؤثر فيها الكلمة الطيبة، ألم يعلم هذا الزوج ان العاطفة الانسانية ثابتة لا تتغير وبحاجة إلى من يلاطفها ويلاعبها ويشبعها ويرضيها باستمرار من قول وفعل .

٣ - لا بأس - بل الافضل - ان يقرأ كلا الزوجين كتباً عن الثقافة الجنسية الزوجية، ولا يتهمني احد بمحاولة - الاغراء - أو الهذيان أو اني اريد ان املأ الصفحات فحسب، بل ان واقع الحياة اصبح هكذا فالشاب والشابة اليوم غير ما كانوا عليه في العهد العثماني مثلاً لتأثرهم بالثقافة الجنسية لدى الغرب المادي لما يشاهدونه من برامج تبعث على الاغراء، وقد لعب جهاز الستلايت دوراً محموداً ورائداً في هذا المجال، مما جعل شبابنا وشاباتنا أسرى لغريزتهم الجنسية، فهذه الاخيرة تقوى وتنشط بلا شك اذا رأت ما يهيجها ويبعث كوامنها من برامج فضحة وشبه خليعة.

فعلية لا بد من التسلح بكافة الوسائل المشروعة لمواجهة هذا الخطر المحقق، أهمها ان يعطي الزوجين كل منهما الحق الجنسي للأخر كاملاً غير منقوص منه منقار حبة من خردل،

ومما لاشك فيه ان مطالعة كتاب يتحدث عن العلاقة الجنسية بين الزوجين يساعد كثيراً في هذا المجال.

فالشباب اليوم لا يفتق بان تمام زوجته عن يمينه او يساره وتصمت وكأنها نذرت للرحمن صوماً فلن تكلم اليوم انسياً، والزوجة كذلك ايضا، اذن فليعمل كلا الزوجين بإشباع الحاجات الجنسية للطرف الآخر بثتى الوسائل المسموح بها شرعاً لضمان عفتها وسعادتها التي ارادها لهما الاسلام ومشرعه الحكيم سبحانه وتعالى رب العالمين.

* مسك الختام: تبين مما تقدم ان الضرب (الرفيق والغير مبرح) لم يشرعه الله تعالى لامتهان المرأة والحط من كرامتها ولم يجيزه للزواج ليضطهدوا زوجاتهم ولا ليتسلطوا أو يقسوا عليهن، كيف ذلك؟! والاسلام دين العدالة والرافة والرحمة حتى بالحيوان، انما الغاية من ذلك اصلاح المجتمع عن طريق اصلاح الخلية الاولى منه - الاسرة - ولاشك ان من اركان الاسرة الزوجة التي بصلاحتها تصالح الاسرة وتفسد بفسادها.

يقول اسماعيلز: (إن المرأة التقية والمهذبة وربة البيت يمكنها ان تجعل من البيت المتواضع جنة مفعمة بالفضيلة والسعادة)⁽¹⁾.

اي ان ضرب الزوجة لم يشرع إلا للنشوز الغير مبرر شرعاً، أو لخروجها من البيت بغير اذن زوجها، وقد علمت اختي المسلمة ان كلا العاملين غير مسموح للزوجة المسلمة القيام به، كونه يمثل تعدياً على حقوق الزوج، فشرعه الإسلام ليكون العلاج الامثل لكلا الحالتين، اي انه وسيلة تربوية اصلاحية لاشعار الزوجة بالخطأ والانحراف ، فهو - اي الضرب - في نظر المشرع الاسلامي عقوبة معنوية بطريق مادي بدليل انه قيد الزوج بان يكون ضربه لزوجته رقيقاً وغير مبرح ولو كان يقصد منه ا لضرب لاجل الايذاء والايلام لامر بالقوي والعنيف منه - بلا شك - .

قال رسول الله ﷺ : (ولا تضربوا نساءكم بالخشب فان فيه قصاص)⁽²⁾.

(١) نحو حياة دافنة: ص ٤٩ .

(٢) المصدر نفسه: ص ١٦١ .

فشرع اذن لاصلاح الزوجة وارجاعها إلى جادة الحق والاستقامة في التعامل مع الزوج وان الإسلام امر به بعد فشل الموعدة والهجران فأخر الدواء الكي، ولا يحق للمرأة التي تنتشر دونما مبرر شرعي وان تعترض على ضرب الزوج لها.

قال تعالى: (فَلْ أُنثَلَمُونَ اللّٰهَ بِدِينِكُمْ) (1) .

وعلى الرجل ان يعلم انه لا يحق له ضرب زوجته من غير هذين الموضعين اطلاقاً فذلك عادة الجاهلية، فقد ورد عن رسول الله □ قوله: (اي رجل لطم امرأته لطمه امر الله عز وجل مالك خازن النيران فيلطمه على حر وجهه سبعين لطمه في نار جهنم) (2) .

وعنه □: (انه نهى عن ضرب النساء من غير واجب) (3) .

وقوله □: (اي رجل ضرب امرأته فوق ثلاث اقامه الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق فيفضحه ينظر اليه الاولون والآخرين) (4) .

وقال □: (لا تضربوا نسانكم، من ضربهن بغير حق فقد عصى الله ورسوله، ومن تزوج امرأة لجمالها جعل الله جمالها وبالأعلى عليه) .

وعنه □: (اني اتعجب ممن يضرب امرأته وهو بالضرب اولى منها) (5) .

وفي الحقيقة ما اكثر الأزواج الذين هم اولى بالضرب من نساتهم اليوم لجهلهم بأحكام الإسلام وتماديهم في الرخصة الممنوحة لهم وتحويلها من وسيلة غايتها الاصلاح وتحقيق هدف ايجابي إلى وسيلة للاضطهاد وحجة للظلم والعدوان على الزوجة ولضربها ضرباً قاسياً لاتفه الاسباب - وبلا اسباب - في احيان كثيرة، فيكتفي احدهم مبرراً ضربها بأن غدانه تأخر - خمسة دقائق مثلاً - فيقوم باحتجازها بأحد أركان الغرفة وينهال عليها ضرباً بقسوة ووحشية ويتجرد واضح عن الانسانية فضلاً عن دين الإسلام وكأنه يريد ان يتعلم بزوجه رياضة

(١) الحجرات: من الآية ١٦ .

(٢) نحو حياة دافنة: ١٦١ .

(٣) المصدر نفسه .

(٤) نفس المصدر السابق .

(٥) المرجع السابق .

الملاكمة ولم يعلم هذا الجاهل ان ما تقوم الزوجة في المجتمعات الاسلامية من غسل وطبخ وتربية ... الخ من الاعمال المنزلية بالمجان يعد فضلاً كبيراً منها وعملاً يستحق الاكبار والثناء فد جزاء الاحسان إلا الاحسان).

يقول امير المؤمنين (ع): (ان النساء عند الرجال لا يملكن لانفسهن خيراً ولا نفعاً وانهن امانة الله عندكم فلا تضاروهن ولا تعضلوهن)⁽¹⁾ .

أقول: امر الله تعالى بتأدية الامانات الى اهلها : (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا)⁽²⁾ ، فكيف الحال مع الزوجة التي يقول الامام: انها امانة الله .
ويقول رسول الله □:

(فاتقوا الله في النساء واستوصوا بهن خيراً)⁽³⁾ .

ويقول □ ايضاً: (ان المرأة ريحانة وليست بقهرمانة فدارها على كل حال وأحسن الصحبة لها فيصفو لك عيشك)⁽⁴⁾ .

وأخيراً أقول للنساء: ان ما يشاهدنه في المجتمع اليوم من تمادي الزوج في ضرب زوجته أو ضرب الاخ لاخته متى شاء، انما هو نتيجة لجهل المجتمع بأحكام الإسلام وانه مجتمع اقرب للعادات العشائرية والقيم البدوية منه إلى الإسلام وان الله ورسوله واهل البيت □ براء من مثل هذه التصرفات ولا يمكن ان نحمل الإسلام وزر ما يفعله المسلمون.

يقول أحد المستشرقين:

(الإسلام جوهره وغطاءها المسلمون) فاتقوا الله في الإسلام يا مسلمين!

(١) نحو حياة دافنة: ص ١٦٢ .

(٢) النساء: من الآية ٥٨ .

(٣) المرأة المسلمة: ص ٩٠ .

(٤) نحو حياة دافنة: ص ٣٩٢ .

٢ - لا يجوز خروج الزوجة إلا بموافقة زوجها:

قال تعالى: (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ...) (١) .

في البداية اوضح المعنى اللغوي لكلمة (قرن): اي (اثبتن)، (قرن في بيوتكن) اي اثبتن فيها(2) .

وهو أمر فيه طلب من الله للنساء بالبقاء في البيوت . وقرن: اي الزمن بيوتكن ويفيد الاستقرار والمكوث في البيت(3) .

وقد تعترض امرأة قانلة: ان الآية الكريمة حصرت الاقرار في البيوت لنساء النبي □ بدليل: سياق الآيات التي قبلها.

والجواب على ذلك هو:

١ - إن الكثير من آيات القرآن الكريم جاءت بأسلوب (اياك اعني فاسمعي يا جارة) فيوجه تعالى الخطاب إلى شخص أو مجموعة قليلة من الناس لكن الحكم عاماً شاملاً لجميع المسلمين .

٢ - الروايات والاحاديث التي تدعم عمومية الحكم وتنفي خصوصيته بنساء الرسول □ ، سأذكرها لاحقاً ان شاء الله تعالى .

٣ - وقرينة أخرى انه في نفس الآية أمر بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، فهل يعقل ان الصلاة والزكاة واجبة على نساء النبي □ فقط؟! بل يشمل ذلك جميع المسلمين رجالاً ونساءً .

٤ - والقرينة الأخيرة انه حتى لو كان الخطاب موجه لنساء النبي □ فقط ، فان ذلك لا يعفي النساء المسلمات بل على العكس يزيد من وجوبه عليهن، قال تعالى: (إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوثَرَ * فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَحْسِرْ * إِنَّ شَاتِنِكَ هُوَ النَّابِئُ) (4) ، فأمر الله تعالى رسول الله □ بإقامة الصلاة وهو

(١) الاحزاب: من الآية ٣٣ .

(٢) مختصر تفسير الميزان .

(٣) رفقا بالرجال يا قوارير: ص ٨٥، تأليف/ بنت الزهراء.

(٤) الكوثر: ١ - ٣ .

افضل المعصومين □ الذي غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر يكون من باب أولى ان ياتمر المسلمون بذلك، فالآية المتقدمة التي خاطبت نساء النبي □ لنعتبرها كذلك .

بعد ان عرفتي انه لا جدوى من المغالطة والقول بان الامر يشمل نساء النبي □ فقط سوف يتبادر إلى ذهنك سؤالاً وهو : ما الغاية في إقرار النساء في البيوت؟ ولماذا لا تطلق للمرأة حريتها الكاملة تخرج متى تشاء وتعود للمنزل متى تشاء؟

وقبل الاجابة على هذه الاسئلة اذكر الاحاديث الشريفة التي تدعم رأينا السابق وهو ان حكم عدم الخروج من المنزل عاماً لجميع نساء المسلمين:

عن أبي جعفر (ع) انه قال: (جاءت امرأة إلى النبي □ فقالت: يا رسول الله، ما حق الزوج على المرأة؟ فقال لها: ان تطيعه ولا تعصيه، ولا تتصدق من بيته إلا بإذنه ولا تصوم طوعاً إلا بإذنه، ولا تمنعه نفسها وإن كانت على ظهر قتب، ولا تخرج من بيتها إلا بإذنه، وإن خرجت بغير إذنه لعنتها ملائكة السماء وملائكة الارض وملائكة الغضب وملائكة الرحمة حتى ترجع إلى بيتها)⁽¹⁾ .

وعن أبي عبد الله (ع) أنه قال:

(ان رجلاً من الانصار على عهد رسول الله □ خرج في بعض حوائجه فعهد إلى امرأته عهداً ان لا تخرج من بيتها حتى يقدم. قال: وأن أباك مرض، فبعثت المرأة إلى رسول الله □ فقالت: إن زوجي خرج وعهد اليّ ان لا اخرج من بيتي حتى يقدم، وان أبي قد فتأمرني ان اعوده؟

فقال رسول الله □: لا، اجلسي في بيتك واطيعي زوجك، قال: فدُقل «اي ان أباهما قد اشتد به المرض»، فأرسلت اليه ثانية بذلك، فقالت: فتأمرني أن اعوده؟ فقال: اجلسي في بيتك واطيعي زوجك، قال: فمات أبوها فبعثت اليه: أن ابي قد مات، فتأمرني ان أصلي عليه؟ فقال: لا، اجلسي في بيتك واطيعي زوجك.

قال: فدفن الرجل، فبعث اليها رسول الله □: ان الله تعالى قد غفر لك ولابيك بطاعتك

(1) اخلاق أهل البيت: ص ٢٥٦ .

لزوجك(1).

وقال أبو عبد الله (ع): (أيما امرأة باتت وزوجها عليها ساخط في حق لم يتقبل منها صلاة حتى يرضى عنها)(2). وغير ذلك من الاحاديث الشريف كثير .
تري هل خروج المرأة بهذه الخطورة ؟ الجواب: نعم .

هذا هو رأي فاطمة الزهراء □، ففي الحديث الشريف: (ورد ان الزهراء □ سئلت عن افضل ما تقوم به المرأة فأجابت: «خير للمرأة ان لا ترى رجلاً ولا يراها رجل»(3) .

وتقصد الرجل الغير المحرم طبعاً، وقد لا تروق هذه الفلسفة الراقية للفتاة المسلمة ولا تقتنع بها، لانها لا ترى مبرراً لها، لكنها لو تأملت وأنعمت النظر في النتائج السلبية التي تصيب الفرد والمجتمع من جراء خروجها لعرفت مدى الحكمة العالية في قول الزهراء □ وعليه أمر الإسلام النساء بالاقرار في البيوت لاسباب عدة:

١ - لتجنب اختلاطها بالرجل: وما يسببه ذلك من مفسدات اخلاقية واجتماعية ، على عدة مستويات منها:

* المستوى الاخروي: وذلك بارتكاب الذنوب والمعاصي من كلا الجنسين، سواء بالنظر المحرم لكل واحد منهما إلى الآخر أو بالعلاقات المنحرفة التي تفوق ذلك مما يسبب سخط الله تعالى عليهما وتكون المرأة هي السبب في هذه النتيجة المؤسفة باعتبارها صاحبة الخطوة الاولى خصوصاً مع خروجها متبرجة وغير محتشمة.

قال تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ)(4) .

* المستوى الدنيوي: قلة البركات الالهية النازلة من السماء والخارجة من الارض، نتيجة لانحراف المجتمع وترك التقوى بلاشك، قال تعالى: (وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا

(١) اخلاق اهل البيت: ص ٢٥٦ .

(٢) المصدر السابق .

(٣) التبريج: ص ٢ ، تأليف/ حرم الدكتور محمد رضا .

(٤) النور: ١٩ .

عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ(1) .

فأراد الإسلام للمجتمع ان يكون عفيفاً تسوده الاخلاق الفاضلة بعيداً عن الاثارة الجنسية واطلاق العنان للشهوة الحيوانية ليكون بذلك اهلاً للفيض الالهي من بركات الارض والسماء .

٢ - استغلال طاقتها في المصانع بأجر زهيد: اصبحت المرأة في الغرب رهينة للعمل واسيرة للمتجر، فالتحرير كشعار واستقبالها في المعمل كواقع حدثا في وقت متزامن، استغلها فيه ارباب المصانع واستغنوا في كثير من الاحيان عن الرجل لانه يرفض العمل بأجور زهيدة، ولم يساووها مع الرجل في الاجور كحق مشروع لها، وانما ساووها حينما جعلوها تعمل كعمل الرجل فحسب.

تقول الكاتبة الشهيرة [آني رورد] في مقالة نشرتها في جريدة (استرن ميل): (لان تشتغل بناتنا في البيوت خوادم أو كالخوادم، خير وأخف بلاء من اشتغالهن في المعامل ، حيث تصبح البنت ملوثة بأدران تذهب برونق حياتها إلى الابد، ألا ليت بلادنا كبلاد المسلمين فيها الحشمة والعفاف والطهر رداء .. الخادم والرقيق ينتعمان بأرغد عيش ويعاملان كما يعامل أولاد البيت ولا تمس الاعراض بسوء .. نعم انه لعارٌ على بلاد الانجليز ان تجعل بناتها مثلاً للردائل بكثرة مخالطة الرجل، فما لنا لا نسعى وراء ما يجلب البنت تعمل بما يوافق فطرتها الطبيعية من القيام في البيت وترك أعمال الرجال للرجال سلامة لشرفها) (2) .

* استغلالها في بيوت الدعارة: لم يكتف الرأسماليون باستغلال المرأة في المعامل والمتاجر بل تخطوا ذلك ليجعلوها تعيش بجسدها ويتقاسموا معها الموارد الذي تحصل عليه في بيوت الدعارة، حيث يعرض مالك الدار أو الفندق النساء للمسافرين وللزائرين ليختاروا !، وحتى اصبحت الفحشاء حرفة ومهنة لكثير من النساء اللواتي تركزن بيوتهن وأسرنهن ليعشن بجسدهن(3) .

ففي تركيا شارع يسمى (تقسيم جادتي) حيث المعارض الزجاجة التي تجلس بداخلها

(١) الاعراف: ٩٦ .

(٢) تحرير المرأة/ سيد سعيد العذاري: ص ١٥ و ٢٢ .

(٣) المصدر نفسه: ص ١٦ .

العاريات ويفحصهن أصحاب النفوس المريضة ويختاروا ويأخذوا منهن مقابل أجر زهيد يعطى لصاحب المحل ثم تعود لتعرض نفسها مرة أخرى (1) !

نعم، يعرضونها وكأنها سلعة محدودة الثمن كالتلفاز أو المجمدة - وليت شعري - فاته حتى هذه الجمادات لها ما يحفظها من غطاء، فما بال هذه النسوة العاريات !؟

* بيع المرأة وشراءها كالبهيمة: لقد حدثتنا الكتب والصحف عما يدور وعما يحدث في أمريكا وأوروبا، وقد وجدنا شركة للبغاء في أمريكا ومدنها كنيويورك وكولورادو وشيكاغو ومشيغان وغيرها من المدن، وإن عمل هذه الشركة وغيرها هو شراء البواكر من الفتيات وإخضاعهن تحت إرادتها للتكراء (2) .

* استغلال المرأة في الاعلانات وبرامج الدعاية: ولم يوجد أفضل من المرأة في هذا المجال ليستثمرها رب العمل من أجل تنفيذ مآربه ومطامعه الذاتية النفعية، وكان ذلك في كل أساليب الاعلان والدعاية في الصحف والمجلات وفي الأذاعة والتلفزيون، حتى أنك تجد صورتها معلقة في المتاجر وفي المسارح ودور السينما وغيرها .

وهذه رسالة اشهر ممثلة إغراء انتحرت وهي (مارلين مونرو) حيث تقول: (احذري المجد، احذري ما يخدعك بالاضواء، اني أتعس امرأة على هذه الارض، لم استطع ان اكون أمًا، اني امرأة أفضل البيت والحياة العائلية الشريفة الطاهرة، بل ان هذه الحياة العائلية لهي رمز سعادة المرأة بل الانسانية ، لقد ظلمني الناس، وإن العمل في السينما يجعل المرأة سلعة رخيصة تافهة مهما نالت من المجد والشهرة الزائفة) (3) .

* تخريب الاقتصاد: ان خروج المرأة للعمل يؤدي إلى بطالة عدد كبير من الرجال خصوصاً في مجتمعنا الذي تكثر فيه البطالة، فالمرأة في النظام الاقتصادي الاسلامي مكفولة الرزق بالقدر الكافي عن طريق نفقة الاب عليها ضمن الاسرة أو نفقة الزوج، وإذا لم يكن لها معيل فالضمان الاجتماعي كفيل بإعالتها، حيث يصرف عليها من بيت مال المسلمين بالقدر الكافي، تماماً

(١) التبريج: ص ٢ .

(٢) المرأة المعاصرة: ص ١٤٦ .

(٣) تحرير المرأة: ص ١٦ و ٢١ .

كطالب العلم، أما المرأة الغربية فعملت لانه لا يوجد هناك من يعيها ويكّد عليها ولعدم وجود ضمان اجتماعي يضمن نفقتها، فخرجت هائمة على وجهها تبحث عن لقمة العيش فاستغلها الرجال وخدعوها كما تبين .

٣ - لان ذلك يتناسب مع خلقتها ضمن عدة مستويات منها:

* الطبيعة الجسمية: فانها تتوفر فيها كل اسباب الجمال والفتنة والاغراء مما يكون سبباً في إعاقة الرجل واشتغاله عن أداء مسؤولياته بالوجه المطلوب خارج البيت^(١) . هذا من ناحية، ومن ناحية اخرى ربما يدعي البعض ان المرأة مساوية للرجل في تكوينها الفسيولوجي، أما نحن فنقول هات ما عندك من أدلة وبراهين تثبت قولك - ايها المدعي - وان عجزت فحن نورد لك أدلة علمية باعتراف التجارب الحديثة، والاكتشافات العلمية وتصريحات العلماء في جميع المجالات، وإليك ما تقوله دائرة المعارف:

قال الدكتور (دوفارينى) في دائرة المعارف الكبرى:

إن المجموع العضلي عند المرأة أقل حجماً وأضعف منه عند الرجل بقدر الثلث وحركاته أقل سرعة وأقل ضبطاً، أما القلب وهو مركز القوة الحيوية فإنه عند المرأة أصغر وأخف بمقدار (٦) غرامات في المتوسط، وأما الجهاز التنفسي فإنه لدى الرجل أقوى منه لدى المرأة فقد ثبت ان الرجل يحرق في الساعة (١١) جراماً تقريباً من الكربون وأما المرأة فلا تحرق منه إلا (٦) جراماً، ولذلك فحرارة المرأة أقل من حرارة الرجل .

أما الحواس الخمسة فقد أثبت الاستاذان (نيكولس وبيليه) أنها اضعف عند المرأة منها عند الرجل^(٢) .

* الطبيعة العقلية: فانها تتميز بعاطفيتها المفرطة الضرورية لها في مهامها البيئية ورعايتها لاطفالها المتعبة لها من يجعلها أقل حزمياً وتروياً في الحكم على الاشياء أي لا تعتمد في حساب النتائج على بعد النظر أو على التعقل وكل ذلك بسبب عاطفيتها المفرطة الضرورية لها بحسب خلقها كما ذكرت، أما الرجل فعلى العكس من ذلك فقد خلقه الله أكثر خشونة وأكثر

(١) رفقا بالرجال يا قوارير: ص ٨٦ .

(٢) المرأة المعاصرة: ص ٢٠٥ .

صلابة وقوة وأما عاطفته فتكون قليلة مقارنة بالمرأة ولذلك تجده لا يطبق تربية الاطفال أو مزاوله الاعمال المنزلية التي هي من شأن المرأة مما يترتب على كل ما سبق سيكون اكثر حزماً وتروياً في اتخاذ القرارات حيث لا يحكم فيها عواطفه بل عقله(1) .

ولا شك ان للحقائق العلمية كلمة الفصل في ذلك، فاليك هذه الحقائق:

قال العلامة (تروسية) في دائرة معارفه: (انه بالنسبة لضعف المرأة ونمو مجموعها العصبي ترى مزاجها اكثر تهيجاً من مزاج الرجل وتركيبها أقل مقاومة من تركيبه، فان تأديتها لوظائفها من الحمل والامومة والارضاع يسبب لديها أحياناً مرضية قليلة أو كثيرة الخطر).

أما من جهة افضلية الرجل على المرأة في مركز الادراك فمما لا مشاحة فيه حيث اثبتها علم (السيكولوجيا) (علم النفس التجريبي) فقد شهد انه يوجد فارق جسيم بين مخي الرجل والمرأة مادة وشكلاً، أثبت العلم ان مخ الرجل يزيد عن مخ المرأة بمقدار مائة غرام في المتوسط .

وكذلك يوجد اختلاف بين المخين في - الجوهر السنجابي - الذي هو النقطة المدركة في المخ، فهو عند النساء أقل منه عند الرجال بدرجة محسوسة جداً، ولكن في مقابل ذلك نجد مراكز الإحساس والتهيج عند المرأة أحسن تركيباً منها عند الرجل ، قال الاستاذ (دوفاريني): وهذا مطابق لمميزات الجنسين من الجهة النفسية فإن الرجل أكثر نكاءً وإدراكاً وأما المرأة فأكثر انفعالاً وتهيجاً .

ويقول الدكتور (فواستشفسكي): (ان المرأة تضمحل لديها قوة الجهد العقلي والتركيز الفكري أيام الحيض).

أما الطبيب (ربيريف) فيتعرض إلى فترة الحمل فيقول:

(وفي هذه المدة يبقى مجموعها العصبي مختلاً على اشهر متعددة ويضطرب فيها الاتزان الذهني وتعود جميع عناصرها الروحية في حالة فوضى دائمة)(2) .

وعلينا ان نؤكد ان هذا ليس عيباً في المرأة ولا فخرأ للرجل بل ان الله تعالى اعطى لكل

(١) رفقا بالرجال يا قوارير: ص ٨٦ .

(٢) المرأة المعاصرة: ص ٢٠٥ .

واحد ما يناسبه لاداء وظائفه التي خلق من اجلها(1) .

* الطبيعة النفسية: من الطبيعي ان الامور التي ذكرناها سابقاً تؤثر على حالتها النفسية لذا نجد ان الاعمال الادارية والوظيفية والتعليمية يكون الرجل اكثر جدارة في القيام بها من المرأة وعلى العكس فإن المرأة غالباً ما تقوم بتأجيل أعمالها ليس بدافع الاهمال والتقصير بل بسبب انعكاس تلك الظروف عليها اضافة إلى كل ذلك تقع على عاتقها تربية الاسرة ورعاية مصالحها بكل تفاصيلها مما يتطلب منها وقت وجهد كبيرين لذلك أراد رب العالمين بتشريعه ان يفرغها لتلك المسؤولية العظيمة ورفع عنها مؤونة الخروج من البيت والعمل خارجه وما يسبب لها من متاعب إضافية هي في غنى عنها(2) .

٤ - لتأدية واجباتها الاسرية وتربية الاولاد: لقد كلف الإسلام المرأة بمهمة غاية في الخطورة ألا وهي تربية الاولاد إيماناً منه بدورها كجزء مهم من أجزاء المجتمع وقدرتها على ذلك بما تملكه من عاطفة ورحمة وسعة صدر وحنان، يقول بعض المرابين:

(التربية بالنسبة للفرد عملية تطبيع اجتماعي ينتج عنه اكسابه، الصفة الإنسانية التي يتميز بها عن سائر الحيوانات الاخرى فنحن نعلم ان الفرد يرث عن والديه وأجداده اساسه البيولوجي من لون الشعر والعين وطول القامة إلى غير ذلك من الصفات الجسمية، ولكنه يكتسب المكونات الاجتماعية والنفسية لشخصيته عن طريق التربية، ولهذا كان اكتساب الصفات الإنسانية عملاً اساسياً تقوم به التربية، وبذلك تكون التربية عملية اجتماعية ضرورية للفرد كما هي ضرورة للمجتمع على حد سواء) .

و: (إن التربية ضرورية للفرد ذاته كما هي ضرورة للمجتمع ذلك لان الفرد في بدء حياته لا يعتبر إنساناً اجتماعياً ناضجاً، انه كائن حي من الناحية البيولوجية كائن غير ناضج فيتعذر عليه العيش في المجتمع والتكيف معه) .

وقد ذهب علماء النفس: (إلى ان الطفل في أصغر ما يلزمه من العادات وفي أهم الخصائص العقلية والخلقية وفي الموقف العام الذي يقفه بين الناس وفي وجهة النظر العامة التي ينظر بها

(١) رفقا بالرجال يا قوارير: ص ٨٦ .

(٢) رفقا بالرجال يا قوارير: ص ٨٨ .

إلى الحياة أو العمل في كل هذه الأشياء مقلد إلى حد كبير ولكنه في أغلب الحالات يكون لا شعورياً، فإذا منح الطفل بتقليده الأشخاص المهيئين ظل متأثراً بأخلاقهم وعواطفهم وإن هذا التأثير في أول الامر يعتبر تقليدياً ولكنه سرعان ما يصبح عادة، والعادة طبيعة ثانية، والتقليد هو أحد الطريقتين اللذين يكتسب بها الخصائص الفردية وتتكون بهما الاخلاق الشخصية (1) .

ولاجل ذلك قال رسول الله ﷺ: (الجنة تحت اقدام الامهات)(2) . وحديثه الشريف هذا ليس سببه فقط تحمل الام الام وعناء الحمل والولادة بل سببه ايضا - بلا شك - المهام العظيمة التي تقوم بها بعد الولادة المتمثلة في تربية الاولاد تربية اسلامية سالحة، ورحم الله حافظ ابراهيم لقوله:

الأم مدرسة إذا أعددتها أعددت شعباً طيب الأعراق

فهل تعلم المرأة بكل تلك المسؤوليات الملقاة على عاتقها؟، للاسف ان اغلب الامهات يجهلن اهمية التربية ويعتقدن انها مسألة بسيطة، فتكتفي احداهن إذا قام طفلها ببعض الضوضاء وازعجها وهي منهمة في اخذ الغيبة، ان تضربه على رأسه بقوة وتبدأ بسبه هو ووالديه! والبعض منهن تقول: ان الحضانة كفيلة بتربية الطفل تربية جيدة والواقع ان لا غنى للطفل عن صدر امه وحنانها، فالحضانة وان كانت نظيفة ومرتبة وتكثر فيها الالعاب، إلى انه ينقصها العطف والحنان وهو اهم ما يحتاجه الطفل في سني عمره الاولى، فالاطفال في الحضانة يعاملون بالجملة كما تعامل افراخ في الدواجن فيحصلون على قسط صغير من العطف والحنان لا يسمن ولا يقني من جوع، فلتعرف الزوجة الصالحة والام المخلصة ذلك.

* هل تعلم :

١ - ان الفتاة غير المتزوجة البالغة الرشيدة (كما يقول السيد محمد حسين فضل الله - دامت بركاته -) لا ولاية لابيها او اخيها عليها في مسألة الخروج، بل تملك هي امر نفسها ، نعم، لو رأى الاب ان في خروج ابنته او رأى الاخ في خروج اخته خطراً دنيوياً عليها، او وقوعها في

(١) النظام التربوي في الاسلام: ص ٤٢ .

(٢) نحو حياة دافنة: ص ٢٨٩ .

حرمة اخروية، جاز لهما منعها من الخروج حرصاً عليها تماماً كما يمنع الاب ابنه او الاخ الكبير اخوه الصغير، لا من باب الولاية بل عملاً بقول رسول الله ﷺ:

[من بات ولم يهتم بامور المسلمين ليس بمسلم] .

وقوله ﷺ: [كلكم راعٍ وكلكم مسؤولٌ عن رعيته] .

ولا شك ان الفتاة بنتاً كانت أو اختاً اولى بتلك الرعاية فالاقربون اولى بالمعروف .

٢ - ان الإسلام لم يمنع المرأة من الخروج حتى مع عدم رضى زوجها في حالات ثلاث ذكرتها في المبحث السابق ص ٧٦ فراجع.

٣ - على الزوج ان لا يتمادى في الرخصة التي اعطاها اياه الشرع وتحويلها من وسيلة الهدف منها الحفاظ على الاسرة وكيانها من التفكك إلى حجة للظلم والاضطهاد، مما يجعل المرأة تتوهم ن الإسلام ظلمها واحتقرها ، فلا يحق للزوج ان يجعل زوجته حبيسة المنزل بما يخالف العشرة بالمعروف، يقول الاستاذ (مظاهري):

[ان الذين ارجوه من الجميع - وبالخصوص الرجال - هو ان لا يتعاملوا بالقانون داخل المؤسسة الاسرية وليجعل الحاكم في المنزل هو المحبة والرفق والرحمة والعطف:

مَنْ أَنَا؟ لَيْلَى، وَمَنْ لَيْلَى؟ أَنَا أَنَا رُوحٌ غَدَتُ فِي جَسَدَيْنِ

فاذا اراد الرجل تطبيق القوانين بشكل جاف وممل على من هم في داره تبعثرت الاسرة وشلت كيانها .

ان للرجل ان يمنع زوجته من الخروج خارج الدار وهذا من حقه في الإسلام، ولكن لا ينبغي ان يتصرف الرجل بهذا الحق بشكل اعتباطي طفولي فاذا ما ارادت الذهاب مثلاً - يقصد الزوجة - إلى بيت جاريتها وقف امامها وقال:

ان الإسلام يقول بعدم خروجك إلا بإذن مني وها انا أمنعك من الذهاب إلى بيت جاريتنا، وكذا يفعل حينما تريد الذهاب إلى بيت ابيها او اخيها، ايها السيد! إذا منعتها من الذهاب إلى بيت

ابيها او جارتها او ما شابه فأين تذهب اذن؟ هل يجب عليها ان تحيا بين اربعة جدران؟ وهل هذا حق مختص بك فقط؟

قال امير المؤمنين (ع): (إن الجاهل لا يرى إلا مفراطاً او مفرطاً)⁽¹⁾.

فعلى الزوج ان يتخذ حلاً وسطاً، ولا ينسى ان زوجته انسانة والانسان اجتماعي بالطبع، فلا بد من السماح لها بزيارة اهلها وأقاربها او جارتها مع التشديد على كل مظاهر العفة من حجاب وعدم التبرج وغيرها، ولا بأس ان يصحبها إلى زيارة اهله أو اهلها أو زيارة أحد أقاربها خصوصاً في المناسبات الدينية كعيد الفطر والاضحى ويوم الغدير ويوم الجمعة وولادات رسول الله □ والزهراء والائمة □ وينبغي ايضا للزوج ان يعرف ان عقد الزواج عقد رحمة ومودة وسكن، وليس هو حكماً بالسجن مدى الحياة على الزوجة بلا ذنب اقترفته.

٤ - قال تعالى: (وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصَدَرَ الرَّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ * فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّى إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ * فُجَاءَهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرًا مَا سَقَيْتَ لَنَا فَلَمَّا جَاءَهُ وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقِصَصَ قَالَ لَا تَخَفْ نَجَوْتَ مِنَ الظَّالِمِينَ)⁽²⁾. صدق الله العلي العظيم.

الآيات الكريمة روت لنا طرفاً من قصة النبي موسى (ع) مع النبي شعيب (ع) وابنتيه، يستفاد من الآيات المتقدمة امور منها:

* جواز خروج المرأة للعمل إذا اقتضت الضرورة كعدم وجود معيل يؤمن لها الادنى من المورد الاقتصادي (وأبونا شيخ كبير).

* خروج كلتا ابنتي شعيب (ع) لكي تحمي احدهما الاخرى من الانحراف والخديعة من قبل الذين في قلوبهم مرض، وان رعي القم عادة يكون وسط الادغال وبين الاعشاب بعيداً عن الاماكن المزدحمة، فيظهر من ذلك عدم جواز خروج المرأة بمفردها في الاماكن الخالية، او الشبه خالية من الناس وعلى المرأة إذا اضطرت للمسير بمثل هكذا طريق ان لا تكون بمفردها

(١) الاخلاق البيئية: ص ٢١٥.

(٢) القصص: ٢٣ - ٢٥.

لضمان عفتها وسلامتها وعدم استغلال وحدتها من قبل البعض:

[هل يجوز الركوب مع سائق التاكسي لوحده؟ هل هو من الخلوة المحرمة؟]

إذا كان الطريق الذي تسلكه السيارة خالياً من البشر والسيارات الأخرى (كما في الطرق الزراعية والغابات والصحاري) فيعد من الخلوة ولا يجوز في مثل تلك الحالة الصعود مع السائق لوحدها، وإن كانت السيارة تشق طريقها تحت إعين الناس كما هو مألوف في وسط المدن والأسواق فلا اشكال⁽¹⁾ .

أقول: وأغلب الظن أن خروج كلا ابنتيه معاً كان بأمر منه عليه الصلاة والسلام ليضمن قلبه أكثر فيما لو كانتا معاً، ويظهر هنا مدى غيرته على عرضه (ع) حيث لم يبق أحد ابنتيه لخدمته وهو الشيخ الكبير، فأين رجال اليوم من هذه الغيرة .

* يستفاد كذلك من هذه القصة اللطيفة لضرورة مراعاة المرأة لشروط الخروج كالعفة والاحتشام والحياء وغض البصر وعدم الاختلاط بالرجال وعدم ملامستهم حتى لو أدى ذلك إلى تأخير المرأة في إنجاز عملها بعض الوقت:

(خرج موسى (ع) من مصر خائفاً يترقب فيم وجهه شطر (مدين) .. وما إن وصلها حتى رأى حشداً من الناس قد تزاحموا على مورد ماء كل يريد أن يسبق الآخر إليه.

والفتت فرأى فتاتين تفصلان أغنامهما حتى لا تختلط بسواها من أغنام الآخرين ، وتنتظران انصراف الرعاة حتى يتقدمن للسقي ، فتقدم منهما - بكل ادب واحترام - مستوضحاً عن إجماعهن عن السقي ، فأخبرتاها انهما لا تستطيعان ذلك والزحام على المورد شديد، فقررتا أن ينصرف الرعاة الرجال ثم يسقين وعرف منهما ان اباهما شيخ كبير وقد أوكل لهما مهمة سقي الاغنام ، فشمر موسى (ع) ساعديه وسقى لهما.

من ذلك يتضح كيف ان ابنتي شعيب (ع) كانتا على جانب كبير من العفة والحشمة والتهذيب، وانهما قد تلقيا تربية اسرية حسنة، وذلك من خلال رفضهما مزاحمة الرجال بالمناكب ، ومن تصرفهما العفيف هذا يتضح ايضاً انهما تدركان مساوئ الاختلاط والتدافع مع الرجال مما يتنافى مع عفة الفتاة ويزرع الريبة في قلوب الرجال.

(1) فقه المرأة المسلمة: ص ١٩٧ .

ان الاختلاط بحد ذاته ليس مشكلة ان روعيت فيه الضوابط الشرعية، فالرجال والنساء في بيت الله يختلطون لكن ثمة فارق بين اختلاط واختلاط فحينما تراعى آداب الحشمة والعفاف من لدن كل جنس من الجنسين فلا بأس ولا غضاضة.

اما حينما يتخذ الاختلاط جو الانفتاح الداعر، او الخلوة المحرمة، او الابتذال والتحرش والمعاكسة، فإن قصص التسافل والميوعة تتكاثر مما يصعب حصرها او ضبطها.

ان الله يضرب بابنتي شعيب (ع) مثلا في العفة لكل فتاة وعت الحقيقة وابصرتها بيوع المدرك لما يراد من ورائها، فاتبعدت عن اجواء الانحراف ولم تنطل عليها شعارات الحرية المنفلتة.

وهذا الحياء المحبب الذي يجعل كلا من الفتى والفتاة والرجل والمرأة يحترم حدوده وحدود الله فلا يتعداها، يتمثل ايضا في التعبير عن حركة ابنة شعيب الكبرى التي جاءت موسى (ع) والذين كان قد تولى إلى الظل بعد ان سقى لهما (تمشي على استحياء) اي مشية الفتاة الخفرة التي تنكس نظراتها في الارض، والتي لا تبدي في مشيتها اية حركة تثير الريبة في قلب الرجل لاسيما القلب المريض.

ويتمثل كذلك في موقف ثالث، حينما تريد هذه الفتاة ان تكون دليل موسى (ع) إلى بيت ابيها، فيطلب منها ان تتخلف ويتقدم حتى لا يقع نظره عليها.

فما اروع هذه العفة التي تصنع المجتمع العفيف:

فتاة تمشي على استحياء، وفتى يتصرف باستحياء، فيعين كل منهما الآخر على حياته وعفته، ولذا كانت الدعوة القرآنية مشتركة لم يستثن جنسا دون آخر.

(قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ) (1) .

(وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ) (2) .

فكيف يا ترى تصرف ابنة شعيب (ع) مع موسى (ع)؟

لم يرد ذلك في القصة لكن جوها العام يوحي انها كما جاءت تمشي على استحياء، تكلمت

(١) النور: من الآية ٣٠ .

(٢) النور: من الآية ٣١ .

ايضا باستحياء (قالت ان ابي يدعوك ليجزيك اجر ما سقيت لنا) لقد طلب منها ابوها ان تدعوه ليجزيه اجر ما سقى لاغنامه، فجاءته بالفاظ مهذبة توصل الرسالة بامانة⁽¹⁾.
والتي هي الاخرى - الامانة - صفة حميدة من صفات حسن الخلق.

* مسك الختام: ارجو ان يكون القارئ الكريم قد فهم ان عدم الخروج المرأة إلا بإذن زوجها ليس قاعدة ثابتة في كل وقت وظرف وان الإسلام لم يشرع ذلك لتقييد حرية المرأة وعلى الرجال ان يعرفوا ذلك ، غاية ما في الامر ان الله تبارك وتعالى اراد الحفاظ على المجتمع الاسلامي من التفكك والاحلال الاخلاقي وما هذا التشريع الاحلقة من سلسلة اجراءات تهدف إلى عفة المرأة والرجل معا وبالتالي سعادة المجتمع باسره.

(1) نساء هن المثل الاعلى: ص ١٦ و ١٩ و ٢١ .

٣ - قيمومة الزوج على زوجته:

قال تعالى: (وَالهِنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ)^(١) .
الآية الشريفة رغم إيجازها حددت شكل العلاقة الزوجية في المنظور الاسلامي، فصرحت ان للنساء من الحقوق مثل الذي عليهن من الواجبات اي ان العلاقة الزوجية في الإسلام علاقة تعاون واخذ وعطاء وضمن لحقوق كلا الزوجين ، ثم نكرت الآية الشريفة ان للرجال على زوجاتهم درجة ولم توضح ماهية هذه الدرجة، ولا سبب هذا التفضيل؟ وما هي الحدود الشرعية لهذه الدرجة والتي ينبغي عدم تجاوزها من قبل الزوج؟ فجاءت الآية الكريمة الآتية جواباً عن السؤالين الاولين من هذه الاسئلة الثلاثة:

(الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ)^(٢) .

فأجابت على السؤال الاول بأن هذه الدرجة هي [القيمومة] ، وعن سبب التفضيل بأنه امران:

١ - (بما فضل الله بعضهم على بعض) اي : الجانب الخلقى: وهو مجموعة المزايا التي تفضل الله بها على الرجل في اصل خلقته كطغيان عقله على عاطفته عكس المرأة التي تسيطر عاطفتها على عقلها في اغلب الاحايين، وقوة بدنه وشدة بأسه قياساً بقوة بدن المرأة وشدة بأسها.

٢ - (وبما انفقوا من اموالهم) اي: الجانب الاقتصادي: بمعنى بما دفعوا من اموالهم مهوراً لزوجاتهم والاتفاق عليهن بعد الزواج.

اما السؤال الثالث وهو الحدود الشرعية لهذه الدرجة ، أجابت عليه آيات اخرى بانها يجب ان لا تتجاوز إطار - العشرة بالمعروف - بعد ان عرفنا ان القيمومة حق شرعي للزوج على زوجته فمن حق الزوجة ان تسأل وتقول: ما معنى القيمومة؟ إنها تعني باختصار: منصب

(١) البقرة: من الآية ٢٢٨ .

(٢) النساء: من الآية ٣٤ .

المدير العام، بعد هذه المقدمة الموجزة ابدأ ببيان فلسفة هذا التشريع والنتائج الطبية التي ارادها الله عز وجل من تشريعه.

الاسرة هي الخلية الاولى التي انبتقت منها الخلايا الاجتماعية العديدة والمجتمع الصغير الذي نما واتسع منه المجتمع العام الكبير ومن الثابت ان كل مجتمع - لو كان صغيراً - لابد له من راعٍ كفؤ يرفع شأنه وينظم حياته ويسعى جاهداً في رقيه وازدهاره، لذلك كان لابد للاسرة من راعٍ وقيم يسوسها بحسن التنظيم والتوجيه ويوفر لها وسائل العيش الكريم ويحوطها بالعزة والمنعة وتلك مهمة خطيرة تستلزم الحنكة والدربة وقوة الارادة ووفرة التجربة في حقول الحياة(1).

علاوة على ان القوامة ليست دليلاً على الكمال والتقرب إلى الله، فمثلما ان جميع الوزارات والمجامع والمراكز هناك اشخاص قوامون على آخرين كالمدير والمسؤول والرئيس وأمثالهم، ولكن هذه الادارة ليست فخراً معنوياً بل هي عمل تنفيذي فالشخص الذي يصبح رئيساً او مسؤولاً وقيماً وقواماً لا يكون اقرب إلى الله بل ان ذلك مسؤولية تنفيذية فقط ومن الممكن ان الشخص الذي لا يتولى رئاسة تلك المؤسسة يعمل باخلاص اكثر من القيم ويحصل يوم القيامة على اجر افضل ويكون عند الله اقرب فالقوامية تتعلق بأعمال الادارة والاعمال التنفيذية(2).

فلا تتوهم المرأة بأن جعل القوامة للرجل دونها ان في ذلك احتقار وعدم احترام لشخصيتها، ولا يتوهم الرجل بان تلك مزية تفضله على زوجته، (بل ان هذا هو عمل تنفيذي ووظيفة وليس فضيلة)(3). وتكليفاً للرجل لا تشريعاً له ومسؤولية لا مزية، فاذا كان الامر كذلك فلندرس المسألة بموضوعية وتجرد قدر الامكان لنرى اي من الجنسين اصلح لها، رغم ان الله تبارك وتعالى قد حسم المسألة لصالح الرجل لما يتمتع به من مزايا، يقول السيد السبزواري □ :

وذكر عز وجل ان هذه القوامة تتضمن من الاحكام والتبعات التي لابد ان يكلف بها الاصلح من افراد المجتمع وليست هي قضية منافسة بين الرجل والمرأة، وجدال وصراع بينهما كما

(١) اخلاق أهل البيت: ص ٢٨٨ .

(٢) المرأة جلالها وجمالها / الشيخ جوادي أملي: ص ٣٤٣ .

(٣) المصدر نفسه: ص ٣٤٤ .

تراه الجاهلية المعاصرة فان الإسلام انما بنى العلاقات الاجتماعية على المودة والرحمة لا على الشقاق والجدال والآية الشريفة تبين الاصلح لهذه المهمة وهو الرجل لما فضله الله تعالى بامور تجعله صالحاً لهذه المهمة وهي ما يستفاد من الآيات الشريفة المتقدمة ومن هذه الآية المباركة القوة وشدة البأس وزيادة التعقل بخلاف المرأة التي لم يهمل الإسلام شأنها في المجتمع فان حياتها تبنتي على حياة احساسية عاطفية وهذه الجهة تستدعي حياة الدعة والرفق⁽¹⁾ .

وقال السيد الطباطبائي □: متحدثاً عن الصفات التي تؤهل الرجل لهذه المهمة منها: زيادة التعقل وشدة البأس وقوة الطاقة بينما تتصف المرأة بالاحساسية والعاطفة والرقّة واللفظ⁽²⁾ .

وتحدث السيد مهدي الصدر عن هذه الصفات الرجولية فقال: ان الرجل بحكم خصائصه ومؤهلاته اكثر خبرة وحذقاً في شؤون الحياة من المرأة وأكفاً منها على حماية الاسرة ورعايتها ادبياً ومادياً وأشد قوة وجلداً على تحقيق وسائل العيش ومستلزمات الحياة لذلك كان هو احق برعاية الاسرة والقوامة عليها، اما المرأة فانها بحكم انوثتها رقيقة العاطفة مرهفة الحس سريعة التأثير تتغلب عواطفها على عقلها ومشاعرها وذلك ما يؤهلها لاداء رسالة الامومة ووظائفها المستلزمة لتلك الخلال ويقصدها عن مركز القيادة في الاسرة الذي يتطلب الحنكة واتزان العواطف وقوة الجلد والحزم المتوفرة في الرجل وهذا ما يؤثره عليها في رعاية الاسرة والقوامة عليها⁽³⁾ .

أما الاستاذ ابراهيم الاميني فوجه خطابه إلى النساء ناصحاً اياهن بطاعة الأزواج والاعتراف بقوامة الرجل على الاسرة فقال:

يجب ان تعترفي يا سيدتي ان الجانب العاطفي يسيطر على مشاعرك ومواقفك اما الرجل فان العقل يكاد يكون مهيمنا على سلوكه ولذا من الافضل الاعتراف برئاسته للاسرة واستشاريته ولا تتأخري في طاعته عندما يرى ان مصلحة الاسرة تكمن في عمل ما وتأكدي انه لا يريد سوى

(١) مواهب الرحمن: ج ٨ .

(٢) مختصر تفسير الميزان .

(٣) اخلاق أهل البيت: ٢٨٨ .

الخير لك ولابنائك فلا تعصيه، لان في عصيان الزوج إثم وفي طاعته ثواب⁽¹⁾ .

سألت امرأة رسول الله □ عما للرجل على المرأة من حق فقال □ : (تطيعه ولا تعصيه) وعنه □ : (شر نساكم للجوج [الملحة])، وعنه ايضا □ : (شر الاثيياء المرأة السوء)⁽²⁾ .
وفي ثواب امرأة اطاعت زوجها بعد الخروج من البيت لعدم علمه حتى توفي والدها قال □ :
(ان الله تعالى قد غفر لك ولابيك بطاعتك لزوجك)⁽³⁾ .

وعليه فجاء حكم الله تعالى في حسم هذه المسألة بجعل القيمومة على الاسرة للرجل مما وفر على الانسانية عناء البحث والدراسة لمعرفة من الاتجح في إدارة الاسرة، ووفر لها الوقت كذلك لان معرفة افضلية الرجل ام المرأة في هذا الجانب دون النظر إلى حكم الله تعالى يوجب فسح المجال للتجارب الانسانية في مختلف الاماكن والازمان لتدلي برأيها في هذا الموضوع وجنب كذلك علماء النفس والاجتماع عناء الدراسة والبحث واعطاهم القرآن الكريم الجواب الشافي قبل اكثر من (١٤٠٠ سنة) ان السبب الاول في إعطاء القيمومة للرجل هو السبب (الخلقي) أو (الطبيعي) حسب تعبير السيد السبزواري □ .

والسبب الثاني هو (الاقتصادي) أو (الكسبي) كما يقول السيد السبزواري □ أيضا، وقد تقدم الحديث عن السبب الاول بما فيه الكفاية وبقي علينا الكلام عن السبب الثاني (الاقتصادي) ، (وبما أنفقوا من أموالهم)، أي: في مهور النساء ونفقاتهن⁽⁴⁾ .

قال السيد السبزواري □ في معرض حديثه عن شطر الآية المباركة:

بيان لأحد مصاديق الحكم السابق (يقصد القيمومة) وقد كلف الله تعالى الرجال بالانفاق على النساء لما خلقه الله تعالى من القدرة فيهم على طلب الرزق وأعفى المرأة عن البحث عن الرزق ولم يضع عليها شيئاً من التكاليف المادية على الرجال لان الله تعالى خلقهن لامر يخصصهن وهو تربية الاولاد والقيام بشؤون الاسرة .

(١) نحو حياة دافنة: ٢٤١ .

(٢) المصدر نفسه: ٢٤٠ - ٢٤١ .

(٣) اخلاق أهل البيت: ٢٥٧ .

(٤) مختصر تفسير الميزان .

ولم يسلب الإسلام الملكية عنهن كما يدعيه بعض المعاندين، فلم يحرمن من التملك ولا التصرف في ما تمتلك بل لم يكلفهن بالاتفاق من اموالهن إلا في موارد خاصة وانما خص الاتفاق بالذكر لانه من أهم مصاديق القوامية وتمهيداً لذكر أحكام الاسرة .

وقال في مورد آخر:

وليس معنى ذلك ان المرأة تحرم من الملك والشؤون الاجتماعية لكي تخضع للرجل كما كانت عليه في غابر العصور فليس الإسلام دين سلب للحقوق وابتزاز ، وهو لم يحرم احداً مما خلقه الله تعالى لاجله بل الإسلام لم يكلفها بأمور هي من شأن الرجل بمقتضى خلقته، ولذا نرى ان المرأة حيث تحررت على ما تدعيه الجاهلية المعاصرة وصارت تنفق وتشارك الرجل في جميع ما خصه الله تعالى به ورفضت قوامة الرجل عليها حل بالمجتمع انحاء الشقاء وجذب التعب للانسان وحرمة من السعادة المرجوة⁽¹⁾.

وقد أكد رسول الله 2 حكم القرآن بقوله: (الرجل راعٍ على أهل بيته وكل راع مسؤول عن رعيته)⁽²⁾.

وليس معنى القوامة هو التحكم بالاسرة وسياستها بالقسوة والعنف فذلك منافٍ لاخلاق الإسلام وآدابه والقوامة الحققة هي التي تركز على التفاهم والتأزر والتجاوب الفكري والعاطفي بين راعي الاسرة ورعيته⁽³⁾.

إن على الرجل أن لا ينظر إلى القوامة كامتياز بل كمسؤولية ومعنى هذا أنه سيسأل عن وظائفه والتزاماته وهي ككل المسؤوليات تتطلب استحقاقات كثيرة كما ان عليه ان يعترف بانسانية المرأة فالمرأة تساوي الرجل في الكرامة الإنسانية ولها حقوق مثلما عليها واجبات ولذا فليس من حق الرجل ان ينظر إلى زوجته كخادمة اوجارية وان يعاملها وفق هذه النظرة الخاطئة، انها شريك حياة ورفيق درب ولانها شريك حياة فلها حق المشاركة في كل شؤون الاسرة ولانها رفيق درب فهي حبيبة الرجل وصديقه ومونسه وإلهه، وأن العلاقة السليمة التي

(١) مواهب الرحمن: ج ٨ .

(٢) نحو حياة دافنة: ٢٣٧ .

(٣) أخلاق اهل البيت I: ص ٢٨٨ .

ينبغي ان تسود بيت الزوجية هي علاقة الحب والانس لا علاقة السيد بالعبد ولاعلاقة المالك بالمملوك⁽¹⁾ .

* لك سيدتي :

١ - إن الاسرة هي الوحدة الاجتماعية الاكثر حساسية والبالغة الاهمية ولذا فان وجود مدير ومسؤول وقيم ضروري وحياتي جداً⁽²⁾ .

أقول: بل ان من الامور المستحبة في آداب السفر أن إذا سافر شخصان إلى مكان ما عليهما ان يتفقا ليتولى الاصلاح والاكفأ منهما الامساك بزمم الامور وإعطاء النصائح والارشاد والتوجيه ليصلا إلى مبتغاهما بسلام وبأقصر الطرق وأقلها مشقة وعناء، فعليه يكون من باب أولى أن يكون ذلك في الاسرة لأهميتها .

٢ - قد تعترض امرأة قائلة: اما الافضلية من الناحية الخلقية أو الطبيعية قد سلمنا بها، فما دخل الجانب الاقتصادي والاتفاق على الاسرة في مسألة القيومة عليها؟

وأقول: إنما جعل الله تعالى إنفاق الرجل على زوجته وأولاده من أسباب القوامه لأن ذلك يجعله أكثر اهتماماً بالعائلة وشؤونها وأكثر حرصاً من المرأة في الحفاظ عليها بحكم ما لاقاه من متاعب في تأمين الجانب المادي للعائلة مما يجعله غير مستعد للتفريط بها بأي شكل من الاشكال ويسعى جاهداً للحفاظ عليها ما استطاع إلى ذلك سبيلاً ، على عكس المرأة التي يأتيها الرجل بما كسب من قوت يومه على طبق من ذهب الامر الذي يجعلها أقل اهتماماً بالاسرة لو كانت هي القيومة عليها فعلا مما يؤدي إلى اضطراب الاسرة وتفككها .

٣ - قد تتوهم الزوجة التي تساهم في تأمين جاذب من الاتفاق على الاسرة او التي تقع عليها مسؤولية الاتفاق على الاسرة باكمل ان لها الحق في القوامه ، فأقول: ان نفقة الزوج على زوجته وأسرته احد سببي القوامه وان السبب الآخر وهو الاهم (بما فضل الله بعضهم على بعض) وهذا الذي لا تملكه النساء .

(١) نحو حياة دافنة: ص ٢٣٧ .

(٢) نفس المصدر: ص ٢٣٩ .

٤ - إن قوامه الرجل على المرأة وبصراحة تشمل جميع جوانب الحياة لسبب واضح
وصريح قوله تعالى: (بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ)^(١)، وما قوامه الزوج على زوجته الا
أحد مصاديقها، قال السيد الطباطبائي ⑤ :

والحكم لا يقتصر على قوامه الرجال في الزوجية بل يعطي لهم القوامه في الجهات العامة
كالحكومة والقضاء والذين تتوقف عليهما حياة المجتمع، كذلك ولاية الحرب لما يتطلب ذلك من
تعقل وبأس^(٢).

وقال السيد السبزواري ⑥ :

فاتها مطلقة بما فضل الله تعالى الرجل على المرأة فالرجال قوامون على النساء في الحياة
المعيشية كطلب الرزق وحفظ شؤون المجتمع كالقضاء والحرب ونحو ذلك^(٣).

وقد خالف الشيخ جوادي آملی هذا الرأي، مقيداً قوامه الرجل في الزوجية حيث قال:
فالرجل ليس قوامةً وقيم المرأة أبداً وليست المرأة تحت الرجل ثم قال: الرجال قوامون على
النساء ، حين تكون المرأة في مقابل الزوج والزوج في مقابل المرأة وفي تلك الحالة يرد الكلام
في القيومة.

وقال أيضاً:

الرجال قوامون على النساء تتعلق بالفصل الثاني من البحث وليس الفصل الاول أي تتعلق
بالمراة في مقابل الزوج وليس المرأة في مقابل الرجل^(٤).

والحقيقة بعد ان قرأت الموضوع بدقة وتأن لم أجد في كلام سماحة الشيخ آملی ما يدعم
رأيه ولم يذكر العلل التي بنى رأيه عليها لإمكان مناقشتها والرد عليها مهما يكن من أمر فإن
الرأي القائل بقوامه جنس الرجال على جنس النساء هو الصحيح باعتقادي.

وقد علل السيد السبزواري II بقوله:

(١) النساء: من الآية ٣٤ .

(٢) مختصر تفسير الميزان .

(٣) تفسير مواهب الرحمن: ج ٨ .

(٤) جمال المرأة وجلالها: ص ٣٤٣ .

(بما فضل الله بعضهم على بعض) الباء: للسببية متعلقة بـ (قوامون) وعموم العلة يقتضي عدم اختصاص الحكم بالازواج وإن كانت الاسرة والزوجية من أظهر أفراد ظهور الحكم فيها، ويدل عليه أخذ كلمتي الرجال والنساء في الحكم دون الازواج فهو مجعول لجنس الرجال الذين فضلهم الله تعالى في خلقهم على النساء اللواتي خلقهن الله عز وجل لامور أخرى(1).

أي أن مراد السيد السبزواري II هو:

إن التعبير الوارد في الآية الكريمة يفيد الإطلاق وبالتالي يفيد إطلاق الحكم .

* لك سيدي :

١ - على الرجل ان يكون ديمقراطياً وان يشاور زوجته في الأمور التي تخص الأسرة قال تعالى: (وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا⁽²⁾)، وقوله: (وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ)⁽³⁾، ولا عيب أن يأخذ الزوج برأي زوجته إذا وجده صائباً، لا أن يجعل قيمومته عليها كحق النقض - الفيتو - ينقض به آراءها وإن كانت صحيحة، أو أن يجعل القيمومة حجة بعدم السماح لها بالمناقشة وإبداء الرأي فتلك أنانية واضحة وكما قيل (ما خاب من استشار) وعن رسول الله 2 أنه قال: (ما من رجل يشاور أحداً إلا هدى إلى الرشد)⁽⁴⁾.

فليجعل زوجته أول من يستشيرها إذا عزم على طلب المشورة لاسباب:

* ان ذلك يجعلها تفكر في الامر جيداً وتقلبه من جميع الجهات قبل إعطاء رأيها باعتبار ان رأيها لو أخذ به الزوج يعود عليها بالنفع باعتبارها جزء من الأسرة ، ولتثبت لزوجها كذلك انها على درجة لا يستهان بها من التعقل والادراك .

* يشعرها ذلك باحترام الزوج لها وثقته برجاحة عقلها وإدراكها للحياة .

* باعتبار انها أدرى من غيرها بمصلحة الأسرة بحكم علمها بكل صغيرة وكبيرة تحدث فيها

(١) مواهب الرحمن: ج ٨ .

(٢) الشورى: من الآية ٣٨ .

(٣) آل عمران: من الآية ١٥٩ .

(٤) نظرات اسلامية في إعلان حقوق الانسان : ص ٤٤ ، السيد محمد محمد صادق الصدر.

٢ - ان الرجال قومون على النساء وأحياناً النساء قوامات على الرجال كقيومة الام على اولادها ، فكما ان في قيومة الزوج وجوب طاعة الزوجة فكذلك وجوب طاعة الاولاد ذكوراً كانوا أو أنثاً لوالدهم .

قال الشيخ جوادي أملي:

(إطاعة الابن لوالديه واجبة سواء كان ولداً أو فتاة وإذا عمل الابن عملاً يؤذي والديه يصبح عاقاً لوالديه وعقوق الوالدين حرام)⁽¹⁾ .

وقد يتبادر إلى ذهن القارئ الكريم ان تناقضاً وجد حيث قلت فيما سبق ان قيومة الرجل شاملة والآن أقول: إن لوالده قيومة عليه، فأقول:

إن قيومة الرجل شاملة في الأمور العامة التي تهتم كيان المجتمع المسلم، أما في الأمور الشخصية فلوالده قيومة عليه ويجب عليه طاعتها شرعاً، فإن تعارضت القيومتان وتقاطعتا تقدم حينئذٍ القيومة العامة - قيومة الرجل - على القيومة الخاصة - قيومة الأم - فلو كنت وزيراً للدفاع - مثلاً - ورأيت ان من واجبي الدفاع عن البلد وقلت لي والدي: لا تفعل ذلك فهل يعقل ان أطيعها؟

طبعاً لا، لان الأمر قد حصر بين المهم والاهم وبين المنفعة الشخصية والمنفعة العامة ، ومن المنطقي أكيداً تقديم الأهم على المهم، والنعف العام على الخاص، إذن لا تناقض في القول بقوامة الرجل العامة والقول أيضاً بقوامة أمه عليه.

٣ - بما ان الاتفاق على الزوجة أحد سببي قوامة الرجل فينبغي على الزوج أن لا يقصر في هذا الجانب بخلاً منه على زوجته وعياله .

عن أبي عبد الله (ع):

(الكاد على عياله كالمجاهد في سبيل الله)⁽²⁾ .

وليعلم الزوج أن النفقة على الزوجة واجب عليه باتفاق المذاهب الإسلامية.

(١) جمال المرأة وجلالها: ص ٣٤٦ .

(٢) اخلاق أهل البيت ﷺ: ص ٢٦٠ .

عن الباقر (ع) قال: (من كانت عنده امرأة فلم يكسها ما يوارى عورتها ويطعمها ما يقيم صلبها كان حقاً على الإمام ان يفرق بينهما)⁽¹⁾ .

أقول: ان الأمور التي ذكرها الإمام (ع) في الحديث الشريف تمثل الحد الأدنى من حق الزوجة في الاتفاق عليها ولا مانع للزوج من التوسعة ان استطاع ، قال تعالى:
(لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّنْ سَعَتِهِ)⁽²⁾ .

وليس القصد هو الحث على الاسراف والتبذير فهذا أمر مذموم أكيداً بل ان يكون الزوج مصداقاً للآية الكريمة: (وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا)⁽³⁾ .
والانفاق وان كان من واجب الزوج إلا ان ذلك لا يمنع الزوجة الميسورة الحال من مساعدة زوجها خصوصاً إذا كان دخله محدوداً لا يسد احتياجات الأسرة كاملة والله لا يضيع أجر المحسنين.

(١) نحو حياة دافنة: ص ٢٤٢ .

(٢) الطلاق: من الآية ٧ .

(٣) الفرقان: ٦٧ .

٤ - جعل عصمة الطلاق بيد الزوج:

قال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ ...) (1) .
وقال عز وجل: (وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) (2) .
وقال أيضا: (الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ) (3) .

صرحت الآيات الكريمة بجواز تطليق الزوج لزوجته، وقد يفهم البعض خطأ ان الطلاق مباح في أي وقت ولأي سبب خصوصاً وان الجو العام للآيات الشريفة لا يوحي بكراهية الطلاق بل يصوره ظاهر الآيات وكأنه أمراً عادياً، ومثلما تزوج الرجل ببساطة يحق له تطليق زوجته ببساطة أيضا ولكن الحقيقة التي نعرفها من خلال إلقاء نظرة على الأحاديث الواردة عن الرسول وأهل بيته ﷺ تقول بأن الطلاق مكروه كراهة شديدة عن رسول الله 2 قال:

(ما أحلَّ الله شيئاً أبغض إليه من الطلاق) (4) .

وعن الإمام الصادق (ع) أن النبي 2 قال:

(وما من شيء أحب إلى الله عز وجل من بيت يعمر بالنكاح، وما من شيء أبغض إلى الله عز وجل من بيت يخرب في الإسلام بالفرقة) (5) .

وعنه 2: (ما زال جبريل يوصيني بالمرأة حتى ظننت انه لا ينبغي طلاقها) (6)

وعنه أيضا 2 انه قال: (أبغض الحلال عند الله الطلاق) (7) .

وعن الإمام الصادق (ع) انه قال: (ما من شيء مما أحله الله أبغض إليه من الطلاق، وان الله عز وجل يبغض المطلق النواق) (1) .

(١) الطلاق: من الآية ١ .

(٢) البقرة: ٢٢٧ .

(٣) البقرة: من الآية ٢٢٩ .

(٤) الاخلاق البيئية: ص ١٧٥ .

(٥) أحكام الإسلام: ص ٦٠٥ .

(٦) نحو حياة دافنة: ص ١٧ .

(٧) المصدر المتقدم: ص ٣٠٧ .

وسيتبادر إلى ذهن القارئ سؤالان يسابق أحدهما الآخر وهما: إذا كان الله تعالى قد أحل الطلاق فلماذا هذا التشدد في كراهته من قبل النبي وأهل بيته (ع)؟

وإذا كان الطلاق بهذه الكراهة التي بينها النبي والأئمة ؑ ، فما هي الحكمة في تجويزه من قبل الله تبارك وتعالى؟

وقد يبدو للوهلة الأولى لمن لا يتأمل بأن تشريع الطلاق في نص القرآن الكريم والتشدد في بيان كراهته من قبل الرسول والأئمة ؑ أمران متناقضان والحقيقة ان هذا الفهم خاطئ تماماً، وان التجويز والكراهة في أمر الطلاق لهو عين الحكمة والصواب، فالله تبارك وتعالى إنما شرعه لعلمه بحاجة بعض الأزواج إلى هذه الرخصة في موارد يتعذر معها استمرار الحياة الزوجية كما أرادها الله تعالى لها علاقة مبنية على السكن والمودة والرحمة، علاقة تنشأ بسببها أسرة نافعة وأولاد يربون التربية الإسلامية الصحيحة، علاقة أخذ وعطاء ، استمرار وتفاعل، علاقة التجاذب العاطفي بين الزوجين، علاقة الانتاج المثمر لا علاقة البرود والفتور

...

فلم يكن القاضي الاميركي معتوهاً وهو يوافق على طلب المرأة بالطلاق مبررة ذلك بانها وزوجها لم يعودا يضحكان معاً، إن هذا المبرر الذي قد ينتزع لأول وهلة ابتساماً البعض يخفي وراءه انهياراً في حالة التفاهم الزوجي وظهور حالة التمزق النفسي الذي سيفجر الأمن العائلي ويقضي على كيان الأسرة⁽²⁾ .

فالإسلام لم يرد الانعزال الروحي والعاطفي بين الأزواج وأن يضر أحدهما للآخر الكره والضغينة فإذا وصلت العلاقة بين الزوجين لمثل هذه يصبح استمرارها عبثاً وغير ذي فائدة بعد ان انفصمت عرى الود والمحبة والرحمة من قلوبهما وتطلقاً روحياً وعاطفياً وان لم يتطلقا فقهيّاً بعد، وكثما معاً في سرير واحد فعقد الزواج الإسلامي ليس عقداً للممارسة الجنس وإشباع الشهوة وحسب بل هو أيضاً عقد يستجيب لداعي الفطرة الإنسانية التي أودعها الله قلب الرجل والمرأة .

(١) أحكام الإسلام: ص ٦٠٥ .

(٢) نحو حياة دافنة: ص ٩ .

لذلك أجاز الله تعالى الطلاق وحدده بقنوات ضيقة جداً لضرورات لا يمكن تجاهلها لان ذلك ربما يؤدي إلى نتائج خطيرة فيما لو استمر الزوجين على هذه الحال من الجفوة والانعزال كأن يقتل الزوج زوجته أو العكس أو شذوذ أحد الزوجين جنسياً أو كلاهما معاً .

لقد أقرّ العالم المسيحي ولمرات عديدة بأن قانون الطلاق الموجود في النظام الإسلامي - بالطبع مع وجود الموانع الكثيرة - قانون جيد ولو لم يكن قانون الطلاق موجوداً في النظام الإسلامي لعد الإسلام ناقصاً⁽¹⁾ . لذلك جاءت أحاديث النبي 2 والأئمة الاطهار ؑ مبينة الكراهة الشديدة التي يكنها الإسلام للطلاق وان يجب على الزوج شرعاً استفاد كل الحلول الشرعية الممكنة لحل المشاكل التي تعترض حياته الزوجية والتي هي أحسن وان لا ينسى الأزواج الفضل بينهم وان يراعي كلا الزوجين العشرة بالمعروف، فعن الإمام جعفر بن محمد الصادق H انه قال:

(إذا أراد الرجل ان يتزوج المرأة، فليقل: أقررت بالميثاق الذي أخذ الله إمساك بمعروف أو تسريح باحسان)⁽²⁾ .

وان يتذكر كل منهما حقوق الآخر عليه لا أن يتذكر كل منهما حقوقه وحسب، وإذا لم يكن بمقدور الزوجين حل المشاكل فيما بينهما فليشركا أهليهما في الأمر ، قال تعالى:

(وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا)⁽³⁾ .

وعلى هؤلاء الحكام ان يدرسوا أسباب الخلاف بموضوعية وتجرد لا ان يميل كل منهما إلى صاحبه قال تعالى:

(إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ)⁽⁴⁾ .

(١) الاخلاق البيئية: ص ١٧٦ .

(٢) الأسرة المسلمة: ص ٨٩ .

(٣) النساء: ٣٥ .

(٤) النحل: من الآية ٩٠ .

والنتيجة ان الطلاق أحله الله تعالى على فرض كونه آخر الحلول وليس أولها، وعلق الاستاذ مظاهري على هذا الموضوع قائلاً:

(إن مثل الطلاق الضروري كممثل اليد التي أصابها السرطان والتي يجب ان تقطع حتى لا يسري المرض إلى بقية أجزاء الجسم، وقد يكون صاحب اليد ممتعضاً من قطع يده لكنه في الوقت ذاته مقتنع بذلك القطع ويقدم المال للطبيب الذي قطعها ويشكره على فعله ذاك⁽¹⁾ .

فالطلاق يكون أحياناً أنجح الحلول لإنهاء الحياة الزوجية الفاسدة والمضطربة والغير مثمرة للثمار التي أرادها الله لها، أما النبي الأكرم 2 والأئمة 3 فعمدوا إلى تشويه صورة الطلاق لأجل الحد منه ولكي لا يستشري في المجتمع الإسلامي لعلمهم بمدى أضراره النفسية والاجتماعية والمادية ولعلمهم أيضاً بأنه لو تركوا باب الطلاق مفتوحاً على مصراعيه دون التحذير الشديد منه لغرق في وحله الكثير دون ان يعوا خطورته الحقيقية ودون ان يدركوا الضرورات الملحة التي دعت إلى حلته، وقد رأينا ما حصل بالمجتمعات المسيحية واليهودية الأوربية حينما جعلوا من هذه الرخصة الحل الأول لأي مشكلة وإن كانت تافهة الأسباب قال الأستاذ مظاهري:

(إن حالات الطلاق بينهم تتفاقم يومياً بشكل عجيب حتى أضحى هذا الأمر حاكماً اليوم في دنيا الغرب)⁽²⁾ .

بعد هذه المقدمة التي كان لا بد منها أتناول - ان شاء الله تعالى - الموضوع الأصلي للبحث وهو لماذا جعل الإسلام عصمة الطلاق بيد الرجل، أقول سبب ذلك حسب ما أفهم ثلاثة أمور هي:

١ - إن ذلك مما يناسب قيمومة الرجل على زوجته للسببين اللذين نصت عليها آية القيمومة ولما كانت القيمومة تعني منصب المدير العام فيما يتعلق بشؤون الأسرة وان موضوع الطلاق يمس كيان الأسرة وبالصميم كان من الإنصاف جعل أمر الطلاق بيد القيم على الأسرة والزوجة وهو الرجل .

(١) الاخلاق البيئية: ص ١٧٦ .

(٢) الاخلاق البيئية: ص ١٧٥ .

٢ - إن إنفاق الزوج على أسرته وتحمله غناء الأعمال الشاقة يجعله أكثر تريتاً وتدبراً قبل ان ينطق كلمة - طالق - لمدى الجهد والتضحيات الكبيرة التي بذلها في سبيل إسعاد أسرته وزوجته خصوصاً فيكون لذلك غير مستعدٍ لهدم كيان أسرته الذي بناه بعرق جبينه وكفاحه وصبره الطويل، بخلاف المرأة التي تكون أقل إدراكاً لمثل هذه الأمور ما يجعلها تنطق كلمة طالق بسهولة وإليك صديقي القارئ هذه الحادثة الواقعية:

السيدة (س) وهي في الرابعة والعشرين من العمر طلبت من زوجها ان يدعو اهلها إلى وليمة كبرى ولكن الزوج رفض ذلك فطلبت الطلاق!^(١) .

وأكد اجزم ان عصمة الطلاق لو كانت بيد هذه الفتاة لطلقت زوجها فعلاً، والحقيقة ان واقع أغلب الفتيات لا يختلف عن واقع هذه الزوجة المشاكسة .

وطلبت امرأة الطلاق بعد ان لاحظت في زوجها ميولاً صوفية وعزوفاً عن الحياة العامة^(٢) . قال الأستاذ ابراهيم الاميني: فالرجل هو أصوب تقديراً للخسارة التي ستلحقه وهو أعتق تفكيراً من المرأة عند التأثر والغضب، إذن لا مجال للمرأة في امتلاك أمر الطلاق بيدها^(٣) .

٣ - إن الملاحظ من الواقع المعاش وكما أثبت علماء النفس من (ان المرأة سريعة التأثر والإفعال فلأبسط الاشياء تتوتر أعصابها وتفقد وعيها، فلو قدر لها في جعل حكم الطلاق بيدها لما رأيت مجتمعاً متجانساً مطلقاً ولا عوائل سعيدة ولرأيت الثيبات يتسكعن في الشوارع والطرق ولرأيت البغاء والمنكر قائم على قدم وساق^(٤) .

ومن هنا نجد نسبة الطلاق في الإسلام قليلة جداً إذا ما قورنت بالعالم الغربي من مسيحيين ويهود وتقل هذه النسبة ايضاً عندنا في الاواسط المثقفة التي أحسنت فهم القرآن وسارت على مناهج الإسلام وهديه، اما العالم الغربي فتجد نسبة الطلاق فيه عالية جداً وذلك بسبب فسح المجال للزوجة أن تطلق زوجها إدعاءً وانطلاقاً لحريتها ومساواتها الرجل ومن البديهي ان تجد

(١) نحو حياة دافنة: ص ٣٠٨ .

(٢) المصدر المتقدم .

(٣) نفس المصدر .

(٤) المرأة المعاصرة .

الاسر هناك كلها مفككة والسعادة غير متوفرة كما وتجد الجرائم كثيرة وهذا ناتج أولاً من كثرة الطلاق وثانياً لوضع الطلاق بيد المرأة أو المحكمة، وقد ازدادت نسبة الطلاق حسب الاحصائية الامريكية في ظرفية نصف قرن من ٦% في سنة ١٨٩٠ إلى ٤٠% في سنة ١٩٤٨ .
واليك الجدول التالي يبين هذه الحقيقة:

التاريخ	النسبة المئوية
١٨٩٠	٦%
١٩٠٠	١٠%
١٩١٠	١٠%
١٩٢٠	١٤%
١٩٣٠	١٤%
١٩٤٠	٢٠%
١٩٤٦	٣٠%
١٩٤٨	٤٠%

ومما لاشك فيه أن الإسلام اراد ان يجنب أبنائه جميعاً ذكوراً وأنثاء تلك الخسائر المؤلمة .
* هل تعلم الزوجة :

١ - ان بعض المذاهب الإسلامية تجيز جعل عصمة الطلاق بيد الزوجة كمذهب أبي حنيفة النعمان، لكن الصحيح الغير مشكوك فيه ما ذهب إليه مذهب الحق الجعفري الامامي الاثنا عشري من أن عصمة الطلاق لا تكون إلا للرجل ويكفي دليلاً على ذلك قوله تعالى :
(يا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ) (١) .

فجعل تعالى أمر الطلاق بيد النبي 2 لا بيد أزواجه .

(١) الطلاق: من الآية ١ .

٢ - على المرأة ان لا تتوهم من أن جعل عصمة الطلاق بيد الرجل تقييداً لحريتها وغمطاً لحق من حقوقها فعليها ان تعلم ان من حقها شرعاً ان تطلق نفسها إذا اشترطت ذلك في عقد الزواج. قال الشيخ الجليل عبد الرسول عبد الحسن الغفار :

يجوز وضع الطلاق بيد المرأة في حالة واحدة وذلك عند اتفاق الطرفين في بدء العقد، وعندما تشترط الزوجة على زوجها ان تكون وكيلة عنه في طلاق نفسها مطلقاً أو إذا لم ينفق عليها، هذا ما ذهب إليه آية الله السيد الخوئي (١).

اما السيد الخميني (٢) فقال:

بإمكان الفتيات المقبلات على الزواج، ان يضعن منذ البداية شروطاً لانفسهن لا تخالف الشرع ولا تتعارض وشأنهن، كأن يشترطن بدءاً بأنه إذا ما كان الرجل سيئ الخلق، أو أساء معاملة زوجته، فهي وكيل في الطلاق.

لقد سن الإسلام هذا الحق للمرأة، ولئن آمن الإسلام بمحدوديات للرجال والنساء فهي لمصلحتهم، ان احكام الإسلام كافة، سواء تلك التي تدعو للتجديد والتطور أو التي تضع بعض القيود، كلها لصالحكم ومن أجلكم.

فكما أنه جعل للرجل حق الطلاق، فإنه وضع للمرأة خيار الاشتراط على الزوج اثناء العقد، بأن تكون الوكيل في الطلاق إذا ما أساء التصرف معها.

فإذا ما اشترطت المرأة ذلك، لن يعذر الرجل ولن يتمكن من وضع قيود لها، لا يستطيع ان يسيء خلقه معها.

وإذا ما أساء الرجل التعامل مع زوجته فإن للحكومة الإسلامية ان تحول دون ذلك.

فإن استجاب الزوج عزر وأجري عليه الحد، وإلا يفرق المجتهد بينه وبينها .

وقال أيضاً :

(١) المرأة المعاصرة: ص ٢١٠ .

حدد الشارع المقدس طريقاً سهلاً للنساء المكرمات للاخذ بزمام الطلاق بأيديهن، وهو ان يشترطن اثناء عقد النكاح بأن تكون الزوجة وكياً في الطلاق أما بشكل مطلق، وهي ان تشترط الزوجة بأنه إذا ما أساء الرجل معاملتها أو تزوج عليها، تكون هي الوكيل بتطبيق نفسها . فبعد هذا لا توجد أية مشكلة للسيدات، وبإمكانهن تطبيق أنفسهن.

وقال أيضاً في جواباً على سؤال وجه له:

السؤال: إذا ما اشترطت الزوجة اثناء عقد الزواج، ان تكون وكياً في الطلاق - مطلقاً أو إذا تزوج بأخرى - فهل هذه الوكالة قابلة للعزل ام لا ؟
الجواب: إذا ما اشترطت المرأة بنحو النتيجة ان تكون وكياً، فمثل هذه الوكالة غير قابلة للعزل .

أي ان تقول المرأة اثناء إجراء صيغة العقد :

أتزوجك بشرط ان أكون أنا وكياً بلا عزل في الطلاق، ويقبل الرجل بذلك، ان مثل هذا الشرط لازم، وإذا قبل الرجل ذلك فإن وكالة الزوجة في الطلاق غير قابلة للفسخ⁽¹⁾ .

أما آية الله العظمى السيد محمد تقي المدرسي فقال:

إذا فقد الزوج وانقطعت أخباره بحيث لا يعلم شيء عن حياته أو موته، فإن اخترات الوجه الانتظار والصبر كان لها ذلك، اما إذا ارادت تقرير مصيرها ولم تشأ الصبر والانتظار رفعت أمرها إلى الحاكم الشرعي الذي يطبق بشأنها أحكام المفقود عنها زوجها⁽²⁾ .

أما الأستاذ ابراهيم الاميني فقد تحدث عن هذا الموضوع قائلاً :

أذن لا مجال للمرأة في امتلاك أمر الطلاق بيدها إلا في الحالات الشاذة كأن يكون الزوج متعسفاً لزوجته، أو لا ينفق عليها أو لا يرغب بوطنها لغرض هجرها واحتقارها وما شابه ذلك ترفع أمرها للحاكم الشرعي عند امتناع الزوج عن طلاقها⁽³⁾ .

(١) مكانة المرأة في فكر الإمام الخميني: ص ٨٤، ٨٥، ٨٧ .

(٢) أحكام الإسلام : ص ٦١٢ .

(٣) نحو حياة دافنة : ص ٢١١ .

٣ - ما إذا كانت كارهة لزوجها وهو لا يرغب بتطبيقها لعدم كراهه لها ان تتنازل عن مهرها مقابل تطبيقها(1) .

٤ - كذلك يحق للزوجة الانفصال عن الزوج وفسخ النكاح وذلك في المواضيع الثمانية التالية :

* الجنون البالغ درجة فقدان التمييز سواء كان دائماً أو أوارياً شريطة ان يشمله اسم الجنون عرفاً .

* لا فرق في الجنون بين ان يكون سابقاً على العقد أو يتجدد بعده .

* يلحق بالجنون الامراض العصبية التي يفقد صاحبها السيطرة على تصرفاته وتسبب معاشرته حرجاً على الزوجة .

* الخشاء والجب والعن وكما يفقد الزوج القدرة على المعاشرة الجنسية فقداناً كاملاً يعطي المرأة حق الفسخ .

* هل يلحق بالعن الابتلاء بمرض يمنع من المباشرة بسببه منعاً باتاً كمرض نقص المناعة (الايذز)؟ الاقوى نعم .

* لو حكم عليه بالاعدام أو السجن المؤبد أو ابتلي بالمخدرات وأصر عليها، مما يجعل حياته العائلية حرجاً على الزوجة ، فإن لها الفراق .

* لو تبين لها ان زوجها عقيم، أو ان دمها لا يتناسب ودمه فهل يجوز لها ان تفارقه؟ الاقوى نعم لو كان في ذلك حرج عليها .

* لو تبين لها انه مدمن على الفواحش، أو انه مبتلى بامراض معدية خطيرة لا تستطيع ان تتجنبها لو عاشرتة، أو ما يسبب لها حرجاً حقيقياً في معاشرته يجوز لها ان تفارقه(2) .

٥ - اود ان اطرح سؤالاً محددأ، وهو لماذا تريد الزوجة جعل أمر الطلاق بيدها؟ وسوف اجيب على ذلك باحد امرين محتملين:

(١) أحكام الإسلام : ص ٦١٤ .

(٢) أحكام الإسلام: ص ٥٤٩ .

أ - لتتمكن من تطليق زوجها متى رغبت في ذلك بلا مبرر شرعي كأن يعجبها احدهم فتقرر الزواج منه، وأقول لهذا النوع من الزوجات ان كان هذا هو السبب فعلاً فهذا عيب وحرام عليك كما هو عيب وحرام على الرجل.

ب - وإذا قالت الزوجة ان جعل رخصة الطلاق بيدها ضمان لعدم تطليق الزوج لها، أقول: ان بإمكانك جعل عصمة الطلاق الفعلية بيدك وان كانت شرعاً بيد زوجك بل بإمكانك ان تنسبه ان له الحق في تطليقك من خلال حسن العشرة ورعايتك لحقوقه الزوجية وطاعته واحترامه والوفاء والحرص عليه وعلى امواله وبيته وأولاده، عندها لا يفكر الزوج اطلاقاً في أمر الطلاق ، بل وتكون كلمة (طالق) غريبة عن قاموس حياته الزوجية بل وينفر منها ويكره سماعها. * هل يعلم الزوج:

ان عليه ان لا يستغل رخصة الطلاق المجعولة بيده ولا ينظر اليها على انها فضيلة يتفوق بها على زوجته، بل ان عليه ان ينظر لها على انها مسؤولية ويجب عليه ان يتحملها وان يؤديها بالشكل الصحيح لا ان يستعملها كورقة ضغط لاضطهاد زوجته وسلب حقوقها واساءة معاملتها وتهديدها بالطلاق كلما طالبت بحق من حقوقها المغتصبة من قبله، كذلك عليه ان لا يسيء معاملة زوجته عن علم وعمد بهدف محاربة الزوجة نفسياً وزرع الكراهة في قلبها لارغامها على طلب الطلاق فيرفض بدوره ذلك ويستمر بنفس اسلوبه البغيض في التعامل معها لاجبارها في النهاية على التنازل عن مهرها أو لدفع مال فوق مؤخر مهرها إذا وجدها ميسورة الحال مادياً ليطلقها بذلك طلاق الخلع .

قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرْتُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِنَدَاهُنَّ لِيَبْغِيَ مَا آتَيْنَهُنَّ⁽¹⁾).

وقال رسول الله 2: (ألا وان الله ورسوله بريئان ممن أضر بامرأته حتى تختلع منه)⁽²⁾.

(1) النساء: من الآية ١٩ .

(2) نحو حياة دافنة: ص ٢٠ .

٥ - عدم مساواة المرأة بالرجل في الحقوق والواجبات:

لقد غزت الشرق فيما غزاه من صنوف البدع والضلالات فكرة المساواة بين المرأة والرجل ومشاطرتها له في مختلف نشاطاته السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

وانخدع اغرار المسلمين بهذه الفكرة وراحوا ينادون بها ويدعون إليها جهلاً منهم بزيفها ومخالفتها مبادئ الفطرة والوجدان للفوارق العديدة بين الجنسين واختلاف مؤهلاتهما في مجالات الحياة.

ومتى ثبتت المفارقات بين الرجل والمرأة تجلى خطأ هذه الفكرة واستبان ما فيها من تفريط وتضييع لخصائص كل منهما وكفائه⁽¹⁾.

سواء كان هذا التفاوت فسيولوجياً ام سيكولوجياً (نفسياً)، وهذا الاقرار لايد منه، وإذا كان كذلك اذن فمن المستحيل أن نتوصل إلى ما يسموه بالمساواة وإذا كانت المساواة المنتظر تطبيقها امراً مستحيلاً فكيف اذن أن نسوي بين اثنين متفاوتين بالفطرة مختلفين بالنوع.

وفي الحقيقة لا يمكن في يوم ما أن نتجاهل التفاوت والاختلاف بين المرأة والرجل ولا يمكن أيضاً تسوية هذا الاختلاف فسنن الحياة ثابتة وقوانينها راسخة وما يقره القرآن سيبقى ثابتاً إلى الابد.

ومن الادلة الثابتة التي تؤكد الفوارق الفسيولوجية بين المرأة والرجل ما أقره علم الطب في العصر الحاضر فالعالم الشيوعي (بنثلاف) يقول:

(أن لا مساواة بين الجنسين في علم الاحياء، ولم تكلفهما الفطرة بنفس الاعباء)⁽²⁾.

فمعدل المتوسطة من النساء تتأخر عن المتوسط من الرجال في الخصوصيات الكمالية من بنيتها كالدماغ والقلب والشرابين والاعصاب والقامة والوزن ...⁽³⁾.

فالرجل غالباً هو أضخم هيكلاً من المرأة، وأصلب عوداً، وأقوى جلدأ على معاناة الشدائد والاهوال كما هو اوسع افقأ وأبعد نظراً وأوفر خبرة في تجارب الحياة.

(1) أخلاق أهل البيت : ص ٢٨٣ .

(2) المرأة المعاصرة: ص ١٥٨ .

(3) المصدر المتقدم: ص ١٥٩ .

والمرأة غالباً هي أجمل صورة من الرجل، وأضعف جسماً وطاقة وأرق عاطفة، وأرهف حساً، تيسيراً لما أعدت لها من وظائف الامومة ورسالتها الإنسانية في الحياة⁽¹⁾.
قال الاستاذ (دوفاريني):

(إن الرجل أكثر نكاءً وإدراكاً وأما المرأة فأكثر انفعالاً وتهيجاً)⁽²⁾.

ويزيد التغير والتباين بين الجنسين فيما ينتاب الاثا خاصة من اعراض الحيض والحمل والارضاع مما يؤثر تأثيراً بالغاً في حياة المرأة وحالتها الصحية فهي تعاني اعراضاً مرضية خلال عاداتها الشهرية تخرجها عن طورها المألوف.

وقال الطبيب (جب هارد): (قلّ من النساء من لا تعتل بعلّة في المخاض، ووجدنا أكثرهن يشكين الصداع والنصب والوجع تحت السرة، وقلة الشهوة للطعام، ويصبحن شرسات الطباع، مائلات إلى البكاء).

فنظراً لهذه العوارض كلها يصح القول، إن المرأة في محاضها تكون في الحق مريضة، وينتابها هذا المرض مرة في كل شهر، وهذه التغييرات في جسم المرأة تؤثر لا محالة في قواها الذهنية وفي افعال اعضائها).

وهكذا اعرّب الباحثون عن امتناع المساواة بين الجنسين.

قال الباحث الطبيعى الروسى (انطون نميلاف) في كتابه الذى اثبت فيه عدم المساواة الفطرية بينهما، بتجارب العلوم الطبيعية ومشاهداته: (ينبغي أن لا نخدع انفسنا بزعم أن اقامة المساواة بين الرجل والمرأة في الحياة العملية أمرٌ هين ميسور. الحق انه لم يجتهد احد في الدنيا لتحقيق هذه المساواة بين الصنفين مثل ما اجتهدنا في روسيا السوفيتية، ولم يوضع في العالم من القوانين السمحة البريئة من التعصب في هذا الباب مثل ما وضع عندنا، ولكن الحق أن منزلة المرأة قلما تبدلت في الاسرة ولا في الاسرة فحسب بل قلما تبدلت في المجتمع أيضاً).

(1) أخلاق اهل البيت: ٢٨٣ .

(2) المرأة المعاصرة: ص ١٦٠ .

ويقول في مكان آخر: (لا يزال تصور عدم مساواة الرجل والمرأة ذلك التصور العميق راسخاً ، لا في قلوب الطبقات ذات المستوى الذهني البسيط، بل في قلوب الطبقات السوفيتية العليا أيضاً).

وقال الدكتور (الكسيس كاريل) الحائز على جائزة نوبل: (يجب أن يبذل المربون اهتماماً شديداً للخصائص العضوية والعقلية في الذكر والانثى، كذا لوظائفهما الطبيعية، فهناك اختلافات لا تنقض بين الجنسين ولذلك فلا مناص من أن تحسب حساب هذه الاختلافات في انشاء عالم متمدن)⁽¹⁾.

أذن التفاوت بينهما حقيقة اثبتتها التجارب فالمرأة تجدها اسرع من الرجل في الجزع والثبور عند المصيبة ولو تصفحنا التاريخ لرأينا النساء قاطبة أخذت قصبه السبق في النوح والبكاء والتوجع على الموتى وعند نزول الكوارث، وهذا ما لا يتيح للرجل أن يفوز به، وهذه متأتية من عاطفة المرأة وحنانها ورقتها إذ تجدها أكثر حناناً على ولدها من الاب وهذا مما يحدو بها إلى أن تتفرغ إلى تربية أولادها وتدبير شؤون بيتها في القوت نفسه تدعو قسوة الرجل وتجلده وصره في أن يزج بنفسه وكل ما لديه من قابليات لمعترك الحياة ليوفر السعادة والهناء له ولزوجته واطفاله.

ومما يدعم ذلك أن نسبة طالبات الفروع العلمية هي اقل بكثير من نسبة طالبات الفروع الأدبية في اغلب بلدان العالم لذلك نادراً ما تجد عالمات أو مخترعات أو مكتشفات بالمقارنة مع الرجال في حقول الطب والصناعة والكيمياء والفيزياء والرياضيات ...⁽²⁾.

وفي الحقيقة أن هذا الكلام صحيح جداً، فقد لاحظت ذلك بنفسني عندما انتهيت من قراءة كتاب (موسوعة علماء الفيزياء) وهو كتاب حاول فيه مؤلفه إحصاء جميع علماء الفيزياء الكبار والنابعين في العالم على مر التاريخ من قبل ميلاد سيدنا المسيح (ع) إلى مطلع القرن الحالي، وقد احتوى على ما شاء الله من الاسماء للعلماء ومخترعاتهم - ويشهد الله - اني لم

(1) أخلاق أهل البيت ﷺ: ص ٢٨٣ وما بعدها .

(2) المرأة المعاصرة: ص ١٦١ و ١٦٢.

اجد فيه من النساء النابغات ما يزيد على اصابع اليد الواحدة. وحقا ما قاله ادهم: (المرأة قلب الإنسانية .. والرجل هو الرأس)⁽¹⁾.

وقد تعترض امرأة قانلة: أن ذلك نتيجة طبيعية لظلم المجتمع الرجولي للمرأة على مر التاريخ واضطهاده لها وحرمانها من التعليم.

فاقول: ألم تتحرر المرأة في امريكا واوروبا خلال القرون الماضية وفتح لها باب التعلم والدراسة على مصراعيه كالرجل تماماً فما لها لم تبديع اذن⁽²⁾؟

ومن هنا ندرك امتناع المساواة المطلقة بين الرجل والمرأة ونعتبرها ضرباً من الحماقعة والسخف، فهل يسع دعاء المساواة أن يطوروا واقع الرجل ويجعلوه مشاركاً للمرأة في مؤهلاتها الخاصة ووظائفها النسوية التي يعجز عنها هو (كالحمل والولادة مثلاً) كذلك لا يسعهم أن يسترجلوا المرأة ويمنحوها خصائص الرجل ووظائفه التي تعجز عنها هي، أن الحكمة الإلهية قد كيفت كلا الجنسين وأعدته اعداداً خاصاً يؤهله لأداء وظائفه ومهامه في الحياة فلا مناص من تنويع الأعمال بينهما حسب كفاءتها ومؤهلاتها وكلّ ميسرّ لما خلق له⁽³⁾.

لقد نظر الإسلام إلى المرأة على قدم المساواة مع الرجل.

لا شك في وجود أحكام خاصة تتناسب وطبيعة الرجل، وأخرى خاصة بالمرأة تتناسب وخصوصيتها. إلا أن هذا لا يعني أن الإسلام يفاضل بين المرأة والرجل⁽⁴⁾.

وأضرب لك - صديقي القارئ - مثلاً بسيطاً: لو اجتمع شاب مع طفل صغير على مائدة طعام وأكل كل واحد منهما ما يكفيه فلو نظرنا إلى المائدة ووجدنا ان الشاب قد اكل أكثر من الطفل فهل من المعقول ان نلوم الطفل ونؤنبه على عدم مساواته الشاب في كمية الطعام التي اكلها؟

الجواب: لا طبعاً، لان كل واحد منهما أكل الذي يكفيه، فطلب مساواة الطفل بالشاب يعد ظلماً وقسوة واعتداءً على طفولته.

(1) انظر: مجلة (صوت الفضلاء) العدد (٥) ص ٣٠ بتاريخ ٧ / ربيع الأول / ١٤٢٤ هـ.

(2) راجع: ص ٨٩.

(3) أخلاق أهل البيت ﷺ: ص ٢٨٥.

(4) مكانة المرأة في فكر الإمام الخميني: ص ٨٢.

قال تعالى: (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا)⁽¹⁾.

وقال أيضا: (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ)⁽²⁾.

وطلب مساواة المرأة بالرجل في الحقوق والواجبات يعد من هذا القبيل.

فوظيفة الرجل هي: ممارسة الأعمال الشاقة والشؤون الخارجية عن المنزل والكدح في توفير وسائل العيش لاسرته والدأب على حمايتها واسعادها مادياً وأدبياً، مما تنوء به المرأة ولا تستطيع اتقائه وإجاده.

ووظيفة المرأة هي: ان تكون ربة بيت وراعية وأماً مثالية تنشئ الاكفاء من الرجال وهي وحدها التي تستطيع ان تجعل البيت فردوساً للرجل ويستشعر فيه الراحة من متاعب الحياة وينعم الاطفال فيه بدفء الحنان ودواعي النمو والازدهار⁽³⁾.

يقول (بلزك):

(البيت بلا امرأة عفيفة مقبرة)⁽⁴⁾.

فإقحام المرأة في ميادين الرجل ومنافستها له في أعماله تضييع لكفاءتها ومؤهلاتها ثم هو تجميد للرجل عن ممارسة نشاطاته الحيوية التي يجيدها ولا تجيدها المرأة وتعطيل عن إنشاء اسرة وتكوين بيت.

وقد أحدثت منافسة المرأة للرجل في وظائفه ونشاطاته الخاصة في الجاهلية الحديثة ... شروراً أخلاقية واجتماعية ونفسية خطيرة، وكانت مضارها أكثر من نفعها اضعافاً مضاعفة. وأصبحت المرأة هناك تعاني مرارة الكفاح ومهانة الابتذال في سبيل العيش، كي لا تمسها الفاقة لنكول الرجل عن إعالتها مما عاقها عن أداء وظائفها الخاصة من تدبير المنزل ورعاية الأسرة وتربية الابناء تربية صالحة.

(1) البقرة: من الآية ٢٨٦ .

(2) البقرة: من الآية ١٨٥ .

(3) أخلاق أهل البيت: ص ٢٨٥ .

(4) نحو حياة دافنة: ص ٤٩ .

وبتقاعس المرأة عن أداء واجبها الأصلي، وانخراطها في المجتمع الخليط، أصيبت الأسرة هناك بالتبعثر والتسيب والشقاء، وشاع فيها التفسخ والتهتك والانهيال الخلقي، كما شهد بذلك الباحث الطبيعي الروسي (انطون نيميلاف):

(الحق ان جميع العمال قد بدت فيهم أعراض الفوضى الجنسية، وهذه حالة جداً خطيرة، تهدد النظام الاشتراكي بالدمار، فيجب ان نحارب بكل ما أمكن من طرق ، لان المحاربة في هذه الجبهة ذات مشاكل وصعوبات .

ولي ان أدلكم على الآلاف من الأحداث، يعلم منها ان الإباحية الجنسية قد سرت عدواها لا في الجهال الأغرار فحسب، بل في الأفراد المثقفين في طبقة العمال⁽¹⁾).

ويقول (جيمس رستون): (إن خطر الطاقة الجنسية قد يكون في نهاية الامر اكبر من خطر الطاقة الذرية)⁽²⁾.

وقال الأستاذ إحسان العارضي: (لقد لاحظت شخصياً أثناء سياحتي في بلدان الغرب في أواخر السبعينات ممارسة الجنس في الحدائق العامة وتحت أنظار الشرطة والناس الذين لا ينظرون إليهم بل يحولون أنظارهم إلى جهة أخرى كي لا يزعجونهم!).

وقال أيضاً: (انتشار ظاهرة الشذوذ الجنسي لكلا الجنسين بشكل واسع حيث أصبح معضلة حقيقية تهدد المجتمعات بالانهيار وعزوف الشباب عن الزواج لوجود المعاشرة الجنسية المنفلتة قد افرز العديد من الأمراض الجنسية كالسفلس والزهري والسيلان والايذز الذي لم يجدوا له علاجاً شافياً لحد الآن، كما أفرزت ظاهرة الإباحية جملة مشاكل اجتماعية ابرزها شيوع ظاهرة الطلاق الواسع وكثرة اولاد السفاح غير الشرعيين التي تجاوزت نسبة ٤٠% أربعين بالمائة في السويد وبنسب متفاوتة معتد بها في بقية البلدان الاوربية والامريكية⁽³⁾).

(1) أخلاق أهل البيت : ص ٢٨٦ .

(2) تحرير المرأة: ص ٢٠ .

(3) المعادل الموضوعي الإسلامي وتحديات المثال المادي: ص ١٠٥، ١٠١.

فإقحام المرأة في ميدان أعمال الرجال خطأ فاضح وجناية كبرى على المرأة والمجتمع الذي تعيشه وهدر لكرامتها معاً⁽¹⁾.

أقول: خلق الله المرأة جميلة رقيقة تفيض عاطفة وحنان تهوي إليها أفئدة الرجال كما يهوي النحل إلى الأزهار لشم عطرها والارتواء من عبق رحيقها، فلماذا تسعى المرأة جاهدة تحويل نفسها من زهرة رقيقة ومحبوبة وجميلة إلى أسلاك شانكة غير مرغوب فيها؟ ولم أجدها دائماً معترضة على أحكام الدين، ولا أجد الرجل كذلك؟ فلم اسمع يوماً ان رجلاً قال مثلاً:

(ربي ليس من العدل ان تجعل الإنفاق على الأسرة والجهد في سبيلك علي وحدي ولم تشرك المرأة وتساويها معي في ذلك تنفق وتجاهد؟

فعلى الفرد المسلم ذكراً كان أو أنثى ان يسلم لأوامر الله تعالى ويطيعها.

ومن الجدير بالذكر ان التفاوت بين شينين هو أصل والتساوي فرع، وهذه سنة الوجود ، فلولو التفاوت والاختلاف لما كانت التسوية والمساواة لا لغة، ولا اصطلاحاً، وفي الوقت نفسه لا يمكن إنكار هاتين الصفتين في عالم الوجود، لكن لا سبيل للحياة في البقاء، إذا تساوت الأشياء على الإطلاق ولا سبيل للعقاب والثواب أو الجنة والنار إذا انعدم التفاوت بين أفراد البشرية فإذا ما قررت الطبيعة الاختلاف والتباين بين أمرين فلا سبيل لمحتال بتسويتها.

وليس امر التفاوت مقتصراً على جانب ما من جوانب الحياة ، كما وليس متفرداً بصورة واحدة من صور الإنسان، لان التنوع والتباين يشمل كل ما في الكون وملحقاته ومناحي الإنسان ومكوناته.

إلى جانب هذا التفاوت الطبيعي في الكون الذي لا بد منه، نجد هناك شرانع واديان سماوية حافلة بازخر النظم واجود القوانين، جاءت لتهديب واصلاح حياة البشرية، ولاعطاء كل ذي حق حقه ووضع الشيء في محله حسب قانون الاختلاف والتباين.

لقد اسفر القرآن الكريم ليكشف النقاب لنا عن سر من اسرار الطبيعة والمعجزة الربانية الخالدة، والسر الذي يكشفه القرآن المجيد هو التفاوت والاختلاف منذ بدء الحياة على سطح الكرة الارضية بل منذ بدء الكون وحتى الآن، ولا شك انها حكمة من حكم الباري عز وجل

(1) أخلاق أهل البيت: ص ٢٨٦ .

وواجب فرضه على مسار الطبيعة، استناداً إلى هذه الحكمة، ان أي شخص يطمح التغيير والمعارضة لهذه الحكمة وهو اساءة للخالق وتحداً لأوامره.

ونحن عندما نتكلم عن مساواة الرجل بالمرأة أو التفاوت الموجود بينهما، لا يعني هذا ان حكمة الله قد اقتصر على تفضيل الرجل على المرأة أو جعل التفاوت بينهما دون سائر المخلوقات والمجالات ... بل هناك صور عديدة أوجب الله فيها التفاوت، وذلك لتنظيم حياة البشر وإسعادهم عن طريق الامتحان والاختبار، لذا ارسل الله الانبياء والاصياء ﷻ إلى البشر كيما يتبعوا هدى الله وصراطه المستقيم.

فمن صور التفاوت:

١ - التفاضل والاختلاف بين الانبياء والرسل ﷻ وقدراتهم الروحية في درجة الاصلاح، قال تعالى:

(تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ)⁽¹⁾.

وقال تعالى: (وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا)⁽²⁾.

٢ - التفاوت بين أفراد البشر في درجة الإيمان والتقوى، قال تعالى: (يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ)⁽³⁾.

وقال تعالى: (أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ)⁽⁴⁾.

وقال تعالى: (أَفَمَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللَّهِ وَمَا وَاهُ جَهَنَّمَ وَيَسَّ الْمَصِيرُ * هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ بِصِيرٍ بِمَا يَعْمَلُونَ)⁽⁵⁾.

وقال تعالى: (وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا وَقَالَا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّلَنَا عَلَى كَثِيرٍ مِنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ)⁽¹⁾.

(1) البقرة: من الآية ٢٥٣.

(2) الاسراء: من الآية ٥٥.

(3) المجادلة: من الآية ١١.

(4) السجدة: ١٨.

(5) آل عمران: ١٦٢ - ١٦٣.

٣ - والبشر متفاوتون في الجهاد في سبيل الله:

(لا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتَلُوا)⁽²⁾.

وقال تعالى: (لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً)⁽³⁾.

٤ - وهم متفاوتون في المكافأة والجزاء، قال تعالى: (لا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ الْفَائِزُونَ)⁽⁴⁾.

وقال تعالى: (وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا وَلِيُوقَفِيَهُمْ أَعْمَالُهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ)⁽⁵⁾.

وقال تعالى: (انظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَلِلْآخِرَةِ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا)⁽⁶⁾.

٥ - وهم متفاوتون في سلامة الخلقة وعدمها، قال تعالى: (قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ)⁽⁷⁾.

وقال تعالى: (مِثْلُ الْقَرِيظَيْنِ كَالْأَعْمَى وَالْأَصَمِّ وَالْبَصِيرِ وَالسَّمِيعِ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مِثْلًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ)⁽⁸⁾.

وقال تعالى: (قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَمْ هَلْ تُسَوَّى الظُّلُمَاتُ وَالنُّورُ)⁽⁹⁾.

وقال تعالى: (وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ)⁽¹⁰⁾.

(1) النمل: ١٣ .

(2) الحديد: من الآية ١٠ .

(3) النساء: من الآية ٥٩ .

(4) الحشر: ٢٠ .

(5) الاحقاف: ١٩ .

(6) الاسراء: ٢١ .

(7) الانعام: من الآية ٥٠ .

(8) هود: ٢٤ .

(9) الرعد: من الآية ١٦ .

(10) فاطر: ١٩ .

٦ - وهم متفاوتون في حسن المنبت وخبثه: قال تعالى: (قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ) (1).

٧ - وهم متفاوتون في الملكة العلمية والمعرفة العقلية: (قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ) (2).

وقال تعالى: (وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ) (3).

وقال تعالى: (يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ) (4).

٨ - وهم متفاوتون في الذكاء والعمل: (وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سَخِرِيًّا) (5).

٩ - وهم متفاوتون في الواجبات: (وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا كَتَبْنَا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا كَتَبْنَا) (6).

١٠ - وهم متفاوتون في القدرات والمواهب: (وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيُبْلِغَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ) (7).

١١ - وهم متفاوتون في الأعمال: (وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ) (8).

١٢ - التفاوت والتفضيل بين الاطعمة:

(1) المائدة: من الآية ١٠٠.

(2) الزمر: من الآية ٩.

(3) البقرة: من الآية ٢٤٧.

(4) المجادلة: من الآية ١١.

(5) الزخرف: من الآية ٣٢.

(6) النساء: من الآية ٣٢.

(7) الأنعام: من الآية ١٦٥.

(8) فصلت: من الآية ٣٤.

(وَفِي الْأَرْضِ قِطْعٌ مُتَجَاوِرَاتٌ وَجَنَّاتٌ مِنْ أَعْنَابٍ وَزَّرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَعَيْرٌ صِنْوَانٌ يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَدُفُضَلُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ)(1).

١٣ - التفاوت بين المخلوقات، إذ فضل الله البشر على سائر الموجودات، فقال تعالى:
(وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبُرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا)(2).

هذه بعض صور التفاوت والتفاضل التي ذكرها القرآن الكريم وهناك صور أخرى غيرها فالتفاوت هو سنة الحياة والقاعدة الحتمية لتنظيم حياة الجماعة البشرية على أساس التفاضل، كي تكون المكافأة حسب ما يقدمه الإنسان من الخير والشر(3).

فعلى المرأة ان تعرف انها لا تقل مكانة عن الرجل في الإسلام غاية ما في الامر اختلاف الادوار والوظائف مراعاة لقدرات وطاقت وطبيعة كل واحد منها، فهي متساوية مع الرجل في الإسلام في:

١ - المساواة في الإنسانية، قال سبحانه وتعالى:

(يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)(4).

٢ - المساواة في الولاية، قال تعالى: (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيَطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ)(5).

٣ - المساواة في التكليف، مع مراعاة الفوارق الفسيولوجية والسيكولوجية لكلا الجنسين.

٤ - المساواة في الجزاء (الثواب والعقاب).

(1) الرعد: ٤ .

(2) الاسراء: ٧٠ .

(3) المرأة المعاصرة: ص ١٥٢ - ١٥٨ .

(4) النساء: ١ .

(5) التوبة: ٧١ .

٥ - المساواة في الحقوق المدنية.

٦ - انفصال أموال المرأة عن أموال الرجل. قال تعالى: (لِلرَّجَالِ مِمَّا كَتَبْتُهَا وَلِلنِّسَاءِ مِمَّا كَتَبْتُهَا) (1).

٧ - جعل الزواج حباً ومودة وحقوقاً وواجبات: قال تعالى: (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) (2).

٨ - الاهتمام المتواصل بتكريم المرأة :

اهتم الإسلام بالمرأة من الناحية النظرية والعملية، والتاريخ خير شاهد على تمتع المرأة بالمنزلة الكريمة لدى النبي 2 وصحبه وأهل بيته 3 وفي المجتمع الإسلامي، واليك جملة من الاهتمامات بالمرأة وتكريمها:

أ - الإنفاق والاحسان :

قال رسول الله 2 : (من كان له ثلاث بنات فانفق عليهن وأحسن اليهن حتى يغنيهن الله عنه أوجب الله تعالى له الجنة البتة، إلا ان يعمل عملاً لا يغفر الله له).

ب - احترام المرأة مقياس للتفاضل:

قال 2 : (خياركم خيركم لئسانه وانا خيركم لئساني).

ج - خير المجتمع بكثرة نساته:

قال ابن عباس : (خير هذه الأمة اكثرها نساء).

د - إدخال الفرحة على المرأة:

قال 2: (ما من رجل يدخل فرحة على امرأة بينه وبينها حرمة إلا فرحه الله يوم القيامة).

هـ - سعة الصدر في المواقف المتشعبة:

قال 2: (من صبر على سوء خلق امرأته أعطاه الله من الاجر مثل ما اعطى ايوب على بلائه).

(1) النساء: من الآية ٣٢ .

(2) الروم: ٢١ .

و - تحريم أساليب القسوة المحرمة:

قال 2: (من ضرب امرأة بغير حق فأنا خصمه يوم القيامة، لا تضربوا نساءكم فمن ضربهن بغير حق فقد عصى الله ورسوله).

ز - حفظ سرّ المرأة:

قال 2: (إن أعظم الامانة عند الله يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثم يفشي سرها).

ع - الوصايا بالنساء:

قال 2 في آخر وصية له: (الله الله في النساء فإنهن عوان عندكم وفي أيديكم أخذتموهن بعهد الله).

س - محبة المرأة من حب الدنيا المباح:

قال 2: (حبيت إليّ من دنياكم ثلاث: الطيب والنساء وقرّة عيني في الصلاة)⁽¹⁾.

٩ - حق التعليم: بل جعله واجباً عليها كما هي حال الرجل تماماً، فقد جاء في الحديث الشريف:

(طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة)⁽²⁾.

١٠ - حق العمل: غير ان المرأة المتزوجة ليس لها ان تعمل إلا بموافقة زوجها فحقوق الزوجية ونظام الأسرة يتطلب من المرأة الحفاظ على الحياة العائلية والاهتمام بواجبات الزوجية.

١١ - الحقوق السياسية: كاملة عدا انها لا تشغل منصب رئيس الدولة، ولا تتولى القضاء، والا فهي تساهم في اختيار رئيس الدولة وومثلي الأمة وتشارك في النشاط السياسي والاجتماعي كما يساهم الرجل فلها ان تساهم في المؤسسات والمنظمات والاحزاب ولها ان تشغل المناصب الزوارية والبرلمانية والسياسية المختلفة، بل ان البيعة واجبة على المرأة كما هي واجبة على الرجل، وهي الاقرار بالولاية الشرعية لرئيس الأمة وأمامها.

(1) تحرير المرأة: ص ٢٣ - ٢٩.

(2) وافق البرلمان الإنجليزي لأول مرة سنة ١٧٨٠م على قانون التعليم العام. وفي سنة ١٨٧٨م وافقت جامعة باريس على قبول الطالبات في التعليم، المرأة المعاصرة، الهامش ص ١٧٧.

قال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِيذُهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْنَهُنَّ وَأَسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ)⁽¹⁾.

١٢ - الحقوق المدنية:

فالمرأة في عرف الإسلام تتمتع بشخصية قانونية متسقلة وذمة قائمة بذاتها مستقلة عن الاب والزوج وغيرهم⁽²⁾.

١٣ - الإيمان بالله:

قال تعالى: (قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا)⁽³⁾. (4)

هذا وعلى المرأة ان تعرف ان البشرية مذ خلقت إلى اليوم وبمختلف اديانها وثقافتها لم تعرف ديناً ونظماً اعدل من الإسلام في جميع جوانب الحياة.

لقد شرع الإسلام مبدأ المساواة ونشر ظلاله في ربوع المجتمع الإسلامي بأسلوب مثالي فريد لم تستطع تحقيقه سائر الشرائع والمبادئ فأفراد المجتمع ذكوراً واناثاً بيضاً وسوداً عرباً وعجماً أشرافاً وسوقة أعياء وفقراء كلهم في شرعة الإسلام سواسية كأسنان المشط لا يتفاضلون إلا بالتقوى والعمل الصالح⁽⁵⁾.

قال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ)⁽⁶⁾.

وقد انبهر الكاتب الغربي (جب) بمبدأ المساواة في الإسلام وراح يعرب عن اعجابه واكباره لذلك فقال في كتابه (مع الإسلام): (ليس هناك أية هينة سوى الإسلام يمكن ان تتجح مثله نجاداً

(1) الممتحنة: ١٢ .

(2) الأسرة المسلمة: ص ٤٨ .

(3) الأعراف: من الآية ١٥٨ .

(4) المرأة المعاصرة: ص ١٦٤ .

(5) أخلاق أهل البيت: ص ٣٢٧ .

(6) الحجرات: ١٣ .

بأهراً في تأليف هذه الاجناس البشرية المتنافرة في جبهة واحدة أساسها المساواة وإذا وضعت
منازعات دول الشرق والغرب العظمى موضع الدرس فلايد من الالتجاء إلى الإسلام لحل
النزاع).

وبتقرير مبدأ المساواة استشعر المسلمون مفاهيم العزة والكرامة ومعاني النوام والصفاء
وغدوا قادة الأمم وروادها إلى العدل والحرية والمساواة⁽¹⁾.

وقد تقدم الحديث عن مكانة المرأة في الاديان والامم والحضارات السابقة ومدى الحالة
المزرية التي كانت تعيشها.

(وهكذا كانت الأمم الغربية في تمايزها الطبقي حتى قيام الثورة الفرنسية التي طفتت تنادي
بالمساواة وتحفز عليها مما أيقظ الغربيين وأثار فيهم شعور المساواة مع العلم ان دعواهم هذه
باطلة ولم يساوا فعلاً بين الرجل والمرأة⁽²⁾).

لم ينص أي قانون أو دستور اوروبي وضعي على وجوب الاعتراف بالمرأة وحريتها
وحقوقها مثلما جاء به الإسلام منذ مجيء المسيح (ع) وحتى مطلع القرن الحالي، حتى ان
الثورة الفرنسية لم تعترف ولم تمنح المرأة حقوقها كما منحه الإسلام لها. إذ جاء في القانون
الفرنسي ان البيع والشراء والتجارة التي تتم عن طريق المرأة ومن ملكها الخاص الذي ورثته
من اببها غير صحيح ما لم يحصل الاعتراف والرضى من الزواج وما لم يوقع بالعقد كي يتم
التعامل.

هكذا قيدتها الثورة الفرنسية بحق تصرفها في ملكها والذي تعبر - الثورة الفرنسية - هي
أسمى الثورات العالمية في تاريخ البشرية كافة، فالمرأة لم تحصل على أي تأييد من جميع
الديساتير إلا بعد الجهد الطويل الذي اجتاح البلدان الاوربية كانجلترا والماتيا والنمسا⁽³⁾.
ولكن رواسب الطبقة لاتزال عالقة في نفوس الغربيين تستشف من خلال أقوالهم
وتصرفاتهم.

(1) أخلاق أهل البيت: ص ٣٣٠ .

(2) المصدر نفسه: ص ٣٢٧ .

(3) المرأة المعاصرة: ص ١١١، الهامش .

فالنزاية الالمانية تقدر الجنس الآري وتفضله على سائر الاجناس البشرية ، والامم الامريكية لا يزال الصراع فيها قائماً بين البيض والسود من جراء انانية البيض وترفعهم عن مخالطة السود ومشاركتهم في المدارس والمطاعم وسائر مرافق الحياة.

وهكذا درجت بريطانيا على إشاعة التفاوت بين البيض والملونين في جنوب افريقيا حيث جعلت البيض سادة مدللين والسود أرقاء مستعبدين لهم⁽¹⁾.

وفي احد الدول الافريقية لم يسمح للسود بمشاركة البيض في المدارس إلا في اواسط التسعينات أي قبل حوالي عشرة اعوام فقط، (وكذلك نجد التمايز والتفاوت واضحين في ظلال الحكم الشيوعي بين العامل ورئيسه، والجندي وقائده، والفنانين والكادحين ولم يستطع رغم تشدقه بالمساواة محو الطبقة بين اتباعه⁽²⁾).

وقد اعتبر المسلمون في الاتحاد السوفيتي السابق معادين لثورة - البروليتاريا - وظلت الدولة محافظة على موقفها الايدلوجي هذا.

فألغيت المحاكم الشرعية والمدارس الدينية الإسلامية والمكاتب عام ١٩٢٤م ثم امتد الاوقاف كلياً عام ١٩٣٠م بعد ان اغلقت معظم المساجد عام ١٩٢٨ وشنّت حملة اعلامية ضد الدين الإسلامي خصوصاً في عهد (ستالين)⁽³⁾.

مضافاً إلى كل ما تقدم أذكر لك ما جاء في القانون الإنجليزي لعام ١٨٠١م:

(جاء في القانون الإنجليزي نص صريح يبيح للزوج بيع زوجته ولازالت هذه العملية حتى النصف الأول من القرن العشرين أي إلى عام ١٩٥٠، وبمثل ذلك يوجد في فرنسا كثيراً وبمثل هذا يوجد في ايطاليا ايضاً واليك ما كتبه مجلة (حضارة الإسلام) كقضية من عشرات القضايا ، قالت المجلة:

(اوردت احدى وكالات الانباء في [ريجيو كالابريا] في ايطاليا ان شخصاً اقدم على قتل آخر، ولما سئل في التحقيق عن سبب اقترافه هذه الجريمة افاد بأنه كان قد اتفق مع القتل لبيع

(1) أخلاق أهل البيت: ص ٣٢٧ .

(2) أخلاق أهل البيت: ص ٣٢٧ .

(3) مجلة «لواء المنتظر»: العدد الأول .

زوجته بمبلغ خمسمائة وسبعين جنيهاً استرالياً وقد دفع منه اربعمائة جنية ومضت مدة طويلة دون ان يدفع باقي الحساب، ولما طالبه تهرب من الدفع وأقدم على قتله⁽¹⁾.
فالمرأة في نظر دعاة المساواة الزانفة سلعة تباع وتشتري فهل ما زلتى - اختى المسلمة - مغرمة بهؤلاء؟ بعدما تبين لك حقيقة أفعالهم وأقوالهم في المرأة التي منها:
(يقول العالم الالماني «هيجل»: ان المرأة التي تضطرنى إلى احترامها ما خلقت، ولن تخلق).

وبمثل ذلك يقول المفكر السياسي الشهير «بسمارك» مندداً بالمرأة متندراً عليها:
(يسألونني عن الافعى اللينة الملمس، وهي أمامهم في كل وقت ... المرأة)⁽²⁾.
وهل تجرئين بعد ذلك على اتهام الإسلام بعدم الحرية والمساواة وهو الذي يقول فيه العالم الالماني: «دريسمان» مصرحاً:
[ان اعطاء محمد المرأة حريتها هو وحده السبب في نهوض العرب وقيام مدنيتهم، ولهذا لما عاد اتباعه فسلبوا المرأة هذه الحرية انحطوا واطماحت مدنيتهم]⁽³⁾.
فعلى المسلمة ان لا تنظم الإسلام بالحكم عليه من خلال افعال المسلمين فالمسلمون اليوم في واد والإسلام في واد ثان .

(1) المرأة المعاصرة: ص ١٤٦ .

(2) المصدر السابق: ص ١١٨ .

(3) المرأة المعاصرة: ص ١١٩ .

٦ - لا يحق للزوجة العمل إلا بموافقة زوجها :

تحدثت عن عمل المرأة بصورة مفارقة العبارات في ثنايا ما تقدم من صفحات ، والآن اريد بعون الله تعالى التحدث بشيء من التفصيل عن هذا الموضوع ، لذلك يجب مناقشة عدة محاور فيه وهي:

أولاً - ما هي وظيفة المرأة الأساسية:

تحدث الشهيد الصدر الثاني (٣) عن دور المرأة المسلمة في تربية الأولاد فقال: وأداء هذه الرسالة الكبرى منوط أيضاً بالأسرة فإن التربية الصالحة وإنشاء الانفس المخلصة للبناء لا يكون مضموناً إلا تحت إشراف الأبوين وما يبذلانه من عطف ورعاية لأنها المدرسة الأولى للفرد وبها ينال الفرد أسسه الفكرية الكبرى التي يحتثها في سائر أيام حياته، إذا عرفنا ذلك وميزنا بوضوح الدور الطبيعي الهام الذي تؤديه المرأة والمسؤولية الكبرى الملقاة على عاتقها استطعنا ان نفهم بوضوح أهمية عمل المرأة في البيت لاشرافها على مملكتها الصغيرة وإخلاصها بجد وشرف على اداء المسؤولية، ان عملها في بيتها في الأداء الصحيح لرسالتها الجليلة تجاه زوجها وأولادها وأمتها لكي تكون المدرسة الأولى لرجال الغد وبناء المستقبل فتزرع في عقولهم المثل العليا وفي نفوسهم السجايا الصالحة والأخلاق الحميدة لكي تقدم إلى المجتمع بكل فخر واعتزاز أفراد الصالحين المأمولين لكل خير⁽¹⁾.

وسألت أم سلمة O سيدنا محمد 2 عن فضل النساء في خدمة أزواجهن فقال: (ايما امرأة رفعت من بيت زوجها شيئاً من موضع إلى موضع تريد به صلاحاً، إلا نظر الله إليها، ومن نظر الله إليه لم يعذبه.

فقالته ام سلمة O : زدني في النساء المساكين من الثواب بأبي انت وامى، فقال:

(1) الأسرة في الإسلام: ص ٦٢ .

يا ام سلمة ان المرأة إذا حملت كان لها من الاجر كمن جاهد بنفسه وماله في سبيل الله فإذا وضعت قيل لها: قد غفر الله لك ذنبك فاستأنفي العمل فإذا ارضعت فلها بكل رضعة تحرير رقبة من ولد إسماعيل ((ع))⁽¹⁾.

والواقع ان دور المرأة في الأسرة دور خطير ومهم جداً لان صلاح الأسرة يعني صلاح المجتمع وفسادها يعني فساده ولقد كلفها الإسلام لذلك الدور المهم إيماناً منه بقدرتها الفطرية على أداءه بأحسن وجه.

يقول احدهم: (إن المرأة تنطوي على قدرة عجيبة تشبه الفضاء والقدر على تحقيق كل ما تصبو إليه) ويقول (نابليون): (إذا اردت ان تقيس حضارة أمة ما فانظر إلى نساها)⁽²⁾.
وقوله هذا صحيح جداً لان المرأة صانعة الحضارة بصنعها المجتمع الواعي والنظيف.

(1) نحو حياة دافنة: ص ٢١٠ .

(2) نحو حياة دافنة: ص ٤٨ - ٤٩ .

ثانياً - هل حرم الإسلام عمل المرأة خارج البيت:

قال السيد الشهيد محمد صادق الصدر (ع) وأما عمل المرأة خارج البيت فإنا إذا نظرنا إليه بصفقتها وسيلة لكسبها المال، لم نجده بنفسه وعنوانه محرماً في نظر الإسلام في الأعمال التجارية المهنية وغيرها⁽¹⁾.

اذن فلم يبقى أمام المرأة إذا أرادت ان تعمل فتكسب من الرزق الحلال إلا ان تقدم مسؤولياتها تجاه زوجها واولادها ودينها وأمتها ويكون عملها في هذه الحدود جائز وكسبها مشروعاً⁽²⁾.

جاء في (ظلال القرآن) للسيد قطب: (ان خروج المرأة لتعمل كارثة على البيت قد تبيحها الضرورة اما ان يتطوع بها الناس وهم قادرون على اجتنابها فتلك هي اللعنة التي تصيب الارواح والضمائر والعقول في عصور الانتكاس والشور والضلال)⁽³⁾.

ثالثاً - إذا كان لابد من عملها فما هي الأعمال التي تناسبها:

جاء في كتاب (المرأة المعاصرة) ما نصه: (ان الإسلام لم ولن يحرم الاشتغال على المرأة في الأعمال المناسبة لشخصيتها وقدراتها فقد أباح لها العمل مثلاً: في حقل التعليم كمدارس الاطفال والبنات لما تملك من حنان وميول تربوية، وكذا اشتغالها في التمريض والتطبيب النسائي والمستشفيات النسائية والمعامل الانتاجية المختصة بالعنصر النسوي كمعامل النسيج والخياطة والتطريز والحياكة ونظير ذلك من الأعمال)⁽⁴⁾.

وقال السيد مهدي الصدر: (نعم، يستساع للمرأة ان تمارس اعمالاً تخصصها وتليق بها كتعليم البنات وتطبيب النساء وتوليدهن وفي حال فقدان المرأة من يعولها أو عجزه عن اعالتها فإنها

(1) الأسرة في الإسلام: ص ٦٤ .

(2) المصدر المتقدم: ص ٦٧ .

(3) رفقا بالرجال يا قوارير: ص ٨٩ .

(4) المرأة المعاصرة من تأليف عبد الرسول الغفار، ص ٢٤٣ .

والحالة هذه تستطيع مزاولة الأعمال والمكاسب التي يؤمن عليها من مفاتن المجتمع الخليط ويؤمن عليه من فتنها كذلك⁽¹⁾.

رابعاً - الخسائر من جراء عملها:

* تقويض الحالة الاقتصادية:

من الملاحظ ان نجاح العمل مرتبط بالقدرة الشخصية والكفاءة وبما ان المرأة هي اقل كفاءة من الرجل وفي اغلب الأعمال (كما اثبتته العلم الحديث بالتجربة والبرهان)⁽²⁾.

اذن من المتوقع ان تكون الخسارة اكبر في حقل المرأة من الرجل وان الربح المتوقع من اشتغال المرأة اقل من الربح المتوقع من اشغال الرجل، واستناداً إلى هذا سنتكلمش الحالة الاقتصادية وتتقلص الارباح وتظهر الازمات الاقتصادية ومن ثم يحل الركود والانهيار وظهور البطالة بشكل فظيع وهذا الحالة لاشك من انها تنذر المجتمع أو الدولة بالدمار والتبعية الاقتصادية ومن ثم انتشار الفقر والوباء الذي يحتمه الوضع الاقتصادي الواطئ المنحل لذلك البلد.

لاشك ان خطر هذه الحالة كبيرة جداً ومن المعلوم ان هذا الخطر لا يظهر بين عشية وضحاها، وإنما تستغرق فترة من الزمن، ومن هنا ترى الغرب في غفلة عن هذه النقطة لأنهم أحرزوا بعض النصر في بدايته، لكن ليعلموا ان مدنيتهم زائلة ما لم يعالجوا نقصهم.

* ولا تنس ان المرأة ستنشغل بعض الأعمال والوظائف المعدة للرجال، فإلحاح المرأة بدل الرجل في المصنع أو المنجم أو المتجر أو الوظيفة أو المنشآت العامة، سوف يكثر من عدد البطالة في البلاد وسيبقى الرجل يتسكع في الشوارع والمقاهي أو يبقى معتكفاً بداره، بل ربما

(1) أخلاق أهل البيت: ص ٢٨٧ .

(2) يقول «تومبسون»: في كتابه (مشكلات السكان)، ص ٢٥٧: ان حصول المشاركة في القوة العاملة للجنسين (حسب النوع) في الولايات المتحدة في سنة ١٩٤٠، ان نسبة الذكور ٧٩% ونسبة الاناث ٢٥.٤% وفي سنة ١٩٦٠ كفت النسبة ٧٧.٤% للذكور، و ٣٤.٥% للاناث، وهذه الزيادة في الاناث هي نتيجة الحاجة المالية للأسرة الأمريكية عقب التطور الاقتصادي ودخول المرأة في الحقل الصناعي والاشغال بعد ان كلفت معززة في بيتها.

دفعته الحاجة إلى الإجرام والاعتداء ، وهذا متوقع كما حدث في أمريكا في أزمة البطالة الدورية سنة ١٩٢٩ حتى عام ١٩٣٢ وكما حدث في إنجلترا وفرنسا وباقي الدول الصناعية .

* لاشتغال المرأة ستهنار القيم الإنسانية والخلفية للمجتمع لما يتطلبه العمل من اختلاط الجنسين وبصورة غير مشروعة في المعمل والمؤسسة والشركة . وقد دلت الإحصائيات على ان الاختلاط هدام لكيان المجتمع وقد لاحظنا ان سبب سقوط الدولة الرومانية كان لاختلاط المرأة مع الرجل ولمساواتها معه وكذا الحال الآن في أوربا وأمريكا حيث الانهيار الخلقي بلغ أعلى حدوده وان الفساد والوباء الجنسي والبغاء لازال يتعاطاه النساء والرجال من صغيرهم وحتى كبيرهم .

* اشتغال المرأة تفكك للأسرة وتسبب للأولاد ، لان المرأة ستنشغل عن مهمة البيت وتربية الأولاد وتعليمهم مما يؤدي إلى لون من الكراهية القائمة بين الام وأفراد الأسرة وخاصة البنات منهم، لانهم لم يتزودوا بحنان الأمومة ولم يتغنوا من حب الام ما يكفي لقيام العلاقة الطيبة بين الأفراد. فألام ترمي بأطفالها وهم صغار في بيوت الحضانة، فلا تراهم إلا في المناسبات وبعد سن السابعة تضعهم في المدارس، فلا تراهم إلا في المساء وعند تناول الطعام ليس إلا، أذن أين الحنان المتبادل بين الأم وأطفالها؟ وأين هي السعادة للأسرة - كما يزعمون - ؟ واثباتاً لما نقول لنستمع سوية إلى ما يقوله العالم الإنجليزي (سمائلس):

(ان النظام الذي يقضي بتشغيل المرأة في المعامل ودور الصناعات مهما نشأ عنه من الثروة فان نتيجته كانت هادمة لبناء الحياة المنزلية، لانه هاجم هيكل المنزل، وقوض اركان العائلة ، ومزق الروابط الاجتماعية فانه بسلبه الزوجة من زوجها صار بنوع خاص لا نتيجة له إلا تسفيه اخلاق المرأة، لان وظيفة المرأة الحقيقية هي القيام بالواجبات المنزلية، كترتيب مسكنها وتربية اولادها والاقتصاد في وسائل معيشتها مع القيام بالاحتياجات العائلية، ولكن المعامل سلختها من كل هذه الواجبات بحيث أصبحت المنازل غير منازل، واضحت الأولاد تشب على غير التربية الحقيقية، لكونها تلقى في زوايا الاهمال، واطفنت المحبة الزوجية، وخرجت

المرأة عن كونها الظريفة والقرينة للرجل، وصارت زميلة في العمل والمشاق، وباتت عرضة للتأثيرات التي تمحو غالباً التواضع الفكري والاخلاقي الذي عليه مدار الفضيلة⁽¹⁾.

* من جراء اشتغال المرأة ستكثر البطالة كما قلنا وهذا يؤدي إلى ارباك الحالة المعاشية للعائلة فالاب إذا فقد العمل سيبقى عضواً خاملاً لا فائدة منه لاسرته وسيبقى عالة على زوجته واهله، وان الاجور المتوخاة من المرأة هي لا تكفي لسد العائلة، ومن هنا ستقلص الأسرة من نفقاتها، أي تحرم نفسها من بعض السلع الضرورية، أو الكمالية نظراً لانخفاض دخلها المالي وإذا كان كذلك فسينخفض المستوى المعاشي للأسرة ككل وهذا هو نكد العيش وتعاسة العائلة وفقرها.

وتحدثنا الإحصائيات ان البطالة أخذت تزداد يوماً بعد يوم فبلغت البطالة في امريكا ما بين عام ١٩٢٩ و عام ١٩٣٢ أعلى مراحلها إذ بلغ عدد العمال العاطلين في عام ١٩٣٢ حوالي (١٤) مليون عامل أي ثلث القوة العاملة الموجودة آنذاك في امريكا ومن البديهي ان لهؤلاء عوائل وأطفال فلا ريب ان (٦٠) مليون شخص فقد أغلب حاجاته الضرورية بسبب البطالة، فان الدخل القومي في السنين الثلاث المذكورة هبط من (٨٢/٥٠) بليون دولار في عام ١٩٢٩ إلى حوالي (٤٠.٠٠٠) بليون دولار في عام ١٩٣٩ أي ان الدخل القومي قد هبط بمقدار النصف تقريباً حسب الادلة والتقارير الاقتصادية.

* من المعلوم ان الجهد العضلي (العمل) يجهد الإنسان وبالاخص المرأة وهذا الجهد المرأة اضافة إلى جهدها الطبيعي، إذ على المرأة واجب بيئي يجب ممارسته كالطبخ والتنظيف والاعتناء بالاولاد والمنزل، وكذا عليها مشقة أخرى وهي الحمل والولادة وما ينتابها من اوجاع وآلام سترهق جسم المرأة وتأخذ من قواها فكيف نحن نرهب هذا الجسم النحيل المتهاك القوى بعبء العمل والاشتغال وكيف نجور عليها ونكلفها ما هو فوق طاقتها...؟

* لاشتغال المرأة سيحدث اتصال بينها وبين العاملين معها في المعمل أو الشركة، ونظراً للجوع الجنسي الذي يدفع احدهم نحو الآخر للالتقاء والاتصال الجنسي غير المشروع، مما يكثر البغاء وأولاد الزنا ويسود المجتمع فوضى جنسية بشعة تجره للتحطاط ومن ذلك يصرح العالم

(1) عن كتاب الاخلاق لمؤلفه المذكور (سمابلس) .

الروسي (انطون نيميلاف) بعدم المساواة الفطرية بين الرجل والمرأة كما قال: (إن جميع العمال في روسيا بدت عليهم وعلى النظام الاشتراكي مساوى الفوضى الجنسية وإباحتها للعمال).
وكما قال (جورج رانيلي):

والسبب الثالث في تداعي القيم والخلق هناك - في أوربا :- (هو الاختلاط وتهافت النساء على الاشغال التجارية ووظائف المكاتب والحرف المختلفة مما تسنح لهن فرص الاحتكاك مع الرجال صباحاً ومساءً وقد حظ ذلك من المستوى الخلقي في كلا الجنسين).

* المرأة عندما دخلت المصنع مع زميلها الرجل، تاركة وراءها البيت وشؤونه مما حدا بها ان تعمل أمور الطبخ والطعام وهذا طبيعي مما راج سوق الاطعمة والمعلبات التي بدورها كانت مدعاة لكثير من الأمراض وانتشارها.

* المرأة عندما تنافس الرجل وهما يتنازعان البقاء ولد الكراهية لها وبالتالي ضعفت نخوة الرجل نحو المرأة.

* ازدياد العقم في المرأة، نتيجة فرض الالعاب الرياضية البدنية الخشنة وتمارين البذت على كثير من الفعاليات البدنية والالعاب الاولمبية، والتي بدورها تضر بالجهاز التناسلي وتؤدي في النهاية إلى العقم.

* فقدت المرأة الكثير من عواطفها وأحاسيسها في الأمومة والزوجية وكادت تتلاشى فيها عناصر الأنوثة وهذا بدون شك ناتج عن ممارسة المرأة للعمل والاشتغال في أشق الأعمال وأضناها، ولا غرابة إذا ما سمعنا اليوم الكثير من تلك العاملات يحاولن إجراء عملية طبية لتحويل أنوثتها إلى هيكل ثان، لتصبح بمصاف الرجال خلقة وشهوة.

هذه هي اهم الامور الناتجة من اشتغال المرأة ، وقد اتضح للغربيين المساوى الناتجة لدخول المرأة ميدان العمل، لذا طالبوا بتقليص الاعمال والوظائف التي تشغلها، لتلافي الاخطار المتفاوتة كالبطالة وهو أخطر داء في المجتمع الصناعي ، وفي نفس الوقت حرصت المرأة في الرجوع الى البيت، لتتمتع بالحياة الزوجية ، والتهرب من الاثقال والاعتاب، تاركة العمل وراءها لتوفر السعادة لها ولاسرتها.

وقد قرأنا وسمعنا الكثير عن تلك المساوي حتى وجدنا كبار المصلحين والكتاب يطالبون بوجوب بقاء المرأة ففي البيت وترك العمل⁽¹⁾.

خامساً - شروط الخروج:

* الخروج بإذن زوجها ان كانت متزوجة، وعدم معصية والديها وعدم اغضابهما ويجب طاعتها في حدود طاعة الله.

* عدم التزين والتبرج حيث قال تعالى: (وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى)⁽²⁾، (وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا)⁽³⁾، وهي الوجه والكفان بل حتى الوجه إذا كان جماله ملفتاً للنظر وموجباً لإثارة الشهوة يجب ستره، قال تعالى: (وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ)⁽⁴⁾، وأن لا تخرج متعطرة، حيث قال رسول الله 2:

(أيما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية).

* لبس الحجاب الشرعي الذي أمر به الله ورسوله ، حيث قال: (وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ)⁽⁵⁾.

* ان تكون المرأة ذات وعي إسلامي وديني وتربية صالحة تكسبها الحصانة والمناعة الكافية في خروجها من البيت بأنها لا تتأثر بالأمور المحرمة والأفكار الضالة والسلبيات المنتشرة في المجتمع بحكم مشاهدتها ومخالطتها، بل تحاول ان تؤثر فيها ايجابياً بالقيام بواجبها من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والقيام بدور المصلح حتى يكون لخروجها حجة كافية أمام الله تعالى وذلك بأن اذا رأت امرأة سافرة وعظتها أو امرأة تاركة للصلاة علمتها أو امرأة تتجاهر بالفسق والفجور نهتها بالحكمة والموعظة الحسنة.

(1) المرأة المعاصرة: ص ٢٤٦ - ٢٥٣ باختصار.

(2) الأحزاب: من الآية ٣٣ .

(3) النور: من الآية ٣١ .

(4) النور: من الآية ٣١ .

(5) النور: من الآية ٣١ .

* ان تكون المرأة مثلاً أعلى للنساء حتى يكون لوجودها بينهن ضرورة شرعية وذلك بكونها مطبقة للاحكام الشرعية ومدنية وذات خلق عال حيث تقوم بخدمة النساء وقضاء حوائجهم وذات هيبه ووقار وأحتشام، اذا تكلمت تكلمت بالحكمة وعند الحاجة وان سكنت سكنت عن اللغو والمعصية وبذلك تكون اسوة حسنة للنساء.

* ان لا يسبب عملها خارج البيت تقصيراً مع اسرتها، فتؤدي للزوج حقوقه وللاطفال قسطهم من الرعاية والاهتمام والتربية الصالحة وتعدهم اعداداً يؤهلهم ليكونوا بمستوى المسئولية في المستقبل وخاصة فيما يتعلق بأخلاقهم والتزامهم الديني وتنمية الصفات الحميدة في نفوسهم كالايثار والتسامح وسعة الصدر والسعي في قضاء حوائج الآخرين وتدريبهم على الواجب الالهي الا وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر⁽¹⁾.

سادساً - لماذا عملت المرأة الاوربية:

كانت المرأة - منذ قرون - بعيدة عن التكليف وحتى القرن التاسع عشر ملازمة لبيتها ولا عمل لها سوى ما يتعلق بشؤون المنزل والامومة. وظلت المرأة على هذه الشاكلة وكان الرجل هو الشخص الوحيد يذهب كل يوم لمزاولة عمله خارج البيت وكان يكون موظفاً أو مستخدماً أو عاملاً أو رب عمل ... راضخاً لقسوة الحر والبرد، كي يكتسب للعيش ولجلب الرزق لاسرته، لا زالت هذه الحالة باقية قروناً طويلة فالرجل يعمل خارج البيت والمرأة تدبر شؤون العائلة والاطفال لا غير، لكن لا ننسى ان تلك المجتمعات اضافة الى بقاء المرأة في البيت، نراها ايضاً قيديتها وسلبت حقوقها، وحريتها المشروعة وسبق وان تحدثنا في الصفحات الاولى عن اساءة تلك المجتمعات للمرأة، فلما كان يصحب هذه النظم - عند الغربيين - من قسوة واحتقار للمرأة، اذ يحسبوننا شراً من الدواب، فمن الطبيعي على تقدم الازمات، وتغير الازمات الاجتماعية وتطور الفكر البشري، جعل من المرأة الغربية ان تشعر بضياح حقوقها المشروعة وادركت بأنها مغدورة في كل النواحي، فهي عندما تنظر الى المرأة المسلمة تراها اسعد منها لانها تمارس حقوقها وحريتها بفضل الاسلام الذي منحها ذلك، ونظراً لذلك اخذت تطالب المرأة هناك بحقوقها وحريتها آملة ان تكون بمنزلة اختها المسلمة، وظلت تطالب بحقوقها رداً من الزمن

(1) رفقا بالرجال يا قوارير: ص ٩١ وما بعدها .

حتى القرن التاسع عشر وبعد ان استقر بها المقام من نيلها بعض الحقوق لجأت الى مطالبة الدول بالحرية المطلقة ومساواتها مع الرجل في كل المجالات كاشتراكها في الانتخابات والبرلمان والاعمال الاخرى كالسياسة والتعليم.

نعم، طالبت بكل ذلك فنالت القسط الاكبر، لكن مع انحطاط كبير لا يمكن إصلاحه، إلى استقرت الأمور بهذه الوضعية المزرية كما نشاهده اليوم في الاقطار الغربية قاطبة، فما كان من شأن المرأة الا ان تهيم على وجهها في الشوارع والمحلات والاندية، ناشدة العمل فيها بأبخس ثمن، لتوفر لقمة العيش لتسد رمقها أو لمشاركة زوجها بالنفقة.

فالحرية المطلقة التي طلبتها المرأة ومساواتها للرجل جعلتها انسانة محتقرة بين أبناء جنسها لا كأنها بشر مقدس تتمتع برسالة شريفة غايتها توليد الاجيال وخلق الرجال.

لهذا وذاك صيرت المرأة الغربية من كائن بشري إلى آلة محركة من قبل الرجل، إلى آلة محتكرة بيده يسيرها لأنانيته طمعاً فيما تحصله من الشلنات أو الفرنكات، مقابل خسارة معنوية للاسرة لا تقدر، ومقابل تفكك العائلة وانحلالها بل مقابل بيع عرضها وشرفها وعفافها بثمن بخس في اسواق البغاء والاندية والملاهي ...

من هنا دخلت المرأة الغربية ميدان العمل فاصبحت تحرك الماكنة وتعمل بجانب الرجل في المصنع والمنجم وما إلى غير ذلك من الاعمال، لكن لا ننسى ان اشتغال المرأة في ميدان الصناعة كان له أثر فعال وكبير في تحطيم الخلق والقيم وفي نشوء السلوك المنحرف للفرد الاوربي من رجل وامرأة وكان له الدور الفعال في نشوء الجرائم والانحراف الجنسي إضافة إلى ذلك عدم كفاءتها بالعمل ومن البديهي ان لعدم كفاءة المرأة بالحقل الصناعي والانتاج كان لا بد من ان تنشأ خسارة للمجتمع والاسرة معاً، وغالباً الخسارة الناتجة من عملها هي اعلى من نسبة الفوائد المتوخاة منها فيما لو اشتغلت المرأة خارج بيتها أي في التصنيع وفي المكاتب التجارية وفي الواقع لو اتاحت لكن الفرصة ايتها الاخوات العزيزات لاحصاء عدد السعيدات في الغرب وعدد التعيسات أيضاً لوجدت ان نسبة السعيدات لا تتجاوز ٤,٥% من مجموع النساء

المثقفات والعملات ولوجدتن اسراباً من النساء جالسات عند ابواب المعامل والمحلات وفي ابواب الملاهي والسينمات طلباً للقمّة العيش، طلباً للنقود لسد حاجتهن من الطعام⁽¹⁾.

(1) المرأة المعاصرة: ص ٢٠٤ و ٢٤٤ وما بعدها .

سابعاً: شهادات ميدانية:

وهنا شهادات ميدانية من الشرق والغرب لنساء ورجال يحثون ويفضلون عودة المرأة إلى البيت وترك العمل خارجه.

من هذه الشهادات:

جاء في كتاب (نحو حياة دافنة) ما نصه:

ما يحدث الآن في امريكا يعد انقلاباً حقيقياً في تفكير المرأة، بعد ان أعلنت صراحة انها تفضل العودة إلى البيت بعيداً عن متاعب العمل التي تؤثر تأثيراً بالغاً على عنايتها ورعايتها لاولادها ولزوجها ولبيتها ولجنتها الحقيقية.

وقد اكتشفت جمعية (امهات في البيت) الامريكية، ان النساء المؤيدات لعودة الام العاملة إلى البيت موجودات في كل طبقة من طبقات المجتمع الامريكي، وفي كل بقعة من بقاع الولايات المتحدة التي خرجت منهما دعوة اتهم اصحابها دانماً بالتخلف والردة الحضارية.

جمعية امريكية تكشف عن تحول خطير في المفاهيم الغربية وتدعو إلى عودة المرأة إلى

المنزل!!

ولم يكن صعباً على الجمعية الوصول إلى هذه النتيجة، بل وصلت اليها بسهولة شديدة، فما ان قامت الجمعية وعرفها الامريكيون - عبر وسائل الاعلام - حتى انهالت عليها الخطابات المؤيدة للهدف الذي قامت من أجله، وهو عودة الامهات العاملات إلى البيت.

ولقد ركزت الخطابات على اهمية دور الام في رعاية الابناء وتنشئتهم النشأة السليمة، ولكن المدهش حقاً هو ان مسألة الاطفال لم تكن كل شيء، فقد ارسلت بعض النساء يطلبن عودة المرأة للبيت انطلاقاً من اهمية العودة إلى القيم الاسرية القديمة التي كان اساسها تقسيم العمل بين الزوج والزوجة ...

الزوج يكد في خارج البيت سعياً وراء الرزق، والزوجة تكد في البيت لرعاية الصغار، وتنسيق البيت وترتيبه وتلبية احتياجات الزوج التي لا يستطيع الوفاء بها بنفسه بعد يوم عمل شاق.

وهكذا عاد القديم ليصبح جديداً هذه الايام في الولايات المتحدة، وذلك بعد ان اثبت انه ذو قيمة كبيرة.

وبهذا ظهر ان هناك فجوة هائلة بين رغبات النساء الدفينة أو الحقيقية وبين الصور التي تنقلها عنهن وسائل الاعلام هو ان النساء جميعاً يقفن في صف العمل والترقي بغض النظر عن الاطفال أو أي شيء آخر.

وإذا اطلقنا هذه الدعوة في بلادنا لثارت ثائرة البعض ولاتهمانا الكثيرون والكثيرات بالرجعية والعودة للقرون الوسطى!

ما تعليق النساء العاملات على هذه الدعوة؟ .. وما التقييم النفسي والاجتماعي لها؟
قضية يفجرها هذا التحقيق.

(سمية محمد) - موظفة - تقول: تزوجت منذ ١٤ عاماً، ولي بنتان .. ولم أترك وظيفتي لأقل الاعباء المادية، وبرغم انني اشارك زوجي في كل ما يحتاجه المنزل اجده يطالبني بالمزيد، وعندما حصلت على اجازة بدون مرتب لمرض ابنتي الصغرى لمدة عام تحول المنزل إلى ساحة قتال، ورفض زوجي الالتزام بكل المصروفات ، واضطرت للعودة للعمل وتحسنت أحوالنا المادية ولكن زوجي لا يعترف بذلك، بل يتهمني دائماً بالتقصير، لذلك انصح أي فتاة ان لا تعمل بعد الزواج حتى لا تواجه أزمة العمل ومتاعبه، وكذلك كل مسؤوليات البيت، اضافة إلى زوج لا يعترف بالجميل ولا يريد ان يساعد بشيء، بل ينتقد فقط، ويطلب المزيد.

أما (آمال نامق) - وهي احدى رموز العمل الاجتماعي - فتقول: ان العمل ليس دائماً اختيار المرأة، بل ان المرأة في مجتمعنا - في معظم الاحيان - مجبرة على الخروج للعمل، ان لدينا نسبة كبيرة من الاسر تعولها المرأة وتقوم بدور الام والاب معاً .. وإذا خيرت المرأة بين العمل والبيت، فإن النسبة الكبيرة قد تختار ان تعيش دوراً واحداً وهو دورها الطبيعي والاساس، وترحم اعصابها وصحتها من ضغط العمل.

أما الدكتورة (امينة صادق) - استاذة المعلومات بكلية التربية جامعة المنوفية - فتري ان هذه الجمعية كشفت عن الرغبة الكامنة داخل المرأة بصفة عامة، وبالنسبة لنا بصفة خاصة، فالمرأة لازالت هي المرأة حتى لو عملت فهي لازالت مسؤولة عن كل صغيرة وكبيرة بالمنزل، وكذلك تربية الاولاد والعناية بهم، وبرغم ان اعمالها داخل المنزل قلت نتيجة للاجهزة المنزلية الحديثة إلا ان مسؤوليات المرأة زادت ، فزاد الارهاق العصبي اكثر من الارهاق الجسماني.

ولذلك وجدنا جيل اليوم يفضل العودة إلى البيت لان شابات اليوم عرفن ان ضغط الحياة الخارجي لم يعد ممتعاً ، وترفض الفتيات العمل ويؤكدن ان دورهن في المنزل أهم. البعض ينظر لهذه الدعوى على انها تخلف، ولكن هناك من يؤكد ان هذا النوع من الوعي ووصول للحقيقة التي حاولت الكثير من الاصوات تزييفها بدعوى التحرر والتخلص من العبودية والحصول على المساواة(1).

ومن الظريف ان نذكر قول السيدة (اللاي كوك):

(ان الاختلاط يألفه الرجال ولهذا طمعت المرأة بما يخالف فطرتها وعلى قدر الاختلاط تكون كثرة اولاد الزنا، ولا يخفى ما في هذا من البلاء العظيم على المرأة، فيا أيها الآباء لا يغرنكم بعض دريهمات تكسبها بناتكم باشتغالهن في المعامل ونحوها ومصيرهن إلى ما ذكرناه، فعلموهن الابتعاد عن الرجال ، اذ لدنا الاحصاء على ان البلاء الناتج من الزنا يعظم ويتفاقم بين الرجال والنساء، ألم تروا ان امهات اولاد الزنا هن من المشتغلات في المعامل ومن الخادمت في البيوت ومن اكثر السيدات المعرضات للانتظار ولولا الاطباء الذين يعطون الادوية للاسقاط لرأينا أضعاف ما نرى الآن).

ونلتقي مع صورة اخرى كما جاء في كتاب (فتاة الشرق في حضارة الغرب):

(وجدير بالذكر الاشارة إلى انه حق النساء اللواتي قضى عليهن الزمان بمغادرة المنزل وراء الكسب، غلب عليهن الاسى والندامة بهذا المصير، وأكبر دليل على ذلك الاستفتاء الذي قام به معهد غالوب في امريكا من مدة قريبة - وهو معهد مهمته الاستفتاءات العامة لتحديد اتجاهات الرأي العام - قام باستفتاء عام في جميع الاوساط في الولايات المتحدة بصدد تعيين رأي النساء الكاسبات في صدد العمل، وإذا هذا ينشر الخلاصة الآتية:

(ان المرأة متعبة الآن، ويفضل ٦٥% من نساء امريكا العودة إلى منازلهن ، اذ كانت المرأة تتوهم انها بلغت امنية العمل، اما اليوم وقد ادمت عثرات الطريق قدمها، واستنزفت الجهود قواها، فانها تود الرجوع إلى عشها والتفرغ لاحتضان فراخها)(2).

(1) تأليف الأستاذ إبراهيم الاميني: ص ٣٦٢ وما بعدها.

(2) المرأة المعاصرة: ص ٢٥٣ - ٢٥٤ .

٧ - فرض الحجاب ونوع معين من اللباس عليها:

اود في البداية الاشارة إلى دلالة كلمة - حجاب - في اللغة والاصطلاح ، في اللغة: قال ابن منظور في لسان العرب: الحجاب الستر، حجب الشيء ، حجب الشيء يحجبه حجباً وحجاباً وحجبه، ستره وقد احتجب وتحجب إذا أكتت من وراء حجاب وامرأة محجوبة: سترت بستر، في الاصطلاح: لا يختلف عما وضع له في اللغة، والمراد به: الستار الذي يحجب مفاتن المرأة وعدم اظهارها أمام الرجل ولا يشترط في الستار أو الحجاب ان يكون عباءة كما هو معروف عندنا في العراق بل له صور عديدة واشكال مختلفة حسب عرف وتقاليد المجتمع لكن لا يخرج من ان المراد منه هو ستر جسم المرأة وما يتصل به من مفاتن تؤلب الشهوة وتثير الغريزة⁽¹⁾

* الحجاب قبل الاسلام: كان الحجاب معروفاً عند الاقوام والمجتمعات الشرقية سابقاً منذ القدم ولا يزال لحد الآن وهو يختلف من منطقة لآخرى ويختلف عن الحجاب المعروف عند اليونان والرومان وعرب الجاهلية.

اما بالنسبة للاديان السماوية فلا نقاش فيه، فالتوراة - العهد القديم - كان يزخر بآيات كثيرة في موضوع الحجاب والذي أمره المسيح فيما بعد عندما جاء الانجيل - العهد الجديد - فوردت آيات كثيرة في التوراة والانجيل تقرر ان نساء ذلك العهد قد امتزن بالحجاب والفتناع وكن يضرين الستر على انفسهن كي لا يراهن رجل اجنبي فقد ورد في الانجيل - سفر التكوين - الآية (٦٥) من الاصحاح الرابع والعشرين: (وقالت للعبد من هذا الرجل الماشي في الحقل للقائنا، فقال العبد هو سيدي، فأخذت البرقع وتغطت) وكذا جاء في نفس الاصحاح: (فأدخلها اسحاق إلى خباء سارة امه واخذ رفعه فصارت له زوجة وأحبها ...)⁽²⁾.

(1) المصدر المتقدم نفسه: ص ٣٧ .

(2) والخباء: هو ما يعمل من وبر أو صوف أو شعر للسكن، والمراد بالخباء هنا : موضع المرأة المحجوب عن الانظار.

وجاء في الاصحاح الثامن والثلاثين : (فاخبرت تamar وقيل لها هو ذا دموك صاعد إلى تمنة ليحز غممه. فخلعت عنها ثياب ترملها وتغطت ببرقع وتلففت وجلست في مدخل عينايم التي على طريق تمنة، لانها رأت ان شيلة قد كبر وهي لم تعط له زوجه). وكذلك الآية: (ثم قامت ومضت وخلفت برقعها ولبست ثياب ترملها لانها اصبحت زوجة له)⁽¹⁾.

وفي النشيد الخامس من اناشيد سليمان تقول المرأة: (أخبرني يا من تحبه نفسي اين ترعى عند الظهيرة ولماذا اكون كمقنعة عند قطعات اصحابك)⁽²⁾.

ولو تعمق الباحث في مسألة الحجاب لرأها عند اليونان في بادئ الأمر ومن اليونان انتقلت إلى بقية المجتمعات ولذا ترى الحضارة اليونانية دامت زمناً طويلاً وازدهرت مادامت المرأة محافظة على سترها وحجابها، ثم انحطت وتدهورت تلك الحضارة العريقة بسبب اباحة الحرية المطلقة للمرأة، فألقت حجابها وأطلقت يديها لتعبث - بصدد الحرية - بشؤون الرجال والدولة وتدخلها المباشر في شؤون السياسة إلى ان سقطت تلك الدولة العظيمة إلى الهاوية، تقول دائرة المعارف الكبرى:

(ان عمران المملكة الرومانية كان سببه عدم اختلاط المرأة بالرجل في ميادين العمل يوم كانت النساء يشغلن في بيوتهن وكن - أي النساء - يغالين في الحجاب لدرجة ان الدية - القابلة - لا تخرج من دارها إلا مخفورة ووجهها ملثم باعتناء زائد، وعليها رداء طويل يلامس الكعبين وفوق ذلك كله عباءة لا تسمح بروية شكل قوامها).

ويقول العلامة (لاروس) في مسألة الحجاب واهميته:

(كان النساء يستعملن الخمار إذا خرجن ويخفين وجوههن وكانت النساء تستعمله في القرون الوسطى واستمر إلى القرن الثالث عشر حيث صارت النساء يخفن منه إلى ان صار كما هو الآن نسيجاً خفيفاً يستعمل لحماية الوجه من التراب والبرد، وقد كان لترك الحجاب

(1) المرأة المعاصرة: ص ٤٠ - ٤١ .

(2) رفقا بالرجال يا قوارير: ص ٦٨ .

وعدم استقرار المرأة في البيت اقبح نتائج سوء في الدولة الرومانية، اذ ادى ذلك إلى سقوط تلك الدولة العظيمة وتأخرها⁽¹⁾.

وقد كان اليونان ممن فرض العزلة على نسانهم، والرومان يسنون القوانين التي تحرم على المرأة الظهور بالزينة في الطرقات قبل الميلاد بمائتين سنة⁽²⁾.

وهذا يدل على ان ما ادعاه بعض الغربيين من شأن الحجاب وعلى انه من مبتكرات الإسلام لا صحة فيه، أو لم يروا الكنائس عندهم سابقاً والاديرة تكاد تعج بالراهبات المقتعات اللواتي ضربن الخمار عليهن وارتيدين اللباس الجامع المحتشم المانع للاثارة ، الساتر للمفاتن والمحاسن، البعيدة عن الفحش والتخلع، والمنزهة عن القصر الضيق والتشغف⁽³⁾.

وقد نبه السيد الشهيد الصدر الثاني (ع) إلى ذلك في احد خطب الجمعة عندما خاطب العالم المسيحي قائلاً:

هل كانت مريم العذراء سافرة؟

في إشارة إلى ان الحجاب كان موجوداً في الديانات التي سبقت الإسلام .

* عند عرب الجاهلية:

لقد عرفت العرب في جاهليتنا الحجاب وكانت تعتبره من سنن الخلّة - أي المحبة - فالبنات عندهم إذا بلغت سن الزواج تعرض على الحي ليرغب في نكاحها من اراد الزواج ثم تحجب ولا تحسر عن وجهها إلا عند نزول المصيبة.

قالت ربطة بنت عاصم:

وقفت فابكتي ديار عشيرتي على رزنهن الباكيات الحواسر

وقال المهلهل بن ربيعة:

(1) المرأة المعاصرة: ص ٤١ .

(2) رفقا بالرجال يا قوارير: ص ٦٨ .

(3) المرأة المعاصرة: ص ٤٢ .

على ان ليس عدلاً من كليب إذا خرجت مخبئات الخدور

وقال زهير بن ابي سلمى يهجو آل الحصين:

وما أدري وسوف أخال أدري أقوم آل حصن أم نساء
وان قيل النساء مخبئات فحق لكل محصنة هداء

وقال طفيل بن عوف الغنوي:

يساهم الوجه لم تقطع اباجله يسان وهو ليوم الروع مبنول

واتخذ الحجاب صوراً مختلفة، يضيق ويتسع معناه حسب عادات وتقاليد القبائل العربية في الجزيرة، من هذه الصور: البرقع .
قال عنتر بن شداد:

وكشفتن برقعها فأنشرق وجهها حتى كأن الليل صباحاً مسفراً
فضممتها كيما أقبل ثغرها والدمع من جفني قد بل الثرى

وقوله أيضاً:

جفون العذارى من خلال البراقع أحد من البيض الرقاق القواطع
إذا جردت نل الشجاع واصبحت محاجره قرحى بفيض المدامع

وقال توبة بن الحمير في معشوقته ليلى الاخيلية:

فقد رابني منها الغداة سفورها

وكنت إذا ما جنت ليلى تبرقعت

ومن صور الحجاب (النقاب) قال الشاعر:

كي لا تغر قبيحة إنسانا

ليت النقاب على النساء محرم

وقال الآخر :

شكل التجار وحلال المكتسب

بأعين منها مليحات النقب

ومن صور الحجاب (القتاع) :

قال الشنفرى يصف زوجته اميمة:

إذا ما شنت ولا بذات تلفت

لقد اعجبتي لا سقواطاً قناعها

وقال الحماسي:

بأحسن موصولين كف ومعصم

فألقت قناعاً دونه الشمس واتقت

وقال عنتره بن شداد:

سمح مخالفتي إذا لم أظلم

ان تغدفي دوني القناع فإبني

وقال الحارث اليشكري :

فـضـعـي قـنـاعـك ان رـيـ ————— بـ الـدـهـر قـد افـنـى مـعـدأ

ومن صور الحجاب النصيف (الخمار) :

قال النابغة الذبياني :

سقط النصيف ولم ترد اسقاطه
فـتـنـاوتـلـتـه و اتـقـتـنـا بـالـيـد
عـنـم يـكـاد مـن اللـطـافـة يـعـقـد
بـمـخـضـب رـخـص كـأن بـنـاتـه

ومن صور الحجاب أيضا اللثام :

قال عنتره العبسي :

فـولـت حـيـاءً ثـم أرـخـت لثـامـها
وقـد نـثـرت مـن خـدـها رطـب الـورد

وربما يتسع معنى الحجاب، فيشمل الخباء وخدر المرأة، وكثيراً ما تطرق الشعراء لهاتين الكلمتين، وعلى ما يبدو ان هذا النوع من الحجاب كان له هالة كبيرة من القدسية والمنزلة، حيث انه بمثابة مأوى وستر المرأة والذي لا يمكن الاجنبي ان يصله، لذا تجرأ امرؤ القيس وأمثاله ان يتحدوا هذه الحواجز، وقد قال متعرضاً لخباء حبيبته عنيزة:

وبـيـضـة خـدر لا يـرام خـبـاؤـها
تـمـتـعـت مـن لـهـو بـها غـيـر مـعـجـل

وقال طرفة بن العبد في معلقته :

وتـقـصـير يـوم الـدـجـن و الـدـجـن مـعـجـب
بـيـهـكـتـه تحـت الخـبـاء المـعـمـد

وقال امرؤ القيس يوم دخوله الخدر :

ويوم دخلت الخدر خدر عييزة فقالت لك الويلات انك مرجلي

وقال المنخل يشكري :

ولقد دخلت على الفتاة الخدر في اليوم المطير

وهناك صور اخرى للحجاب: كالازار والملحفة والدرع، والجلباب والهودج - وهو محمل المرأة - ومن هنا يبدو ان عرب الجاهلية كانت تفرض على نساءها الحجاب وتعتبره سنة يجب الاخذ به(1).

وجاء في كتاب (رفقاً بالرجال يا قوارير) ما يأتي :

وقد كانت النساء في الجاهلية محتشمة بالقياس إلى تبرج الجاهلية الحديثة - اليوم - قال (مجاهد): (كانت المرأة تخرج تمشي بين الرجال ... فسماه القرآن تبرجاً).
وقال (مقاتل بن حيان): (انها كانت تلقي الخمار عن رأسها ولا تشده فيداري قلاندها وقرطها وعنقها ويبدو ذلك كله ... وذلك هو التبرج الذي نهى عنه الله ... فأمرهن ان يتسترن)(2).

وعندما جاء الإسلام أمر بما كان متعارفاً عليه لما فيه من فائدة اجتماعية ومحاسن خلقية(3)

وقد يهتمني القارئ قائلًا: انك بهذا العرض التاريخي للحجاب تؤكد ما نقوله وما نسمعه من ان الإسلام دين رجعي ، ويظهر صحة قول الغربيين: (يجب ان يرفع الحجاب عن وجه المرأة ويغطى به القرآن)(1).

(1) المرأة المعاصرة: ص ٣٤ وما بعدها.

(2) ص ٨٦، تأليف: بنت الزهراء .

(3) المرأة المعاصرة: ص ٤٧ .

فأقول: ليس هناك قاعدة تقول كل ما هو قديم خاطئ وكل ما هو جديد صائب، فنحن ندرس التاريخ لناخذ منه العبرة من خلال الاطلاع على احوال الامم السابقة ومعرفة نقاط القوة والضعف لديها، فوجدنا ان الحجاب والتستر كان عامل قوة في تلك المجتمعات ومثال على ذلك ان دولة اليونان سقطت بترك نساءها الحجاب، لا أقل أنه كان احد اسباب سقوطها، والا فما جدوى دراستنا للتاريخ؟

وأقول كذلك لمن يتهم الدين الاسلامي بل سائر الاديان السماوية بالرجعية، هذا ضوء الشمس يغمر الارض مذ خلقت والى اليوم فهل من المعقول ان نصرخ بلا وعي قائلين يجب ان نحجب ضوء الشمس عن كوكبنا لانه قديم ويرجعنا إلى الوراة؟!

* فلسفة لبس الحجاب في الإسلام:

قال تعالى: (وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَا يَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوَاتِ النَّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ⁽²⁾).

وقال عز وجل: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً⁽³⁾).

كثيرة هي الآيات القرآنية التي تأمر بلبس الحجاب وستر جمال المرأة وجسمها، وعلّة ذلك هو ان الله تبارك وتعالى اراد للمجتمع المسلم السعادة والرقي مع القوة والتماسك، اراد له ان يكون مجتمعاً عفيفاً نظيفاً طاهراً وفاضلاً وذا أخلاق حميدة يضمن لافراده سعادة الدنيا والآخرة، وذلك من خلال سن التشريعات التي تأخذ بأيديهم صوب الصراط المستقيم والتي تحد بمقدار

(1) حجاب عند عتبة الباب: ص ١١ .

(2) النور: ٣١ .

(3) الاحزاب: ٥٩ .

التزام المسلمين بها من فساد المجتمع وتفككه وإشاعة الفاحشة والمنكر فيه ومما لا مراعاة فيه ان فرض الحجاب على المرأة واحد من اهم تلك التشريعات الاجتماعية الحكيمة فمن المؤكد ان لبس المرأة ما تشتهي من اللباس وخلعها الحجاب واختلاطها بالرجل كيف تشاء دونما قيد أو شرط اهم اسباب فساد المجتمعات وانحلالها على كافة المستويات .

(لقد أثبت البعض بان في الابدان اشعة خاصة ترد بدن الناظر عن طريق عينيه وعندما يستهوي بدن الناظر تلك الاشعة يحصل العشق أو الحب الدنيء، وعليه حرم الإسلام النظر إلى كل ما يمكن ان يثير الشهوة وحرمة التحدث والاختلاط بين النساء والرجال إلا لضرورة)⁽¹⁾.

لأن الغريزة الجنسية غريزة قوية جداً خصوصاً في فترة الشباب، قال تعالى: (زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالنَّعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ)⁽²⁾.

انها كالحيوان الهائج الذي لا يمكن ترويضه إلا بتعاون الجنسين أو قل: كالسيل الجارف الذي يدمر كل شيء ان لم نضع السدود في طريقه لامكان احتواؤه وتلافي ضرره، فأمر الله تعالى النساء بلبس الحجاب والملابس الساترة لجميع بدنهن وأمر الرجال بالأدب والاخلاق الحسنة وغض البصر والاحتشام في الملبس أيضاً وترك بنطلونات البلو والجينز والتشيرتات الضيقة وكل ما من شأنه اغراء الفتيات المراهقات، هذا وقد أكد علماء النفس ان الغريزة الجنسية تقوى وتضعف ، تهيج وتخمد، وفقاً لعادات المجتمع وتقاليده، يقول الدكتور احمد عزت راجح:

على هذا النحو يتضح لنا أثر العوامل النفسية والاجتماعية في إثارة الشهوة وإخمادها، هذا فضلاً عما لها من اثر في ضبطها وتوجيهها والتسامي بها، لقد تأكد أيضاً اثر هذه العوامل في انحراف هذا الدافع (الغريزة) وحيوده حيوداً يستهجنه المجتمع)⁽³⁾.

(1) الاخلاق البيئية: ص ١٧٩ .

(2) آل عمران: ١٤ .

(3) كتاب اصول علم النفس: ص ٩٢ .

وقد تعتبر المرأة ان في ذلك تقييداً لحريتها والحق ان الحرية هي حرية النفس واحترام النظام الالهي ورفض الظلم من قبل المستكبرين اضافة إلى انه صار تقديم المصلحة العامة على الخاصة من الأمور المسلم بها بين العقلاء فأتت - ايها المعترضة - لو سألت المسؤولين في الدول التي تحرم التدخين في الاماكن العامة أو تلك التي تحرم قيادة السيارات عند السكر، لو سألتهم عن سبب ذلك المنع لكان جوابهم منعنا ذلك حفظاً للنظام العام وعليه قدمنا مصلحة المجموع على مصلحة الفرد، لان الحرية الشخصية تنتهي إذا كان في استمرارها اضراراً تلحق بالآخرين.

قال الكاتب المسيحي (فؤاد صعب):

(ايها الدرّة المكنونة في صدفتك، ايها المهابة المتسترة في كناسك الحاضنة خشفك، ايها الملكة المترعبة على عرش مملكتك، ايها الساحرة بجمالك، الساحرة بجلالك، الساحرة برقبة عواطفك وعبوبة أفاظك، الساحرة بلحاظك وحركاتك وسكناتك، يا محولة جديم الحياة نعيماً ونعيمها جحيماً القاسية برقتك القوية بضعفك، يزعمون انك مظلومة وأنك اسيرة الحجاب، ويريدون تحريرك من اسرك، يزعمون ان الحجاب يمنعك من ان تكوني امّاً راقية وزوجة صالحة ... هكذا يزعمون فهل تجدينهم مصيبين أو ان الطموح لاكتشاف المجاهيل هو وحده يدفعهم لاكتشاف ما تحت النقاب وهي انك نزعته حجابك فما الذي يحجب قلوبهم بعدنذٍ عن سهام عينيك وسر جمالك انهم يريدون لك السفور فاسفري، اسفري وتصوري، ان بنات جنسك كلهن سافرات فسفورهن يكون للرجال بمثابة اعلان حرب بين الارادة والعاطفة وقلما نشاهد في الحياة انتصار الاولى على الثانية مادام القلب لا يعترف للعقل بسطان عليه، اسفري ولتسفر جاراتك وليبحث العالم بعدنذٍ عن علاج يخفف من المشاكل العائلية والزوجية.

اسفري ... ولكن مهلاً ... قبل ان تحكمي على حجابك بالهجران والنفي . حاكميه وقابلي بين حسناته وسيئاته لان من اللوم ان يتناسى الانسان حسنات جمة ويغاضي على سيئة ... قابلي وزني وانظري اية الكفتين ترجح ثم احكمي⁽¹⁾.

(1) المرأة المعاصرة: ص ٩١ .

* الاضرار والمفاسد:

* الاضرار الخلقية:

قال (جورج رانيلي اسكات) الكاتب الانجليزي في كتاب (تاريخ الفحشاء):
(ان من الاسباب التي قوضت الخلق والادب في انجلترا والاقطار الاوربية وتدهور المرأة واشتغالها بالفسق والفجور والتعهر هي :

الولوع الفاحش بالتبرج الذي قد بعث في نفس كل فتاة اشد الحرص على الازياء الفاتنة الغالية من احدث الطرز وأدوات الزينة والزخرف من شتى الانواع وهذا من اكبر اسباب هذه الفحشاء)⁽¹⁾.

لقد أحدث التبرج والاختلاط في الاوساط الغربية مضاعفات اخلاقية خطيرة، تشير الفرع والتقرز ، فأصبحوا لا يستنكرون الرذائل الجنسية، ولا يستحيون من آثامها ومعانيها، وراح الوباء الخلقى يجتاحهم ويفتك بهم فتكاً ذريعاً، حتى انطلقت صيحات الغياري منهم معلنة بالتذمر والاستنكار ومنذرة بالخطر الرهيب.

فقد صور (بول بيودر) انهيار الاخلاق في بلاده حيث قال:

(لم يعد الآن من الغريب الشاذ وجود العلاقات الجنسية بين الاقارب في النسب، كالأب والبنات والاخ والاخت في بعض الاقاليم الفرنسية، وفي النواحي المزدهمة من المدن).

وجاء في تقرير (اللجنة الاربعة عشرية) المعنية بالفحص عن مكامن الفجور: (ان كل ما يوجد في البلاد الامريكية من المرافق والنوادي الليلية، ومجالي الزينة، وأماكن التدريم، وحجرات التدليك، ومراكز تمويج الشعر، قد اصبح جلها مواطن للفجور ودوراً للبغياء، بل هي اقبح منها واشنع، لما يرتكب فيها من الرذائل التي لا تصلح للذكر).

ومما يخمنه القاضي (لندسي) الامريكي: (ان خمساً واربعين في المائة من فتيات المدارس يدنسن اعراضهن قبل خروجهن منها، وترتفع هذه النسبة كثيراً في مراحل التعليم التالية).

وقال (جورج رانيلي اسكات) في كتابه (تاريخ الفحشاء): وهو يشير إلى حالة بلاده في الغالب (وقد بلغ عدد هؤلاء العاهرات غير المحترفات في هذه الايام مبلغاً لم يعهد قط فيما قبل،

(1) المصدر المتقدم نفسه: ص ٩٠ .

فالونك يوجدن في كل طبقة من طبقات المجتمع من الدنيا والعليا ... وقد اصبح تعاطي الفجور وعدم التصون بل اتخاذ الاطوار السوقية، معدوداً عند فتاة العصر، من اساليب العيش المستجدة).

وقد سرت عدوى هذا التفسخ الخلقي إلى الصبية والصبايا من اولئك الاقوام، لتأثرهم بالمحيط الفاسد والمثيرات الجنسية.

يقول الدكتور (راديت هوكر) في كتابه (القوانين الجنسية): (إنه ليس من الغريب الشاذ حتى في الطبقات المثقفة المترفة، ان بنات السبع أو ثماني سنين منهم، يخادن لداتهن من الصبية، وربما تلوثن معهم بالفاحشة).

وقد جاء في تقرير طبيب من مدينة (بالتي مور):

(إنه قد رفع إلى المحاكم في تلك المدينة اكثر من الف مرافعة في مدة سنة واحدة، كلها في ارتكاب الفاحشة مع صبايا دون الثانية عشر من العمر).

ولم تقف الفوضى الخلقية عند هذا الدرك السافل، فقد تفاقمت حتى اصبحت العلاقات الجنسية الطبيعية ... لا تشبع نهمهم الجنسي، فراحوا يتمرغون في مقادر الشذوذ الجنسي وانحرافاتة النكراء ، وعاد من المألوف لديهم ان يتزوج الفتى فتى مثله، بتشجيع من القانون، ومرأى ومسمع من الناس ، وهم يباركون هذا العرس!!

ويقول الدكتور (هوكر):

(إنه لا تزال تحدث في مثل هذه المدارس والكليات ودور التربية للمرضات، والمدارس الدينية، من تسافح الولدين من الجنس الوالد فيما بينهما، وقد تلاشى أو كاد .. ميلهم الطبيعي إلى الجنس المخالف).

والآن فلنسأل الببغاوات من دعاة التحرر والتبرج، أهدأ الذي ينشدوه لانفسهم ولامتهم الاسلامية ... ام انهم لا يفقهون ما ينادون به ويدعون اليه؟

ان كل داعية إلى التبرج والاختلاط، هو بلا ريب معول هدام في كيان المجتمع الاسلامي، ورائد شر ودعارة لامته وبلاده.

(إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) (1).

* الاضرار الصحية:

وكان من الطبيعي لامة شاع فيها الفساد، وتلاشت فيها قيم الدين والاخلاق، ان تعاني نتائج شذوذها وتفسخها، فتنهار صحتها كما انهارت اخلاقها من قبل.

وهذا ما حدث فعلاً في الاوساط الغربية، حيث استهدفتها الامراض الزهريّة وكبدتها خسائر فادحة في الارواح والاموال.

وجاءت تقارير اطباء الغرب معندة ابعاد تلك الامراض ومآسيها الخطيرة في أرقى تلك الامم وأكثرها تشدقاً بالحضارة والمدنية.

قال الدكتور الفرنسي (ليريد):

(انه يموت في فرنسا ثلاثون الف نسمة بالزهري، وما يتبعها من الامراض الكثيرة في كل سنة، وهذا المرض هو افتك الامراض بالامة الفرنسية بعد حمى الذق).

وجاء في كتاب (القوانين الجنسية):

(انه يموت في امريكا ما بين ثلاثين واربعين الف طفل بمرض الزهري الموروث وحده، في كل سنة. وان الوفيات التي تقع بسبب جميع الامراض - عدا السل - يربو عليها جملة عدد الوفيات الواقعة من مرض الزهري وحده).

وكل هذه الخسائر والمآسي ترفعها الامم الغربية الداعرة ضريبة من صحتها وحياتها جزاءً وفاقاً على تفسخها وتمرغها في مقادر الجنس ومباعته.

* الاضرار الاجتماعية:

وكان حتماً مقضياً على تلك الامم المتحللة ان تعاني - إلى جانب خسائرها الاخلاقية والصحية - عللاً اجتماعية خطيرة.

فقد جنت على حياتها الاسرية والاجتماعية، باغفالها مبادئ العفة والوفاء، واستهتارها بشرائط الزوجية الصالحة، وطفق الزوجان منهم يهيمن في متاهات الغواية والفساد، تنطلق

(1) النور: ١٩ .

الزوجة خليعة متجملة بأبهى مظاهر الجمال، وبواعث الفتنة والاعراء، وينطلق الزوج هانماً في مراتع التبذل والاسفاف.

وسرعان ما ينزلق هذا أو تلك في مهاوي الرذيلة، حينما تستهوي بهما شخصية جذابة اروع جمالاً واشد اغراءً من شريك حياته، فيزور عنه طالباً صيداً جديداً، ومتعة جديدة، بين فتيان الهوى وفتياته السانحات.

فتزعزع بذلك كيان الاسرة، وانفرط عقدها، ووهت العلائق الزوجية وغدت تنفصم لأتفه الاسباب كما شهدت بذلك تقارير الخبراء.

وقد كتب القاضي (لندسي) في بلدة (دنور) سنة ١٩٢٢: (أعقب كل زوج تفريق بين الزوجين، وبإزاء كل زوجين عرضت على المحكمة قضية طلاق، وهذه الحال لا تقتصر على بلدة دنور، بل الحق ان جميع البلدان الامريكية على وجه التقريب تماثلها في ذلك قليلاً أو كثيراً).

ويمضي في كتابته فيقول: (ان حوادث الطلاق والتفريق بين الزوجين لاتزال تكثر وتزداد، وان اطردت الحال على هذا - كما هو المرجو - فلا بد ان تكون قضايا الطلاق المرفوعة إلى الحاكم في معظم نواحي القطر على قدر ما يمنح فيها من الامتيازات للزوج).

وهكذا توالى على الامم الغربية اعراض الشنوذ واختلاطاته المقيتة فقد زهد الكثيرون منهم بالحياة الزوجية، وآثروا العزوبة إشباعاً لهوسهم الجنسي وتحرراً من قيود الزواج وتكاليفه. فقد جاء في مقال نشرته جريدة (بديترويت):

(إن ما قد نشأ بيننا اليوم من قلة الزواج وكثرة الطلاق، وتفاحش العلاقات غير المشروعة بين الرجال والنساء، يدل كله على اننا راجعون القهقري إلى البهيمية.

فالرغبة الطبيعية في النسل إلى التلاشي والجيل المولود ملقى حبله على غاربه، والشعور بكون تعمير الاسرة والبيت لازماً لبقاء المدنية، والحكم المستقل يكاد ينتفي من النفوس، وبخلاف ذلك اصبح الناس ينشأ فيهم الاغفال عن مآل المدنية والحكومة وعدم النصح لهما).

ولو تحرينا مرد تلك المآسي التي اجتاحت الغرب لرأيناه ماثلاً في التبرج والخلاعة والاختلاط، وشيوع المثيرات الجنسية، كالاflام الداعرة والقصص الخلاعية والاعاني المخنثة،

التي مسخت القيم الاخلاقية واشاعت الاسفاف والتهتك في المجتمع الغربي، كما شهد بذلك القوم انفسهم.

وقد كتب (اميل بوريسي) في تقريره الذي قدمه إلى الجلسة العامة الثانية لرابطة منع الفواحش:

(هذه الفوتوغرافات الداعرة المتهتكة تصيب احاسيس الناس بأشد ما يمكن من الهيجان والاختلال، وتحت مشتريها البؤساء على المعاصي والاجرام التي تقشعر من تصورها الجلود، وان اثرها السيئ المهلك في الفتية والفتيات لمما يعجز عنه البيان ، فكثير من المدارس والكليات قد خربت حالتها الخلقية والصحية لتأثير هذه الصور المهيجة، ولا يمكن ان يكون للفتيات على الاخص شيء اضر وأفتك من هذه)⁽¹⁾.

وفي دراسة نقابية اتضح: (ان كل نساء سريلانكا تقريباً يتعرضن لمضايقات في العمل) وقد خلصت الدراسة التي شملت (٦٠٠) سيدة عاملة تتراوح اعمارهن بين ٢٠ - ٣٩ سنة، إلى ان المضايقات اكثر في القطاع الخاص منها في القطاع العام وان معظمهن تعرضن إلى استغلال مظاهرهن وازيانهن وأنهن يشعرن بقلّة حيلتهن وبالهوان عندما يتعرضن لمضايقات مما يؤدي إلى زيادة الضغط على اعصابهن)⁽²⁾.

وصرحت مندوبة الامم المتحدة الدكتورة (هومر) السويدية:

(ان مأساة المرأة في السويد هي الحرية التي نالتها وأوصلتها إلى درجة خطيرة ورهيبة). وهذه عضو البرلمان في المانيا (بتراكيلي) تقول بمرارة شديدة: (نحن معشر النساء نعامل في المانيا كأقلية، كما يعامل المرضى والطبقات الدنيا من المجتمع والاطفال، ثم يصوروننا كمادة للاباحية الجنسية ويعتبرون استخدام العنف معنا شيئاً طبيعياً ففي كل (١٥) دقيقة تقع امرأة واحدة فريسة للاغتصاب)⁽³⁾.

(1) أخلاق اهل البيت: ص ٢٦٣ وما بعدها.

(2) الحجاب والحرية: ص ٣٢ ، لجنة التأليف مؤسسة البلاغ.

(3) حجاب عند عتبة الباب: ص ٢٣، تأليف الشيخ احمد الجيزاني.

فعلی المرأة المسلمة ان لا تتدخ بافكار الغرب المسمومة والتي يصدق عليها انها دس السم بالعسل، فتجدها المرأة المسلمة أفكار حلوة براقية ومرغوب فيها، ولكنها لو تأملت وأعطت المجال لعقلها ليأخذ دوره بدلاً من عواطفها لبان لها زيف أفكار الغرب وبطلانها ولا تضح لها ان المراد منها تدمير اخلاق المرأة المسلمة بل المجتمع المسلم بأسره.

يقول السيد مهدي الصدر:

لقد عز على دعاة التحرر ان يروا المرأة المسلمة محصنة بالصون والحجاب عصية الطلب، بعيدة المنال، فأغروها بالسفور والتبرج ليستزلوها من علياء برجها وخدرها. واستجابت المرأة لتلك الدعوة الماكرة وراحت تنظي حجابها وتبرز جمالها ومفاتنها، تستهوي العيون والقلوب، دونما تخرج أو استحياء.

وما خدعت المرأة المسلمة وغرر بها في تاريخها المديد بمثل ذلك الخداع والتلبيس، متجاهلة عما يترصدها من جراء ذلك من الاخطار والمزالق⁽¹⁾.

فإذا كان الحجاب بهذه الاهمية فعلى المرأة ان تلتزم به وتراعي حدوده الشرعية.

(فبعض الفتيات المحجبات يظهرن مقدم رأسهن من تحت الحجاب! والبعض الآخر اساساً تتخذ الحجاب للزينة فتراه مرصع بالبلك والكلبدون فيكون اكثر اغراءً، فتفسد اكثر مما تصلح، والبعض يضعن المكياج والمساحيق واحمر الشفاه على وجوههن إلى جانب الحجاب! والبعض سترن الشعر وأظهرت الرقاب وأعالى الصدر فترى اعين الشباب مشدودة اليهن! والبعض ترتدي الملابس ذات الالوان الصارخة الملفتة للنظر! أو الملابس الضيقة التي تكاد تفسح عما تحتها وتظهر تفاصيل الجسم! أو البعض ترتدي الثياب الرقيقة التي تحكي ما وراءها وكأنها في مخدع زوجها والبعض نراهن يتجملن بالاكسسوارات من القلائد والاساور والدبابيس اللماعة! والبعض لا يخرجن من البيت حتى يملنن ملابسهن بالعبور الجذابة لتصبح اكثر فتنة وإيلاًماً للشباب المتعش! والبعض لا يرتدين الجورب، أو يرتدينها ولكنها شفافة فتكون اكثر فتنة وإغراء، والبعض منهن يمشين بغنج وتمايل وتكسر حتى تتولد المشاعر غير النظيفة في قلب من يراها من الشباب!

(1) أخلاق اهل البيت: ص ٢٦٣ .

أو تضحك بصوت مرتفع بعيد عن الحياء! والبعض يتكلمن مع الرجال بطريقة ملؤها الشبهة والريبة، بينما نهى القرآن الكريم عن ذلك (فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ)⁽¹⁾، والبعض منهن يدمين قلب نبيهن حينما يخلطن بين الثقافة والسخافة فيلبسن البنطلون ويرتدين الحجاب!!

فأعلاهن يماشي الإسلام وأسفلهن مقلد للشيطان، وهل هذا إلا نفاق والبعض يكتفين بالاقزام من الثياب وان غطين الشعر بالحجاب!! والبعض اخذن يخدعن انفسهن ليرتدين الحجاب الفرنسي! ومن يدري ربما يصدروا لنا الحجاب الصهيوني!!⁽²⁾.

* ذرائع نسائية باطلة:

١ - ان لبس الحجاب وستر الجسم بالكامل يؤدي إلى اخفاء جمال المرأة وبالتالي تأخر زواجها.

ان هذه الذريعة باطلة لان الإسلام اجاز للمرأة ان تظهر وجهها وكفيها، والكتاب يقرأ من عنوانه في الغالب، والمرأة كذلك إذا كان وجهها جميلاً يدل على ان كامل جسمها جميلاً أيضاً، اضافة إلى إمكان رؤية جسم المرأة بالكامل من قبل من يرغب بخطبتها ولا إشكال في ذلك شرعاً.

٢ - ان الحجاب يعيق عملها ودراستها.

أقول: وهذه الحجة أو هن من بيت العنكبوت، وأترك الرد عليها لمجموعة محجبة من طالبات الجامعات:

في استطلاع للرأي نشرته صحيفة (الرأي العام الكويتية) في عام ١٩٩٢، جاء:
(ان ٩٠% من الجامعات المصرية محجبات، وان غالبيةهن يتمتعن بمستوى ثقافي وعلمي رفيع).

(1) الاحزاب: من الآية ٣٢ .

(2) حجاب عند عتبة الباب: ص ١٢ وما بعدها.

تقول فتاة جامعية: (طرح الحجاب وطرح الاختلاط الجامعي، ترك لي الخيار فوجدت ان النتيجة في الحالين تهمني وحدي، فاخترت الحجاب وازددت به تعلقاً بعد دخولي الجامعة فهو الحصن الواقي للفتاة).

وتقول اخرى: (اختياري للحجاب كان طوع ارادتي لانني فهمت معناه منذ كنت صغيرة انني لا اعمل شيئاً لا أفكر به جيداً، ولا أقوم بتقليد الاشياء ابدأ).

وتقول ثالثة: (ان الحجاب هو افضل وسيلة للحفاظ على كرامة ومكانة المرأة، وانجح سبيل تستطيع من خلاله التحرك والمساهمة في الانشطة الاجتماعية والاعمال الاخرى دون خوف من العيون الجائعة).

وتقول أخرى: (الحجاب بالنسبة لي هو صمام الامان في علاقتي مع الرجل، لانه بمثابة الحدود التي لا يمكن تخطيها، ولا يمكن بالتالي تجاهلها، والتي تفرض على الرجل ان يتعامل معها كانساة وليس مجرد جسد يثيره ويغويه)⁽¹⁾.
وتقول طالبة في كلية الادارة والاقتصاد:

لقد وجدت الحجاب أفضل سلاح وأقوى حاجز للفتاة المؤمنة في المجتمع المختلط - الجامعة - فحن بواسطة الحجاب نقيم حولنا درعاً وحصناً يمنع تأجيج الشهوات والنزوات عند الجانبين، وبالحجاب نفرض وجودنا وشخصيتنا في المجتمع .

ولو ان كل فتاة عرفت معنى الحجاب لما بقيت واحدة منهن سافرة داخل الوسط الطلابي والجامعي المختلط ولما اظهرت زينتها، ولو كان هناك حجاب اكثر حشمة وتحجب لاختنه ... ثم نحن بحجابنا هذا نخفف عن الشباب بعض الاثم فكما قيل: (النظرة الأولى لك والثانية عليك) فهم لن يجرؤوا في النظر اليها باكثر من مرة لما نمتلكه من درع معنوي نصد به نظرات الشباب الجائعة.

ثم تمضي في حديثها قائلة:

ان الحجاب لا يمنع المرأة من مواكبة سير التقدم الثقافي والتطور الاجتماعي بل على العكس لانها تدعو - وخصوصاً الجامعية - إلى التقدم والتطور في مجالات الحياة ... فالفتاة

(١) الحجاب والحرية: ص ٣٣ - ٣٤ .

الجامعية تدخل وتعيش رداً من الزمن في وسط مجتمع متلون يحمل الكثير من المتناقضات في الأفكار قد تكون بعضها صحيحة فتزيدها صحة وقد تكون خاطئة فتصححها لهم. نحن ندعو إلى التقدم لان ديننا افضل الاديان، فهو يدعو إلى التخلص من كل الافكار والتبعيات الجاهلية. وأخيراً أقول: ليس هناك فرق بين المرأة المؤمنة الجامعية وبين المرأة المؤمنة الاخرى مادامت كل مهما تدعونا للتقدم، بل الجامعية المؤمنة تدعو اكثر لانها تكون قد دخلت في تجارب كثيرة قد عاشتها.

وتقول اخرى:

اما بالنسبة للحجاب فوجدته حافظاً لكرامة المرأة المسلمة من عيون عديمي الضمير التي تلاحقها اينما ذهبت ... وساتراً لشرفها وشرف عائلتها وسمعتها حيثما عاشت ...

فالرجل في عصرنا هذا لا يمكن ان يكون رجلاً بالمعنى الذي فهمناه من نبينا الاعظم 2 وما بعده ما سبق هذا العصر الغاشم المشوه بأكاذيب الحضارة الزائفة (اللهم إلا القليل منهم) ، بل انه الانسان الذي لا يمت بصلة لمعنى الإنسانية ... الذي لا يرى في المرأة كرامة ولا احتراماً سوى شهوته التي تثيرها المرأة ثم تشتريها منه بدون أي مقابل.

فالمرأة لها الاساس العميق في إثارة الرجل، فتبرجها وتخلعها له الاثر الكبير في ذلك ... حيث ان فتاة كانت بقربي ذات مرة تصف لصديقتها كيف يمكن للرجل ان يلتهم جسدها في ملابسها المخزية حيث صورته كالمفترس الجائع ... وأشارت بيديها تصور المنظر بعينه ... فلنعد إلى الحجاب ثانية: فأنا إن لم أظهر محاسن ومفاتن جسمي - والمرأة كلها فتنة للرجل قبيحة الوجهة كانت ام جميلة - لا يمكن للرجل، واي رجل كان ان ينال مني بل انه - وهذا شيء مؤكد - سيبتعد خانباً !!

أما بالنسبة لاختياري الحجاب فهو وبدون شك كان طوع ارادتي حيث اني اجابه مشاكل جمّة من قبل الآخرين بسببه، فبالنسبة لابي يمنعي إياه ... وآخرين كذلك، لكني أقاوم مادامت على حق والله مع المحقين دائماً ... والله معي، وبعونه أسير في طريقي ... فهو حافظنا ومعيننا. ثم تقول:

وان ثمة أمر بديهي هو ان الحجاب لا يعوق - اطلاقاً - المرأة الجامعية عن شق طريقها في الثقافة وتطورها الاجتماعي ... فالعلم ليس باللباس أو المظهر الخارجي، فكثير من الذين يعنون بمظهرهم ولكن لهم من العقول ما للنبابة!!

وفي الواقع الحاضر تجد اغلب افراد المجتمع والجامعيين منهم والمقلدين لاوروبا في قشورها لا يملكون ذرة من العلم والثقافة بينما تجد المؤمنين هم المثقفون ، والمحجبات هن ارفع درجة من المتبرجات لان وقتهن كله ينصرف في إنارة العقل واللب، هكذا وليس في زينة الوجه واللباس.

وهذا لا يعني ان الفتاة المحجبة غير لائقة في المظهر فهي في حشمتها ووقارها يجب ان تتميز بالاناقة والترتيب وهذا ما يزيدا احتراماً من قبل الآخرين.

كلية الادارة والاقتصاد - المرحلة الأولى

وقالت اخرى:

الحجاب في المجتمع المختلط يمثل حصناً واقياً للمرأة يقيها من نار جهنم في الآخرة ووسيلة لحماية محاسنها من نظرات بعض شبابنا الطائش الذي اصبح هذه الايام يجلس هنا وهناك لأجل ان يرى اكبر عدد من فتيات الحاضر اللاتي اصبحن خاصة في هذه الايام يبتكرن مختلف الوسائل لاطهار اكبر جزء ممكن من جسدها، فاصبحت بمثابة عارضة ازياء ثم وقف لها المتجمعون يصفقون لها لبراعتها في العرض.

وتقول اخرى:

لقد وجدت الحجاب في المجتمع المختلط زينة المرأة المؤمنة وشرفها ووقارها. فالمسلمة عندما ترتدي الحجاب فانها تعطي الصورة الكاملة للمرأة لما تتمتع به من مواصفات المؤمنة الحقة ... التي تقف صامدة تدافع عن عقيدتها متصدية قوى الجبت والطاغوت ... تدافع عن مبدأ ثابت الايمان موفور اليقين هادئ النفس بعزم لن يلين وبعقيدة لا تساوم فيها.

وتقول احدهن:

وانا والحمد لله أكملت دراستي في أحد الجامعات العراقية بثلاث سنوات ونصف وكنت منظاراً إلى الطلبة وأخذ بعضهم يلقبني بالسيادة وما إلى ذلك من ألقاب ... وما هو السبب؟ لان

مقاعد العلم يجب ان يجلس عليها من يستحقها ولا تستحقها الفتاة المتبرجة التي تأتي كل يوم ملطخة وجهها كأنها تذهب إلى حفلة أو سهرة ... لا اعرف هل يوجد عندنا عرض ازياء ... ام اختيار ملكة الجمال في وقت الدراسة!!
فالحجاب لا يأتي بالتلطيح وانما يأتي بالصفات والكلام الطيب والعقل الكامل.

لا خير في حسن الجسوم ونبلها إن لم يزن حسن الجسوم عقول

كلية العلوم

المرحلة الرابعة (ن)⁽¹⁾

هذا وهناك المزيد من ما قالته الطالبات الجامعيات لم نذكرها اختصاراً.

فنستمع الآن إلى آراء بعض علماء الإسلام واصحاب الرأي في ذلك :

قال الشهيد الأستاذ (مرتضى المطهري):

- (ان ستر البدن باستثناء الوجه والكفين لا يحول دون أي نشاط ثقافي أو اجتماعي أو اقتصادي، وان الذي يؤدي إلى تعطيل الطاقة العملية للمجتمع هو تلويث محيط العمل بالممارسات الشهوانية).

وقال الأستاذ محمد امين زين الدين:

- (رأي الإسلام الصريح ان الحجاب انما هو ضمان قانوني للعفة، يصونها عن الانزلاقات العاطفية التي توجبها فتنة العري، وعن الاعتداء الاثيم الذي تمكن له مظاهر التبرج والخلاعة).
وتقول الكاتبة رنا قباني:

- (ان فلسفة الحجاب انه يجعل النساء اكثر تحراً، فهو يجنبهن ان يكن مجرد رموز جنسية امام الناظرين، وان يقعن في فخ الثوب الغربي وتعاليم الازياء الغربية).

وتقول الشاعرة الفرنسية (مدام دولار مارديوس) :

(١) المرأة المعاصرة: ص ٩٣ - ١٠٧، باختصار.

(قولوا لنسائكم : ليقدرن سعادتهن، وما يضطررن إليه من الحياة المحجبة التي تصونهن عن اضطرابات كثيرة، ان في أدنّي ودائع من شكايات النساء تفتت الاكباد)⁽¹⁾.

* ومضات:

١ - لقد قامت فرنسا وتركيا مؤخراً بمنع الطالبات المسلمات في لبس الحجاب في المدارس والجامعات بحجة انه من الرموز الدينية التي تثير المشاكل بين الطالبات ذوات الديانات المختلفة، وعذرهم هذا أقبح من فعلهم، والا فان الحجاب ظاهرة اسلامية معروفة في فرنسا وجدت بوجود الإسلام في هذا البلد الاوربي لانه فريضة الهية تلتزم بها النساء المسلمات، فلماذا لم يمنعوه منذ القدم ولماذا هذا الوقت تحديداً لاشك انه جاء متزامناً مع الحرب الصليبية المعلنة على الإسلام بحجة الارهاب.

كذلك ان هذا المنع من قبل الدولة الفرنسية يظهر كذبهم وزيف دعوتهم إلى حقوق الانسان وحرية الاديان بل وحرية المرأة نفسها التي طالما طالبوا بحقوقها وحريتها المزعومة في الوقت الذي يعتبر فيه العالم الثورة الفرنسية أسمى ثورة عرفتها البشرية في تأريخها الطويل.

٢ - على المرأة المسلمة ان تعرف ان الشباب الطنّش وان كان يلهث وراء السفارات إلا انه إذا قرر الزواج فانه لا يختار إلا الفتاة المتدينة المحتشمة فلنضع الفتاة المتبرجة ذلك في حسابها مادامت تبرر سفورها بحجة تعجيل زواجها.

٣ - في استطلاع للرأي جرى للجنود الامريكان المتواجدين في العراق أظهر بأن غالبية هؤلاء الجنود يفضلون المرأة بالوشاح الاسود أي العباءة، مما يثبت ما قلناه من ان اغلب الرجال يرون ان جمال المرأة في عفتها واحتشامها واخلاقها وان غاليبتهم يرى ان الحجاب يضيف على المرأة مزيداً من الوقار والاحترام ويحيطها بهالة من القدسية والجمال.

٤ - ان العلم الحديث اثبت ان الحجاب يحافظ على الشعر كما جاء في هذه الدراسة:

(خرج بعض خبراء التجميل بشائعة تزامنت مع انتشار الدين الإسلامي حيث زعموا ان الحجاب احد اهم اسباب سقوط الشعر وتشويه جمال المرأة، هذه المقولة يرد عليها اثنان من اطباء رداً علمياً فتؤكد الدكتورة (مي السماحي) استاذة الطب التجميلي بجامعة عين شمس،

(١) الحجاب والحرية: ص ٣٠ وما بعدها.

ان الحجاب بريء تماماً من أي تأثير سلبي يحدث للشعر فقد اكدت البحوث العلمية التي اجريت على عدد من النساء المحجبات وغير المحجبات ان الحجاب ليس له صلة بتساقط الشعر، أو تقصفه، بل على العكس فالحجاب يحفظ الشعر من عوامل البيئة ويحميه، وان كنا نفضل ان يكون الحجاب مصنوعاً من نسيج قطني، لانه صحي بالنسبة للشعر والبشرة، وتوضح الدكتورة مي السماحي ان تساقط الشعر يرجع إلى امرين لا ثالث لهما:

أولاً: الحالة النفسية غير المتسقرة.

ثانياً: هو الحالة الصحية العامة ، فالشعر يأخذ غذائه من الجسم، لذا فلا بد من تناول كمية كافية من الفاكهة والخضروات والبروتينات ولا بد من القضاء على اسباب القلق والتوتر والعناية بالصحة العامة للجسم، مع عدم الاسراف في استخدام الكريمات والزيوت والشامبوهات لانها تؤثر على الشعر، وقصر غسل الشعر على مرتين في الأسبوع فقط.

- ويؤكد الدكتور (محمد ندا) استاذ الامراض الجلدية بطب القاهرة ان الحجاب حماية للشعر، فتغيرات الهواء واشعة الشمس المباشرة تؤدي إلى فقدان الشعر لنعمته وشحوب لونه وضعفه، كما ثبت ان تهوية الشعر لا تؤثر في تغذيته، لان الجزء الظاهر من الشعر على سطح الرأس خلايا قرنية ليس بها حياة حيث يتغذى الشعر من الاوعية الدموية داخل الجلد وتتبع صحته من صحة الجسم بشكل عام⁽¹⁾.

٥ - على الفتاة المسلمة عدم الاصغاء إلى نباح الكلاب وفحيح الافاعي ممن يدعون انهم انصار المرأة والمطالبين بحقوقها.

(حيث اراد احد الشعراء - الزهاوي - ان يسمم المجتمع بأفكاره ويخدع المرأة بشعره عندما أباح لنفسه ان يقول:

اسفري فالحجاب يا ابنة فهر هو داءٌ في الاجتماع وخيمٌ
اسفري فالففور للناس صُبحٌ زاهر والحجاب ليلٌ بهيمٌ

لكن ما درى ان سطوة الحق لم تخمد بعد، إذ اجابه صوت الحق مدوياً :

(١) لواء المنتظر : العدد ١، ص ١٦ .

أكريمة الزوراء لا يذهب بك
لا يخذعك شاعر بخياله
حصروا علاجك بالسفور وما دروا
أو لم يروا إن الفتاة بطبعها
ومن الذي ينهى الشبيبة رداً
ليس الحجاب بماتع تهذيها
أو لم يسع تعليمهن بدون ان
هذا الخداع ببينة الزوراء
إن الخيال مطيئة الشعراء
إن الذي وصفوه عين الداء
كالماء لم يحفظ بغير إناء
عن خدع كل خريدة حسناء
فالعلم لم يرفع على الأزياء
يملأن بالاعطاف عين الرائي(1)

أجل ان الحجاب ليس قيماً على المرأة انما هو حصن يحفظ المرأة كرامتها وعفتها .. انه
كالصدفة التي تحفظ اللؤلؤة وتصون بريقها الاخاذ(2) .
* تبرج المرأة:

في الحقيقة ان موضوع الحجاب والتبرج موضوعان متداخلان لكني حاولت الفصل بينهما
لاعطاء كل منهما حقه في البحث قدر المتيسر، ولكي اظهر للفتاة المسلمة مخاطر ترك الحجاب
والتبرج على المجتمع الإسلامي

قال تعالى: (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى) (3) .

التبرج: هو اظهار الجمال وابرار محاسن الوجه والجسم ومفاتنها، أو كما يقول البخاري:
التبرج ان تخرج المرأة محاسنها(4).

حرم الإسلام تبرج المرأة لغير زوجها كما فرض عليها لبس الحجاب وستر الجسم بالكامل
والغاية من كل ذلك واحدة وهي حفظ تماسك المجتمع المسلم وتقليل نسبة الفساد فيه، فهما اذن

(١) المرأة المعاصرة: ص ٧٤ - ٧٥ .

(٢) نحو حياة دافنة: ص ١٢٤ .

(٣) الاحزاب: من الآية ٣٣ .

(٤) التبرج: ص ٥، تأليف حرم الدكتور محمد رضا .

طريقان للوصول إلى نقطة مشتركة وهدف مرجو.

تقول (بنت الزهراء): (ان الله تعالى لما خلق الانسان يعلم ما يصلحه وما يفسده ويعلم بنوازع وغرائز المرأة والرجل اذ انهما يتجاذبان فطرياً كما تتجاذب الشحنات الكهربائية السالبة والموجبة فوضع لهما الضوابط والحدود لتنظيم مستوى العلاقة بينهما والسيطرة على الرغبات الكامنة لذا شبه بعض الكتاب الرجل والمرأة بالسلكين الناقلين للكهرباء السالبة والموجبة حيث يعزل احدهما عن الآخر على طول الخط ولا يلتقيان إلا في نقطة محددة حيث يعطيان آثارهما الايجابية من إضاءة أو غيرها ولو حصل الاحتكاك بينهما قبل ذلك حصل الخلل الكهربائي وتعطلت الاجهزة وتوقف العمل، وكذا الرجل والمرأة حدد الشارع لهما طرقاً محللة وأسباباً مشروعة للالتقاء ولو التقيا خارج ذلك فانه يحصل خلل اجتماعي كبير⁽¹⁾ .

كذلك كلف الله تعالى المسلمين رجالاً ونساءً بواجبات لا بد من تأديتها والوفاء بها منها غرض البصر قال تعالى:

(قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ...)⁽²⁾ .

وقال أيضاً: (وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُنَّ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ ...)⁽³⁾ .

قال رسول الله 2: (النظرة سهم من سهام ابليس مسمومة).

وقال 2: (كم من نظرة أورثت حسرة من تركها لله عز وجل لا يغيره اعقبه الله امناً وإيماناً يجد طعمه).

وقال 2 أيضاً: (من ملأ عينيه من امرأة حراماً حشاهما الله يوم القيامة بمسامير من نار وحشاهما ناراً حتى يقضي بين الناس ثم يؤمر به إلى النار).

وقد قال احد الشعراء :

نظرة فابتسامة فسلام فكلام فموعد فلقاء

(١) رفقا بالرجال يا قوارير: ص ٦١ .

(٢) النور: من الآية ٣٠ .

(٣) النور: من الآية ٣١ .

وقال 2 أيضاً: (من نظر إلى امرأة فرفع بصره إلى السماء أو غض بصره لم يرتد إليه بصره حتى يزوجه من الحور العين).

وعنه 2: (من اطلع إلى بيت جاره فنظر إلى عورة رجل أو شعر امرأة أو أي شيء في جسدها كان حقاً على الله ان يدخله النار مع المنافقين الذين كانوا يتبعون عورات النساء في الدنيا والا يخرج عن الدنيا حتى يفضحه الله ويبيد للناس عورته في الآخرة)⁽¹⁾.
وحقاً قول الشاعر:

و معظم النار من مستصغر الشرر	كل الحوادث مبدأها من النظر
فتك السهام بلا قوس ولا وتر	كم نظرة فتكت في قلب صاحبها
في أعين العين موقوف على خطر	والمرء مادام ذا عين يقلبها
لا مرحباً بسرور جاء بالضرر ⁽²⁾	يسر مقلته ما ضر مهجته

وكذلك عدم الاستماع إلى ما حرم الله وعدم الخضوع في القول، قال تعالى: (يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ أَتَيْتُنَّ فَمَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقَلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا)⁽³⁾.

كذلك ترك الكلام مع الاجانب إلا للضرورة، حيث ورد في حديث المناهي: (نهى رسول الله 2 ان تتكلم المرأة عند غير زوجها وغير ذي محرم منها أكثر من خمس كلمات مما لا بد منه)⁽⁴⁾.
وكذلك أمر الله تعالى المرأة بالاعتدال في سيرها قال تعالى: (وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ...)⁽⁵⁾.

(١) رفقا بالرجال يا قوارير: ص ٥٨ وما بعدها .

(٢) التبرج: ص ١٢ .

(٣) الأحزاب: ٣٢ .

(٤) رفقا بالرجال يا قوارير: ص ٤٣ .

(٥) النور: من الآية ٣١ .

لان طريقة سيرها تثير شهوة الرجل أيضا، قال الشاعر:

كأن مشيتها عن من بيت جارتها مرّ السحاب لا ريث ولا عجلّ

وقال أبو الفتح كشاجم:

وتهتز في مشيها مثل ما تهز الصبا غصناً ناعماً

ورائحتها تثير شهوته أيضا، قال الشاعر:

وريجها أطيب من طيبها والطيب فيه المسك والعنبر

وقال سحيم:

فما زال بردي طيباً من ثيابها إلى الحول حتى انهجع البرد باليا

وقال القطامي:

وما ريح قاع ذي خزامى وحوله شذا ارج من طيب النبت غارب
بأطيب من مي إذا ما تقلبت من الليل وسني جانباً بعد جانب

وبسمتها تثير وكل من صوتها ونوانبا ، قال أبو الحسن المرعيتاني:

نوانب سود كالعناقيد ارسلت فمن أجلها منها النفوس نوانب

وقال صفي الدين الحلي:

أسبلت من فوق النهود نوائباً فتركن حبات القلوب نوائباً(1)

كذلك أمر الله تبارك وتعالى الرجال بـ (وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ...) (2).

فعلى الفتاة المسلمة ان تعلم ذلك، ولتفهم قول أعداء الإسلام : (كأس خمر وغانية تفعلان في الامة المحمدية أكثر مما يفعله ألف مدفع) (3).

قال الاديب الفرنسي (فيكتور هيجو): (إن أجمل فتاة هي التي لا ندري بجمالها) (4). أي الفتاة المحتشمة.

قال تعالى: (وَلَا تَقْرَبُوا الزَّوْجَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا) (5).

فنهى تبارك وتعالى المسلمين من أي ظاهرة تدعو إلى الزنى والفساد وحذرهم من أي عمل يقربهم من ذلك.

(١) المرأة المعاصرة: ص ٥٧، الهامش .

(٢) الاحزاب: من الآية ٥٣ .

(٣) رفقا بالرجال يا قوارير: ص ١٨ .

(٤) التبرج: ص ١٤ .

(٥) الاسراء: ٣٢ .

٨ - جعل شهادة امرأتين بشهادة رجل واحد:

قال تعالى: (وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رَجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى) (١).

الشهادة مسؤولية كبيرة وأمانة في عنق الانسان رجلاً كان أو امرأة وعدم الادلاء بها كما هي يعد ظلماً للمقابل وغمطاً لحق من حقوقه مما يشيع الظلم والجور في المجتمع.

لذلك فباب الشهادة لم يتركه الإسلام مفتوحاً لكل من هبّ ودب بل جعل له شروطاً لا بد من توفرها في الشاهد اهمها البلوغ والعدالة وقوة الذاكرة، بحيث يقول الشاهد كل ما رأي بتفصيلاته دون زيادة أو نقصان ، من اجل ذلك بينت الآية الكريمة المتقدمة بنحو الاجمال الحكم الشرعي للشهادة، بأن جعلت شهادة رجل واحد تساوي شهادة امرأتين، وقد بين المولى عز وجل في نفس الآية سبب ذلك فقال عز وجل: (أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى) (٢).

(فقد أثبتت التجارب بأن المرأة ضعيفة الإرادة، سريعة النسيان والتأثر، تربكها الحوادث قبل وقوعها، تنهار قوامها إذا ما دعيت للشهادة، لهذه الأسباب وغيرها تفقد المرأة جزءاً من ذاكرتها ان لم تكن كلها اثناء شهادتها امام المحكمة) (٣).

هذا إلى ان الطب الحديث قد اكتشف ان بعض النساء إبان عاداتهن الشهرية، قد تضعف طاقاتهم الذهنية ويغدون مظنة للنسيان (٤).

وأود ان اذكر سبباً آخرأ محتملاً لذلك وهو ان المرأة يمكن ان تستغل عاطفتها وضعفها فتخدع بسهولة، كأن يقتل أحدهم شخصاً ثم يأتيها ويقول:

لقد حدث ذلك وانا في حالة نفسية متوترة حيث كذت غضباناً لم استطع السيطرة على نفسي وانا الآن نادم جداً، يا الهي أين اذهب؟ يا ربي إذا عدت فأين تذهب زوجتي وأطفالي، من يعيلهم؟ سيصبحون أيتاماً بعدي وسترمل زوجتي أيضاً، ثم يبكي بدموع التماسيح، ويأخذ

(١) البقرة: من الآية ٢٨٢ .

(٢) البقرة: من الآية ٢٨٢ .

(٣) المرأة المعاصرة: ص ٢٢٧ .

(٤) اخلاق اهل البيت: ص ٢٩٠ .

بالتوسل لها بأن لا تذكر اسمه عند إدلائها بالشهادة ، ومن المرجح جداً ان تطيعه المرأة لعاطفتها الشديدة، أو ان يهددها بالقتل مثلاً فتطيعه خوفاً واتقاء لشره، أو ان يستغل طمعها المادي فيشتري عدلتها به، فجعلت الحكمة الالهية شهادة امرأتين بشهادة رجل واحد لتضييق الخناق على المجرم من جهة وعلى انحراف المرأة في شهادة الزور من جهة أخرى فسد الباب امام المجرمين بجعل مهمة اقناع امرأتين بالترهيب والترغيب مهمة في غاية الصعوبة.

ومن الجدير بالذكر ان عدد الشهود وجنسهما يختلف في الإسلام حسب نوع الحدث المراد الادلاء بالشهادة بخصوصه، حيث جاء في كتاب المرأة المعاصرة ما نصه:

(وهناك موارد اخرى تقبل فيها شهادة المرأة لوحدتها فقط دون الرجل!!)⁽¹⁾.

وأود هنا ان اوجه سؤالاً للنساء وهو: لماذا لا يعترض الرجل على ذلك ويقول: انه ظلم لحق به؟

وأيا كان الجواب فعلى المرأة ان تأخذ ذلك الحكم الوارد في الفقه الإسلامي بنظر الاعتبار وان تكف عن الشكايات اللامبرر لها .

(١) المرأة المعاصرة: ص ٢٢٨ .

٩ - جواز تعدد الزوجات للرجل وحرمان الزوجة من تعدد الأزواج:

قال تعالى: (وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَاتَّكُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَنَّىٰ وَثَلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ آتَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا)^(١).

وقال عز وجل: (وَلَنْ نَسْطِيعُوا أَنْ نَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَكُونُوا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً)^(٢).

سوف نناقش في هذا الموضوع عدة محاور ان شاء الله وهي:

* مشروعية التعدد في الاديان والامم التي سبقت الإسلام:

لقد جهل الناقدون أو تجاهلوا ان الإسلام لم يكن المشرع الأول لذلك، فقد شرعته الاديان السماوية والقوانين الوضعية قبل الإسلام بآماد وقرون مديدة.

فلا حرج على تعدد الزوجات في شريعة قديمة سبقت قبل التوراة والانجيل، ولا حرج على تعدد الزوجات في التوراة أو في الانجيل، بل هو مباح مأثور عن الانبياء ﷺ انفسهم، من عهد ابراهيم الخليل (ع) إلى عهد الميلاد. ولم يرد في الانجيل نص واحد يحرم ما أباحه العهد القديم للأبء والانبء، ولمن دونهم من الخاصة والعامة وما ورد في الانجيل يشير إلى الاباحة في جميع الحالات والاستثناء في حالة واحدة، وهي: حالة الاسقف حين لا يطبق الرهبانية فيقتنع بزوجة واحدة اكتفاء بأهون الشرور.

وقال (وستر مارك) العالم الثقة في تاريخ الزواج:

ان تعدد الزوجات باعتراف الكنيسة بقي إلى القرن السابع عشر، وكان يتكرر كثيراً في الحالات التي لا تحصيها الكنيسة والدولة^(٣).

كذلك ان بعض الفرق المسيحية قد أباحت التعدد كما هو حاصل عند فرقة (المورمون) المسيحية وموطنها الآن في امريكا ولها في اماكن اخرى من اوربا أيضا^(٤).

(١) النساء: ٣ .

(٢) النساء: ١٢٩ .

(٣) أخلاق اهل البيت: ص ٢٩١ .

(٤) المرأة المعاصرة: ص ٢٣١ .

* عند عرب الجاهلية:

ومن المعلوم ان تعدد الزوجات كان معروفاً عند العرب قبل مجيئ الإسلام، لكن الفرد العربي كان يتزوج اكثر من واحدة مع عدم التحديد فبعضهم تزوج اكثر من عشرة وربما وصل الآخر إلى اكثر من عشرين زوجة⁽¹⁾.

فالاسلام لم يأت ببدعة فيما أباح من تعدد الزوجات، وانما الجديد الذي اتى به، انه اصلح ما افسدته الفوضى في هذه الإباحة المطلقة من كل قيد، وانه حسب حساب الضرورات التي لا يغفل عنها الشارع الحكيم، فلم يحرم امرًا قد تدعو إليه الضرورة ويجوز ان تكون اباحته خير من تحريمه في بعض ظروف الأسرة، أو بعض الظروف الاجتماعية العامة⁽²⁾.

(١) المصدر المتقدم: ص ٢٣٢ .

(٢) اخلاق اهل البيت: ص ٢٩١ .

١ - ان غالب المجتمعات البشرية تتصف بزيادة عدد الاناث على الذكور بالولادة، بل هذه الصفة ثابتة للبشرية ككل بكل تأكيد⁽¹⁾.

فقد اثبتت الاحصائيات ان نسبة النساء غالباً اكثر من الرجال في كل زمان فالزيادة تقدر في النساء بنسبة لا تقل عن ثلاثة نساء مقابل رجل واحد⁽²⁾.

٢ - ان الرجال اكثر تعرضاً لاطثار العمل واحداث الوفاة من النساء لممارستهم الأعمال اشاقة الخطيرة المؤدية إلى ذلك كالمعامل والمناجم والمطافي ونحوها مما يسبب تلفهم وقتلهم عن النساء.

اضف إلى ذلك ان الرجال اضعف مناعة من النساء واكثر اصابة بعدوى الاوبئة والامراض، مما يجعلهم اقل عدداً منهن (ويعزو علماء الحياة ذلك إلى ما تتميز به المرأة على الرجل بدنياً، والى ان الامراض كلها تقريباً تهلك من الرجال اكثر مما تهلك من النساء، ولذا فان في الولايات المتحدة في الوقت الحاضر (٧,٧٠٠,٠٠٠) ارملة ويتنبأ مكتب التعداد الامريكي بان هذه الفئة سيرتفع عددها في امريكا بمعدل مليونين كل (١٠) سنين⁽³⁾.

٣ - الحروب: فانها تفني اعداداً ضخمة من الرجال وتسبب هبوط نسبتهم عن النساء هبوطاً مريعاً، فقد كان المصابون في الحرب العالمية الأولى: (واحد وعشرين مليون نسمة) بين قتيل وجريح، وكانت ضحايا الحرب العالمية الثانية (خمسين مليون نسمة).

وقد احدث ذلك فراغاً كبيراً في صفوف الرجال وأثار ازمة عالمية تستدعي العلاج الناجح⁽⁴⁾.

٤ - ان كثيراً من الرجال لهم قابلية خلقية أو مكتسبة لتحمل اكثر من زوجة فلماذا تذهب هذه القابلية هدراً، واقصد بالقابلية الخلقية غريزته الجنسية وما إليها، وبالقابلية المكتسبة

(١) فلسفة واخلاقية الزواج: ص ٨٧، الشهيد الصدر الثاني.

(٢) المرأة المعاصرة: ص ٢٣٠، الهامش.

(٣) اخلاق اهل البيت: ص ٢٩٣.

(٤) المصدر السابق نفسه.

وجود وارد اقتصادي مضمون لتغطية النفقات، وكلا الأمرين أو القابليتين موجودان في عدد لا يستهان به من الرجال⁽¹⁾.

٥ - ان المهم في حياة المرأة الزوجية هو إيفاء حاجاتها من قبل الرجل من جميع الجهات أو في حدود الإمكان⁽²⁾.

٦ - ان لدى بعض الرجال حاجة حقيقية للتعدد لقوة الغريزة الجنسية بحيث لا تستطيع امرأة واحدة من إيفائها، وفي حدود اللغة الدينية: ان الفرد قد يخاف من الوقوع في الحرام، وان كانت له زوجة، فماذا يفعل ان منعاه من التعدد؟

وفي الغالب ان مثل هذا الانسان يبقى كالحائر يشعر ان في حياته نقصاً شديداً ما لم يتزوج لكي يسد حاجته الضرورية، فإذا اضفنا إلى ذلك الحالات الاستثنائية لكل امرأة كحالات الحمل والدم ونحوها، والتي يحرم أو يصعب استيفاء الحاجة الجنسية منها للرجل. وإذا اضفنا إلى ذلك حالات المرض والسفر وغير ذلك امكنا الجزم بأن المرأة الواحدة لا تستطيع ان تفي حاجات الرجل وان التعدد افضل له جنسياً بكل تأكيد⁽³⁾.

٧ - ان الحكم في الدين الإسلامي هو الحكم بجواز تعدد الزوجات وليس بوجوده بطبيعة الحال، إلا ان يعلم الفرد بالوقوع بالحرام بدونه وهي حالة قليلة، بل الأمر اكثر من ذلك من حيث وضع بعض القيود على التعدد على ما سنعرف، وبدونها أو بدون الالتزام بها يكون التعدد ممنوعاً، فإذا التفتنا كما سيأتي، ان اكثر الناس لا يستطيعون الوفاء بشروط التعدد نعرف اذن قيمة تعدد الزوجات في الإسلام⁽⁴⁾.

٨ - قد تمرض الزوجة جسماً أو عقلياً، وتعجز آنذاك عن أداء رسالتها الزوجية، ولا تستطيع تلبية رغبات الزوج، ورعاية الأسرة والابناء، مما يفضي بهم إلى القلق والتسبب ولا ريب انها ازمة خاتمة تستدعي العلاج الحاسم الحكيم، وهو لا يخلوا من فروض ثلاثة:

(١) فلسفة وأخلاقية الزواج: ص ٨٨ .

(٢) المرجع المتقدم.

(٣) فلسفة وأخلاقية الزواج: ص ٨٩ .

(٤) فلسفة وأخلاقية الزواج: ص ٨٩ .

* اما ان يترك الزوج هملا يعاني مرارة الحرمان من حقوقه الزوجية، ويغدو عرضة للتردي في مهوي الرذيلة والاثم، وتترك الأسرة كذلك نهياً للفوضى والتبعثر. وهذا اجحاف بالزوج والاسرة، وإهدار لحقوقهما معاً.

* واما ان يتخلص الزوج من زوجته المريضة بالطلاق والتخلي عنها ويدعها تقاسي شدادت المرض ووحشة النبذ والافراد وهذا ما ياباه الوجدان لمنافاته الإنسانية وسجايا النبل والوفاء .
* واما ان يتسرى الزوج على زوجته المريضة، متخذاً زوجة اخرى تلبي رغباته، وتلم شعث الأسرة، وتحيط الأولى بحسن الرعاية واللطف، وهذا هو افضل الحلول واقربها إلى الرشده والصواب⁽¹⁾.

٩ - وقد تكون الزوجة عقيمة محرومة من نعمة النسل والانجاب، فماذا يصنع الزوج والحالة هذه، ايظل محروماً من الابناء يتحرق شوقاً اليهم، وتلهفاً عليهم متسجيباً لغريزة الابوة ووخزها الملح في النفس.

فإن هو صبر على ذلك الحرمان وآثر هوى زوجته على هواه، فذلك نيل وتضحية وإيثار، أو يتسرى عليها بأخرى تنجب له ابناءً يملؤون فراغه النفسي، ويكونون له قررة عين وسلوة فؤاد ، وهذا هو منطق الفطرة والغريزة الذي لا يحيد عنه إلا نفر قليل من الناس⁽²⁾.
* شروط التعدد :

قال تعالى: (وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَمَامَى فَاتَّكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَنَّى وَثَلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعْوَلُوا)⁽³⁾.

صرحت الآية الكريمة بان الرجل إذا خاف عدم العدل في حالة تعدد ازواجه فعليه الاكتفاء بزوجة واحدة فقط، والمقصود بالعدل في الآية الكريمة المتقدمة هو العدل العملي وهو قسمين:
- العدالة بين الزوجات في النفقات الاساسية الواجبة على الزوج شرعاً.
- العدالة بين الزوجات في تقسيم الليالي.

(١) أخلاق اهل البيت: ص ٢٩٢ .

(٢) أخلاق اهل البيت: ص ٢٩٢ .

(٣) النساء: ٣ .

قال السيد الشهيد الصدر الثاني II :

(واما العدل العملي فهو التسوية بين الزوجات في العلاقة الاقتصادية والاجتماعية ونحوها).
وقال ايضاً: (قال الفقهاء ان النفقة الواجبة للزوجة هي ما يناسبها من المأكل والمشرب
والمسكن والملبس وكل ما يحفظ شأنها الاجتماعي والصحي وغير ذلك⁽¹⁾ .

وقال ايضاً II :

(ان الواجب في تقسيم الليالي هو ان يكون الرجل عند زوجته في ليلتها)⁽²⁾ .
يظهر من شروط التعدد ان ليس باستطاعة كل انسان الايفاء بها خصوصاً وانها شروط
واجبة يجب على الرجل تأمينها إذا اراد الزواج باكثر من امرأة مما يجعل مسألة تعدد الزوجات
حالة شاذة تبيحها الضرورة، خصوصاً وان الرجل يضع في حسابه امكان حدوث المشاكل فيما
لو تعددت ازواجه مما ينغص عليه حياته الاسرية والاجتماعية فلا يقدم عليه إلا لضرورة ملحة
مع توفر الشروط، أي ان تعدد الزوجات كالطلاق أمر مباح عند الضرورة.

* المفساد المترتبة على منع التعدد :

ان غلق باب تعدد الزوجات وعدم التعامل مع هذا الموضوع الاجتماعي والاسري الخطير
بحكمة وواقعية يترتب عليه اضرار اجتماعية ومفاسد اخلاقية جمة منها:
انتشار وشيوع العلاقات الجنسية الشاذة كالزنا واللواط والاعتصاب والسحاق، كنتيجة
طبيعية لهذا المنع الخاطى.

(وبالفعل فالمجتمعات التي لا تؤمن بتعدد الزوجات، وتعيش حالة من من التحلل والانهياب
الاخلاقي، كالمجتمع الاوربي والامريكي والروسي ... الخ. صار فيها الزنا والبغاء امراً
اعتيادياً)⁽³⁾ .

(١) فلسفة واخلاقية الزواج: ص ٩٧ - ٩٨ .

(٢) المصدر السابق: ص ٩٩ .

(٣) الأسرة المسلمة: ص ١١٧ .

وما يترتب على ذلك من كثرة الاولاد غير الشرعيين وانتشار الدور الحكومية لاحتضان اولاد اللقطة كذلك كثرة عمليات الاجهاض المحرمة واللانسانية إلى اخر ذلك من المفاصد التي تطول قائمتها وتعرض .

فهؤلاء الناس يعتبرون ان تعدد الزوجات امرٌ في غاية الوحشية ويسنون من اجل ذلك القوانين التي حسب زعمهم تحمي حقوق النساء، وفي نفس الوقت نراهم يوغلون في المفاصد إلى حد تجاوزوا فيه حتى الحيوان مع انهم لا يستنكرون ذلك ولا يستقبحونه بل انهم يقرون رسمياً وبالقاتون شرعية الزواج المثلي بل وبمباركة الكنيسة التي قالت بشرعيته فأصبح هؤلاء الجهلة مصداقاً لقوله تعالى:

(... نَ يَرَوُا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوْا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوْهُ سَبِيْلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيْلَ العِيِّ يَتَّخِذُوْهُ سَبِيْلًا ...) (1) .

وليت الأمر وقف عند هذا الحد بل ان بعض البلدان الأوربية سنت القوانين التي تنص على حق المرأة في تعدد الأزواج!!

وقد احس المسؤولون في الغرب بهذه المفاصد بعد ان لمسوها لمس اليد ودعوا إلى معالجتها والقضاء عليها بفتح باب التعدد أمام الرجال .

(وقد اعترف البرلمان الالمانى في السنين الاخيرة بوجود تعدد الزوجات للقضاء على ازمة الجنس هناك، والذي هو أحد مخلفات الحرب العالمية ولازال الشعب الالمانى يمارس تعدد الزوجات .

وقد طلب البرلمان الانجليزي من البلاد الإسلامية عدداً من الفقهاء المسلمين لتشريع قانون تعدد الزوجات في انجلترا ... وقام (جورج انكيستي) أحد الكتاب الفرنسيين عقب الحرب العالمية الأولى يدعو إلى الغاء النص الذي يعاقب على الجمع بين زوجتين بالاشغال الشاقة المؤقتة ويطالب بإباحة تعدد الزوجات للقضاء على ظاهرة اجتماعية خطيرة ترتبت على وجود النساء بلا رجال ... وحتى تتمكن كل امرأة من ممارسة حقها في الامومة المشروعة(2) .

(١) الاعراف: من الاية ١٤٦ .

(٢) المرأة المعاصرة: ص ٢٣١ - ٢٣٢ .

هذا وان الدكتورة (ماريون لانجر) العالمة الاجتماعية المتخصصة في استشارات الزواج تقول: ان لدى المجتمع حلين ممكنين فقط لتغطية النقص المتزايد في الرجال، اما تعدد الزوجات ، أو إيجاد طريقة ما لإطالة أعمار الرجال ... (1) .

وأقول للدكتورة - لانجر - انه حتى لو تم فعلاً التوصل إلى طريقة ما لإطالة اعمار الرجال بحيث تصبح اعمارهم مساوية لاعمار النساء، فان ضرورة التعدد تبقى قائمة مادام ان نسبة الولادات الطبيعية للنساء اكثر من نسبة الولادات الطبيعية للرجال على مر الاماكن والازمان، فعليه لا بد من ان يتخذ الرجال أو بعضهم على الاقل عدد من الزوجات لكي لا تحرم النساء الاخريات من نعمة الزواج والامومة.

(1) اخلاق اهل البيت: ص ٢٩٣ .

* تعدد الأزواج للمرأة الواحدة :

قد يخطر في بعض الأذهان المريضة انه كما يمكن تعدد الزوجات فيمكن تعدد الأزواج أيضا، وخاصة وقد ورد في الاخبار ما مؤداه: ان المرأة أعطيت من الغريزة الجنسية عشر اضعاف الرجل ، وهذا مبرر لتعدد الأزواج، اذ قد لا يكون الزوج الواحد كافياً في إيفاء تلك الغريزة⁽¹⁾ .
وجواب ذلك يمكن في عدة نقاط:

١ - ان السيرة العقلانية عامة على وحدة الأزواج، وترى في تعددهم نحواً من الشناعة والفظاعة باكثر من المحتمل واكثر من المعقول وهذا واضح.

فلو فرضنا جدلاً ان في التعدد شكلاً من أشكال المصلحة، إلا ان منعه أصلح بكل تأكيد، لوضوح ان المذهب الذي يجيز هذا التعدد سيكون مذهباً شنيعاً في نظر العقلاء، ولا تكون أية مصلحة عذراً له في إزالة شناعته، ومن المعلوم ان الدين الحنيف لا يأمر بما هو شنيع وفضيع عقلياً⁽²⁾ .

٢ - ان المرأة لا تنظر إلى الغريزة الجنسية، إلا الشواذ منهن اللاتي يكن على مستوى المومسات⁽³⁾ .

واما المرأة الاعتيادية فتتظر إلى دعم الرجل لها اقتصادياً واجتماعياً ورأفته بها ودفاعه عنها، ومن المعلوم ان هذا لا يحدث إلا مع وحدة الزوج. وأما مع تعدده فتكون المرأة ضائعة بدون دعم محدد من أي من الأزواج الذين حولها، الأمر الذي يجعلها بعيدة جداً عن الهدف الذي تتوخاه والحاجة التي تطلبها⁽⁴⁾ .

(١) فلسفة وأخلاقية الزواج: ص ٩١ .

(٢) المصدر المتقدم نفسه .

(٣) لقد علق السيد محسن الموسوي على ما ذكره السيد الشهيد قانلاً:

وحتى الشواذ المشار اليهن في حديث الشهيد II لا يمكن ان تقول: ان الذي يدعوها إلى تعدد الأزواج أو تعدد الرجال الذين يمارسون معها الجنس ان هدفها من ذلك حاجة جنسية لديهن غالباً ، وانما ذلك الهدف عند القليل منهن، اما عند أغلبهن فهو حاجة اقتصادية ناتجة عن طمع في الدنيا وخروج عن طاعة الله، أو عادة جارية كما عند العجور .

(٤) فلسفة وأخلاقية الزواج: ص ٩١ .

٣ - انه حقاً ورد في الاخبار: ان المرأة رزقت عشرة اضعاف الرجل من الغريزة الجنسية، وهذا أيضاً مما يناسبه الاعتبار اذ كلما كان الجسم أجمل وأرق وأرشق كادت الغريزة أقوى، وهذا مجرب في الرجال انفسهم فضلاً عن النساء.

إلا انه ورد في نفس الاخبار تكملة لهذا الكلام، حيث تقول الاخبار ما مضمونه: ولكن المرأة رزقت من الحياء عشرة اضعاف الرجل، بحيث امكنها بذلك السيطرة على تلك العاطفة .
ومن المعلوم ان تعدد الأزواج مخالف للحياء تماماً، وهل من الحياء ان يتقاسمها الرجال وتتعري كل يوم امام واحد منهم، ان هذا إلا شيء مقرف تماماً^(١) .

٤ - انه بالرغم من زيادة الغريزة الجنسية لدى المرأة، فإنه يمكن ان يقال وبكل تأكيد ان رجلاً واحداً يستطيع ان يوفيهما ويستوفيها، ولا حاجة إلى التعدد، يعني لا يبقى في المرأة حاجة غير مستوفاة، بحيث يتعين التعدد لاشفائها، كما قال المستشكل، وإذا بقي في بعض النساء شيء فهو ضئيل لا يوازى الفتوى بجواز التعدد^(٢) .

٥ - انه كما لا بد ان يكون التشريع الخاص بالعائلة رحيماً بالنساء، كذلك ينبغي ان يكون رحيماً بالرجال. والا انتفى منه العدل والاتصاف بطبيعة الحال.

ومن الواضح في الوجدان والثابت في العلم، ان الرجل يشمنز من المرأة التي تكون عرضة للرجال، وكلما كادت المرأة اكثر صوتاً وسترأ كانت اشهى وأطيب في نظر الرجال، حتى قيل:
ان اتصال المرأة بالرجل يعكس وجهها وجسمها شكلاً معيناً من الوضع يشمنز منه الرجل، كما يدرك بوجدانه ان هذا الوضع ناتج من ذلك السبب لا محال.

ومن المعلوم ان اشمنزاز الرجل يعني سقوط العائلة وهلاكها جنسياً واجتماعياً ومعنوياً.
فاذا اجاز القانون تعدد الأزواج، فان هذا الاشمنزاز سيشمل جميع الأزواج للمرأة الواحدة لان كل واحد منهم له نفس الذوق والاتجاه فتكون المرأة محل اشمنزاز منهم جميعاً ، فمن اين تأتي سعادتها أو اطمئنانها^(٣)؟

(١) المصدر نفسه.

(٢) فلسفة وأخلاقية الزواج: ص ٩٣ .

(٣) المرجع المتقدم.

٦ - ان مشاعر المرأة بأصل الخلقة وضعت لتناسب الزوج الواحد من خلال هيمان المرأة في الاعم الاغلب في حب الزوج بحيث يملك كل توجهاتها واحاسيسها نحوه وهذا أمر فطري لا تخلو منه امرأة إلا إذا كانت شاذة في طبيعتها وهذه الطبيعة تجعلها تعيش حالة القناعة التامة بالزوج الواحد^(١) .

اذن كل ما تقدم يبين الاختلاف في حق التعدد للمرأة والرجل وقد فندنا قول المغرضين والمخربين بما آلت إليه مدنيتهم ومجتمعهم وكذا بينا قول المصلحين منهم المتذمرين لهذا النظام كما واتضح أيضا سبب المنع في الإسلام، اذن لا يحق للمرأة ان تساوي الرجل في هذا المجال، لان المساواة فيها تهديد لكيان المجتمع الإسلامي وغيره^(٢) .
* ومضات:

١ - عن محمد بن سنان ان الرضا (ع) كتب إليه فيما كتب من جواب مسائله علة تزويج الرجل اربع نسوة وتحرم ان تتزوج المرأة اكثر من واحد؛ لان الرجل إذا تزوج اربع نسوة كان الولد منسوباً إليه، والمرأة لو كان لها زوجان أو اكثر من ذلك لم يعرف الولد لمن هو اذ هم المشتركون في نكاحها وفي ذلك فساد الانساب والمواريث والمعارف^(٣) .
- انظر علل الشرائع، ج ٢، ص ٥٠٤، ووسائل الشيعة (كتاب النكاح).

أقول: ان هذه الرواية لا يمكن ان تكون مروية عن الإمام الرضا (ع) لان السبب الوارد فيها غير منطقي وغير مقبول والا لو كان هذا هو السبب حقاً، فهل يمكن للمرأة ان تتزوج اكثر من رجل في نفس الوقت بدون الادخال بها بل بدون لمسها فضلاً عن عدم النظر اليها، والجواب طبعاً: لا يجوز ذلك. ان عدم اختلاط الانساب نتيجة متحصلة من عدم التعدد وليس سبباً له.
٢ - على الرجل ان لا يقدم على الزواج باكثر من امرأة إلا للضرورة، قال الأستاذ مظاهري:

(١) فقه المرأة المسلمة: ص ١٤٢ .

(٢) المرأة المعاصرة: ص ٢٣٩ .

(٣) المرأة المعاصرة: ص ٢٣٣ .

(فمن اراد ان يتزوج ثانية من اجل اكتساب الاجر والثواب، فما عليه إلا اخراج المبلغ الذي يريد ان يتزوج به، ليزوج شاباً وشابة ويتكفل معيشتهما، لانني اعتقد ان ثوابه اكثر من ذلك الثواب الذي قد يحصل عليه من زواجه الترفي الثاني).

قال الإمام محمد بن علي الباقر (ع):

(لان اعول اهل بيت من المسلمين، واشبع جوعتهم واكسو عريهم، وأكف وجوههم عن الناس، أحب الي من ان احج حجة وحجة حتى انتهى إلى عشرة)⁽¹⁾.

٣ - على الرجل تجنب الزواج الترفي أي لمجرد الرغبة بالزواج من فتاة شابة وجميلة مع عدم خوفه من الوقوع في الحرام فعليه ان يتحلى بشيء من الوفاء للزوجة الأولى وليعتبر بهذه القصة:

(نقل لنا احد العلماء الاجلاء حكاية تبعت على الدهشة والتعجب وتدلل على ان الافراد المتخلفين بالخلق الإسلامي لا يجيزون لانفسهم الولوغ في المشتبهات والرغبات التي تجر الانسان إلى مطبات تقلل أو تنقص من مقاماتهم السامية).

والحكاية تقول:

كان احد مراجع النجف الأشرف يعيش في مدينة كربلاء المقدسة وكان معروفاً بورعه وتقواه واخلاقه التي ينبغي ان يقتدي بها كل انسان عاقل، انه المرحوم السيد ابراهيم القزويني .

وكان في المدينة ذاتها شابة مطلقة جميلة اسمها (ضياء السلطنة ابنة السيد فتح علي شاه) وقد جاءت إلى العراق بعد ان طلقت في ايران فحبذت البقاء في كربلاء، وعند سماعها بتقوى ذلك العالم ارسلت إليه من يخبره بأنها تسكن لوحدها ولا قيم عليها لذا ترجو منه ان يتزوجها كي تستظل بظله الشريف، فأرسل اليها الجواب انه لا يتناسب شأنه وعمره مع شأنها وعمرها، وانه ليس بكفو لها كونه شيخاً مسناً وهي شابة في مقتبل العمر، وانه طالب عالم، وهي من ابناء الذوات، وهو فقير وهي ثرية.

(١) الاخلاق البيتية: ص ١٧٠.

وفي اليوم التالي جاءه من يخبره بانها تفخر لو تضحى زوجته، وتفتخر ان تستظل بظله الشريف، وانها لا تطلب منها مالا وأثاثاً ن بل وستدير بيته الأول.

وعندما رأى السيد ابراهيم القرويني بأن تلك الشابة لانية لها بتركة فأجابها:
السلام على ضياء السلطنة وبعد، انني متزوج منذ (٤٠) سنة، وان ظروف الوفاء لا تقتضي بأن أتزوج على امرأة خدمتني واحتضنت اولادي وعاشت معي في الغربية سنين طوال، وتحملت المشقة من اجلي لذا لن اتزوج عليها ما حبيت والسلام.

ان هذه الحكاية قد لا يتقبلها البعض، بل قد يراها من الصعب المستصعب، ولكنها حكاية واقعية تتطلب الوقوف عندها باحترام وتقدير^(١).

٤ - على الرجل إذا اقدم على الزواج الترفي تحمل النتائج السلبية لان زواجه هذا يجعل زوجته الأولى غير راضية اكيداً لانها لا تجد مبرراً لزواجه هذا أي كونها عاقراً أو مريضة مثلاً، فتعتمد في اكثر الاحيان إلى شن الحرب بمجرد علمها بنية زوجها في جلب ضرة لها تتقاسم حبه معها، يقول الأستاذ ابراهيم الاميني:

(واولى ضحايا الزواج الثاني الهدوء والصفاء لان الزوجة الأولى لمجرد ان تشعر بميول زوجها إلى الزواج من اخرى تشعر بالخطر وقد تقرر القتال منذ تلك اللحظات.
فالمرأة بطبيعتها تود الاستحواذ على قلب زوجها، ليكون ملكاً خالصاً لها من دون نساء الدنيا.

واول ضربة تتلقاها في حياتها الزوجية تصل إلى مستوى الطعنة النجلاء هي اقدام زوجها على معاشرة امرأة غيرها.

وهكذا يبدأ فصل جديد في الحياة .. فالزوجة الأولى تشعر بانها قد اهينت بما فيه الكفاية، وانها يجب ان تتأثر لكرامتها ولحقوقها المهذورة.

سوف يستيقظ دس الانتقام وقد يستغرق كل حياتها ويكون هدفاً ان تسلب من زوجها حلوة العيش كما سلبها.

(١) الاخلاق البيتية: ١٦٩.

الضحايا الاخر لهذه الخطوة الابناء الذين يستيقظون فجأة ! فيجدون اباهم مع امرأة اخرى ويجدون امهم لا هم لها سوى البكاء أو الصراخ واتهام ابيهم بالخيانة والغدر وعدم سالوفاء) (1)

٥ - يقول الأستاذ الاميني كذلك، وعلى السيدات اللاتي تتناهبن مثل هذه الهواجس ان يدركن طبيعة العوامل التي تدفع بالرجل إلى التفكير بالزواج الثاني وهذه ابرز تلك العوامل :
العامل الأول: غياب الهدوء المنشود في البيت فالرجل ينشد الهدوء في بيته بعد يوم صاخب بالعمل، وإذا اخفقت المرأة في تأمين بيت هادئ فقد يفكر الرجل في الزواج من اخرى تؤمن له هذا الهدف.

العامل الثاني: عدم التزام المرأة بالتجمل والتزين لزوجها، فالرجل يبحث عن الجديد يود ان ترتدي امرأته بدلة جديدة، ويود ان تتعطر وتزين وتتبرج وتفتن قلبه، وإذا اهملت المرأة هذا الجانب في الحياة، فان صورة امرأة تقابله قد تفتته وتثير فيه كوامن الشوق إلى الزواج من اخرى تلبى ظمأه.

والمرأة إذا ما اخذت بنظر الاعتبار هذين العاملين فلن يبقى للرجل أي مبرر معقول في التفكير في الزواج من اخرى لان الحب دائماً من نصيب الحبيب الأول(2).
والیکن آيتها الاخوات هذه القصة الحقيقية على سبيل المثال:

كان في زمان النبي الأكرم 2 امرأة تدعى ام سليم، وهي من الانصار ، وكان زوجها عاملاً متديناً ملتزماً بالشرع الإسلامي الحنيف حاله كحال زوجته الملتزمة المنسجمة معه، رزقهما الله تعالى غلاماً دامه المرض بعد مرور سنتين أو ثلاث على ولادته.

وفي احد الايام وحينما خرج الزوج إلى عمله، توفي ابنه فبكت ام سليم لوفاة ابنها الوحيد كثيراً، ثم جلست تفكر بما ستقول له لزوجها الذي سيعود اليها بعد ساعة.

هل تستقبل زوجها بخبر وفاة ابنه، وهو متعب من اجل رفعة منزلها وابنها؟ ام ماذا تفعل؟

(١) نحو حياة دافنة: ٢٩٣ .

(٢) المرجع السابق: ٢٩٥ .

أخفت أم سليم ابنها في مكان لا يقع تحت نظر زوجها، ثم تزينت وتهيأت له، وحينما طرق زوجها الباب ففتحته له وتبسمت في وجهه كعادتها، وحينما سأل الوالد عن ولده ، قالت: الحمد لله لقد تحسن حاله، وهي صادقة لان الاطفال الذين يموتون يسقون لبناً من شجرة طوبى.

جلس الزوجان يتحدث احدهما للآخر، فضحكا وتداعبا حتى بلغ وقت العشاء، فعرضت ام سليم نفسها عليه، ليقوما جميعاً قبل آذان الصبح للغسل والصلاة.

وعند الاذان وحينما كان أبو سليم يتهيأ للذهاب الى المسجد للصلاة خلف رسول الله 2 قالت له زوجته - وهنا مربط الفرس - :

إذا ائتمك احد على شيء، ثم جاء بعد مدة يريد امانته ماذا تفعل؟ هل تمتنع عن ردها ؟ ام تسلمها إليه؟

فأجاب: ان الخيانة من كبائر الذنوب، بل اردها له متى ما طلبها!

فأقلت: إذا كان الأمر هكذا، فهل تذكر امانة الباري تعالت اسماؤه قبل ثلاث سنوات، انه استردها بالامس وهو العظيم الرحيم، يا ابا سليم ان ابنك قد مات، وما عليك اليوم إلا ان تخبر اصحابك ليأتوا معك إلى دفنه فاذهب إلى صلاتك خلف رسول الله 2 ولا تنسى هذا الأمر! فقال: الحمد لله رب العالمين.

انني لا اعلم السبب في حمده لله، ومهما كان السبب فالامر يقتضي ذلك ولكن من الافضل ان نقول: انه حمد الله تعالى على اعطائه هكذا زوجة مؤمنة وعاقلة.

أيها السيدات والسادة ، يا من تؤمنون بما جاء في كتاب الله المجيد ان الباري تعالى يقول:
(وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا) (1).

فالعامل في سبيل الله تعالى يهديه الله إلى سبل النجاة ، ولقد بلغ ذلك الرجل وامرأته بصبرهما وجهادهما اسمى المقامات، ويقال ان ابا سليم وحين وصوله إلى المسجد وجد رسول الله 2 بانتظاره ليبشره بحمل زوجته في الليلة الماضية، وان الله سيمنحه غلاماً نابغة يتحدث

(١) العنكبوت: من الآية ٦٩ .

عنه العلماء والاصفياء والاولياء، وان الباري تعالت اسماؤه أخذ الغلام الأول ليمنحه افضل منه.

وعليه لا بد من ان اسأل النساء وأقول: لو كانت احداكن مثل ام سليم هل يتأتى لزوجها ان يتزوج عليها؟

كلا، لن يفعل ذلك، وانتن تعرفن هذا الأمر جيداً، لذا فالمقصرات انتن لا غيركن! انتن، يا من تجلسن صباحاً عند باب الدار لتأكلن لحوم الميتة، ويا من توزعن الابتسامات على الرائح والغادي، وعند الظهر، وحينما يأتي الزوج لا يرى في المنزل إلا القذارة، والبعثة فتحدثه نفسه بالاتيان بامرأة قد تكون نظيفة ومرتبة، تعرف كيف تدير المنزل، وكيف تهتم بالاولاد، وعلى حد قول العامة - ضربت برأسه - وعندها سيشتري لك ولنفسه مشكلة عويصة يصعب حلها، وحينها ستأنين وتقولين:

ان من حيكك سجادة حظه بخيوط سواداء

لا يمكن ان تبيض بماء زمزم والكوشر ...

ايتها السيدة! من هو الذي حاك سجادة بختك بخيوط سواداء؟

انه كان ابيضاً وانت الذي صيرتبه أسوداً، وإذا ما كانت سجادتك قد حيكك بخيوط سواداء، فما عليك انت إلا ان تبيضها باخلاقك، وبنظافتك، وبأدبك، وبإدارة منزلك وفق العرف والشرع. أيتها السيدة! عليك ان تكوني ربة بيت جيدة، وان تهتمي بالاولاد تربية ونظافة، ولا تجعلي زوجك يتجه إلى الزواج ثانية بتقصير منك أو قصور فتخلقى بذلك لهذا المسكين عقدة حقيرة تنعكس افرازاتها السلبية عليك وعلى الزوجة الجديدة التي يمكن ان يبحث عنها إذا ما استسهلت الصغار الكبار⁽¹⁾.

٦ - على الزوجة إذا كان بها عيباً يبرر لزوجها شرعاً الزواج بامرأة ثانية ان تعترف بعيبها ولا تكابر بل تعتمد هي لاختيار الزوجة له، وذلك لسببين:

أولاً - لتكبر في عين زوجها اكثر وتعزز من قناعته بعدم تركها.

(١) الاخلاق البيئية: ص ١٧٢ وما بعدها.

ثانياً - لكي تختار المرأة التي تتناسب معها روحياً و اخلاقياً فتكسب بالتالي صديقة حميمة
ومؤنسة وألفه لها في البيت.

١٠ - ولاية الاب والجد للاب في تزويج الفتاة الباكر:

قال تعالى: (فَاتَّخِذُوهُنَّ بِأَدْنَىٰ أَعْيُنِكُمْ قُلُوبًا وَيُقَاتِلْنَ فِيكُمْ وَأَسَاطِيرَ الْأَبْنَاءِ) (١).

وقال أيضا: (وَأَتَّخِذُوا الْيَتَامَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُعْطِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ) (٢).

لاب الفتاة الباكر ولجدها لابيها كذلك ولاية في تزويجها بعقد دائم، سيتوضح ذلك - ان شاء الله تعالى - من خلال هذا البحث القيم لآية الله الشيخ المهندس المرجع الديني محمد موسى اليعقوبي (دامت بركاتة) حيث قال:

ان المرأة بحسب نمط التربية الذي سار عليه المسلمون تكون غالباً في البيت ولا تدخل معترك الحياة لذا فهي قليلة الخبرة بالرجال ولا تعرف دخانهم ولا خططهم في إيقاع النساء في حباتهم كما ان تكوينها النفسي يجعلها تنساق وراء الوعود المعسولة وكلمات الاطراء على الجمال أو الحب المصطنع مما يجعلها ضحية في كثير من الاحيان ، وخطأها في هذا المجال لا يغتفر ولا يمكن تداركه والشواهد من واقعا كثيرة حيث يرسم لها الرجل في الوهم والخيال جنة الخلد فلما يقضي منها حاجته يرميها كما يفعل مع أي حاجة يمتلكها، ولما كان الرجال اخبر بالرجال وأعرف بصدقهم فكان اشترط اذن الاب صيانة للبنات وحماية لها من ان تذهب ضحية المخادعين فيختار لها ابوها من يسعدها ويصونها ويحفظ لها كرامتها ويتضح الأمر بالبنات قريية العهد بالبلوغ كما لو كانت دون الخامسة عشرة وقد حث الشرع على التعجيل بتزويجها فعن ابي عبد الله (ع) قال:

(من سعادة المرء ان لا تطمئنت ابنته في بيته).

وعن النبي 2 انه صعد المنبر ذات يوم فحمد الله واثنى عليه ثم قال: (ايها الناس ان جبرائيل اتاني عن اللطيف الخبير فقال: ان الايكار بمنزلة الثمر على الشجر إذا ادرك ثمارها فلم

(١) النساء: من الآية ٢٥ .

(٢) النور: ٣٢ .

تجتن أفسدته الشمس ونشرته الرياح، وكذلك الإبكار إذا ادركن ما يدرك النساء فليس لهن دواء إلا البعولة والا لم يؤمن عليهن الفساد لانهن بشر).

ولا يعقل ان يوكل أمر تزويجها اليها وهي بهذه الغرارة، ولمثل هذا الغرض قال (ع) في موثقة الفضل بن عبد الملك (هو انظر لها) وحتى لو لم ترض بمن اختاره لها ابوها فلا يعبأ بها في بعض الحالات إذا كان الزوج كفواً لأنها لا تحسن الاختيار أو لا تكون قادرة احياناً على حساب عواقب الأمور وهو قوله (ع) في صحيحة الحلبي: (وان كانت كارهة) وليس في ذلك اهانة لها وحط من مكاتها بل هو تخطيط حكيم لمستقبلها ولذا تجد ان الثيب - وهي التي تزوجت من قبل وخبرت الرجال - لا تحتاج إلى استثمار وليها لانتفاء هذه الأمور فيها.

كما ان شرف البنت الباكر شرف لابيها وبالتالي لقومها واي اعتداء عليه يكون اعتداءً عليهم واي خدش فيه يكون منقصة وعاراً عليهم جميعاً لذا عرف الكثير من العرب باسماء امهاتهم المنحرفات كابن النابغة وابن سمية وابن الزرقاء فهي - أي الباكر - ليست وحدها المالكة لكرامتها وانما ابوها لا يقل مسؤولية عنها خصوصاً - كما قلنا - عندما تكون الفتاة في رعاية ابيها وفي بيته وتشهد لهذا المعنى روايات عديدة يعبر فيها الإمام (ع) بقوله:

(فإنه عار على الإبكار) وقوله (ع): (يكره للعيب على اهلها).

وقوله (ع): (كراهة العيب على اهلها).

واتماماً لهذه الوضيفة الاجتماعية فان الشرع المقدس حث الآباء على اختبار الكفو لبناتهم ليكون قادراً على اسعادهن واصلاح شأنهن في الدنيا والاخرة فعن ابراهيم بن محمد الهمداني قال: كتبت إلى ابي جعفر (ع) في التزويج فأتاني كتابه بخطه قال رسول 2:

(إذا جاءكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه إلا تفعلوه تكن فتنة في الارض وفساد كبير).

وأمر الإمام (ع) في شرح معنى الكفو فقال (ع):

(الكفو ان يكون عفيفاً وعنده يسار) واليسار المطلوب بالمقدار الذي يكفي لاعالتها والاتفاق عليها.

وحذروا الآباء من تزويج كرائمهم إلى الفاسق وسيئ الخلق فعن الإمام الصادق (ع) : (من زوج كريمته من شارب خمر فقد قطع رحمها).

وعن الرضا (ع) عن آبائه ﷺ قال: قال رسول الله 2 : (النكاح رق فإذا انكح احدكم وليدة فقد أرقها فلينظر احدكم لمن يرق كريمته).

وعن الحسين بن بشار الواسطي قال:

كتبت إلى ابي الحسن الرضا (ع): انه لي قرابة قد خطب اليّ وفي خلقه سوء فقال: (لا تزوجه ان كان سيئ الخلق).

وهذه الاوصاف في الرجال يعرفها الرجال انفسهم لا المرأة البعيدة عن معاشرتهم والمختلفة معهم في الرؤية.

وفي نفس الوقت فإن الشارع المقدس لم يحرمها من حق الاختيار لنفسها إذا كانت حاذقة وبصيرة بالامور و (مالكة لامرها) حسب تعبير الروايات بحيث كان الاب يحترم قرارها وتمتلك الموازين الصحيحة لتقييم الرجال، وقد وردت روايات في ذلك الحق للفتاة حيث ان الاب قد لا يختار لها الكفو لاختلال الموازين عنده فلا يبحث عن مفاد الاحاديث السابقة التي حملته مسؤولية زواج كريمته وانما يهتم بالامور المادية فقط كما نشهده كثيراً في واقعا المعاصر أو كان الاب معرضاً عن بنته واسرته ولا يلي من امورهم شيئاً كمن يتزوج امرأة ثانية ويترك الأولى وذريتها يخوضون حياتهم بمفردها، هذا غير حالات عناد الاب مع ابنته لسبب أو لآخر كما لو كانت تعود عليه بدخل مالي من كسب محترم، وحالات العضل بمعنى تأخير البنت وعدم تزويجها رغم تقدم الكفاءة لخطبتها كما يفعل بعض السادة - زادهم الله شرفاً - في عدم تزويج بناتهم العلويات من غير السادة حتى يعنسن ويفوتهن قطار الزواج كما يقال، فان ولايته تسقط حينئذٍ.

فالننتيجة، ان اشتراط اذن الاب في تزويج ابنته يدور مدار مسؤوليته الاجتماعية عنها وعدم قدرتها على اختيار الزوج الكفو فان كانت في رعاية ابيها - كما هو الغالب - وليس لها معرفة تامة بالرجل فأبوها هو الذي يزوجه وليس لها الاعتراض إذا اختار لها الكفو، ولو تزوجت والحال هذه دون اذن ابيها فله نقض العقد، وكلما كانت البنت اكثر وعياً ونضجاً استدب استشاراتهما حتى إذا كانت مستقلة بقرارها لنضجها وحكمتها وذات دراية بأحوال الرجال وصفاتهم وطبائعهم وكان الاب متخلياً عن رعايتها أو ليس له الرؤية الصحيحة في اختبار الرجال الكفاء أو عضلها واخرها عناداً أو تمسكاً بأفكار بالية رغم تقدم الكفاءة لخطبتها أو

لمصالح شخصية كما كانت ذات عمل يدر عليه مالاً جليلاً فلها الاستقلال باختيار الزوج وللاب نقض العقد إذا لم تختَر الكفو^(١).

واما في الزواج المنقطع فلا ولاية لهما - اقصد الاب والجد للاب - اذا كان التمتع بها بدون ادخال.

ومن هنا يظهر ان الإسلام انما جعل الولاية على الفتاة الباكر لا لتقييد حريتها بل لضمان مصلحتها وتحقيق سعادتها ، ولو اراد الإسلام بذلك تقييد حريتها - كما يزعم المبطلون - لجعل هذه الولاية على الثيب أيضاً، هذا وعلى الاب وابيه ان لا يعبثوا بهذه الرخصة استجابة لرغباتهم وافكارهم المريضة مما يؤخر تزويج البنت وبالتالي لا يستبعد انحرافها، وعلى الفتاة ان تعرف ان الاب والجد إذا كان من هذا النوع فلا ولاية لهما عليها شرعاً ويمكنها ان تضرب برأيهم عرض الحائط.

(١) بحوث استدلالية في الفقه المقارن: ص ٤٠ وما بعدها.

١١ - لا يجوز للمرأة تولي منصب رئاسة الدولة:

أهم المناصب وأعقدها وأخطرها منصب رئاسة الدولة لان هذا المنصب تتوقف عليه حياة المجتمع المكون لتلك الدولة بل حياة عدة مجتمعات، ولذلك نجد انه عندما تولى اشخاص معتمدين رئاسة امريكا والدول الأوربية وغيرها حلت الكوارث بالبشرية بأسرها وتوالت عليها الولايات الواحدة بعد الأخرى وشاع في الارض الدمار والخراب نتيجة لما اتخذته هؤلاء من قرارات طائشة ناتجة عن رؤى باطلة وفسادة لتبرير حربهم العالمية الأولى والثانية ورأينا ما حل بهيروشيما وكنازاكي التي ما زال اليابانيون يعانون من آثارها إلى اليوم، كل ذلك يحصل وزيادة عندما يتولى رئاسة الدول اشخاص لا خلاق لهم على شاكلة يزيد وشارون وصادام، وقد ملأت قصة رئيس البيت الاسود الامريكي بيل كلينتون الغرامية مع موظفته ليونسكي الخافقين فاطلق لخيالك العنان - صديقي القارئ - لتصور مدى الدمار الذي يحل بالعالم لو تربع مثل هؤلاء على هذا المنصب الحيوي، من اجل ذلك وضع الإسلام شروطاً لا بد من توفرها في من يريد التصدي لهذا المنصب ذلك لان الخطأ في مثل هكذا موقع حساس لا يغتفر لما ينتج عنه من تبعات كثيرة وخطيرة تطول مدتها ولا تحمد عقباها، ومن اهم هذه الشروط:

(العدالة، الحلم، الصبر، الشجاعة، الامانة، الخلق، المرؤة، الفطنة، الذكاء)⁽¹⁾.

وأضف اليها : الذكورة، والعلم، والبلوغ.

(والذين يتصفون بهذه الصفات في أي مجتمع لا يتجاوزون عدد الاصابع ونسبتهم في المجتمع بنسبة واحد إلى مائة الف في جنس الرجال، اما نسبتهم في النساء فأعلى نسبة يصلن اليها هي نسبة واحدة إلى مائة مليون، أي ان نسبة هؤلاء العباقره من النساء والرجال في المجتمع تجدهم في كل (١٠٠٠) رجل عبقرى امرأة واحدة نابغة، ومن هنا كان من النادر للمرأة ان تكون ملكة أو رئيسة، في مختلف الازمان⁽²⁾.

(١) المرأة المعاصرة: ص ١٩٩ .

(٢) المصدر نفسه .

لان المرأة ليست بمنزلة الرجل فتركيبها الجسمي يختلف عن الرجل وتركيبها العقلي يختلف أيضا وكذا تركيبها النفسي يختلف فالمرأة سرعان ما تراها تولول وتبكي لابطس حادثة، ولاقل فاجعة تنهار اعصابها وتفقد شعورها.

وقد اثبت العلم الحديث ان فسجلة جسم المرأة تختلف عن فسجلة جسم الرجل ... ولهذا الاختلاف اضافة إلى عاطفتها المتزايدة جعل من المرأة ان تطيق الحمل والولادة وتربية الاولاد لما تمتلكه من رقة وحنان وعاطفة والتي تعوضها عما فقدته من قوة وصلابة.

اما ما نسمعه اليوم عن ملكة بريطانيا ورئيسة وزراء الهند وملكة ايرلندا والدانمارك سابقاً كلهن جلسن على كرسي الرئاسة، لكن بدون أي عمل يوكل اليهن سوى التوقيع فحسب.

لذا نادراً ما تجد امرأة ترأست حكومة أو دولة ما (في الإسلام) طوال اربعة عشر قرناً، اما ما نسمعه عن السيدة زبيدة والخيزران وشجرة الدر وغيرهن، في الحقيقة لسن بحاكمات، فهن نساء برعن بالسيطرة رداً من الزمن عندما تولى عرش الخلافة رؤساء ليسوا هم باكفاء، وان كلمتهن في الحكم ليست بشيء وانما قد بلغن من السيطرة والنفوذ بحيث سيطرن على الخلفاء لضعفهم ولعوامل اخرى سياسية حتى صرن يفتين في الحكم والمشورة لمدة وجيزة فما لبثن حتى اندثرن وصرن لا شيء مع رجوع الأمور إلى مجاريها، فهن في الحقيقة ما كن حاكمات ولا رئيسات ... كما تذهب بعض الاقوال⁽¹⁾.

ومع ذلك فقد اعطى الإسلام المرأة حقوقها السياسية كاملة جاء في كتاب - الأسرة المسلمة - ما نصه:

وأعطيت المرأة هذا الحق كاملاً، ما عدا انها لا تشغل منصب رئيس الدولة، ولا تتولى القضاء، والا فهي تساهم في اختيار رئيس الدولة وممثلي الامة، وتشارك في النشاط السياسي والاجتماعي كما يساهم الرجل، فلها ان تساهم في المؤسسات والمنظمات والاحزاب، ولها ان تشغل المناصب الوزارية والبرلمانية والسياسية المختلفة⁽²⁾.

(١) نفس المصدر السابق: ص ٢٠١ .

(٢) تأليف: مؤسسة البلاغ ص ٤٨ .

واليك جملة من أقوال السيد الخميني II التي قالها في مناسبات متعددة يحدث فيها المرأة على المشاركة في العمل السياسي:

(تتمتع النساء بحق الانتخاب اننا نؤمن بهذه الحقوق للنساء اكثر من ايمان الغرب بها، فالمرأة تتمتع بحق الرأي ، وحق الانتخاب وحق الترشيح).

وقال أيضا : (جميع الفئات تخوض اليوم في القضايا التي تهمها وفي شؤون البلاد وفي المواقف السياسية والحكومية، اليوم يشارك جميع ابناء الشعب سواء النساء المكرمات أو الاخوة في تقرير مصيرهم).

و: (لابد لجميع النساء، والرجال قاطبة، الاحاطة بالنشاطات الاجتماعية، والقضايا السياسية لابد للجميع من مراقبة المجلس وعمل الحكومة، وان لا يبخلوا بالتعبير عن وجهات نظرهم)⁽¹⁾.
* إشكال وجوابه:

١ - قد تقول بعض النسوة ان بلقيس ملكة سبأ التي عاصرت النبي سليمان (ع) والوارد ذكرها في القرآن الكريم كانت على درجة كبيرة من التعقل والفتنة والدراية على خلاف كل رجال قومها كما تشير إلى ذلك قصتها مع النبي سليمان (ع):

(هذه هي بلقيس) اوتيت من متاع الدنيا ما يبهر الابصار ويأخذ بالالباب، وحسبها انها ملكة لا تنازع في ملكها، وتلك هي شهادة الهدد : (إِنِّي وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ)⁽²⁾.

كانت وقومها يسجدون للشمس ويعبدونها من دون الله، وحينما جاء الهدد ببنيتها إلى سليمان (ع) كتب اليها ما يلي:

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * أَلَا تَعْلَمُونَ عَلَيَّ وَأَتُونِي مُسْلِمِينَ)⁽³⁾.

انها دعوة التوحيد لابد ان يخفق لواؤها على الكون كله لان فيها سعادة الكون كله.

(١) مكانة المرأة في فكر الإمام الخميني: ص ٩٤، و ٩٥، و ٩٨.

(٢) النمل: ٢٣.

(٣) النمل: ٣٠ - ٣١.

قرأت الكتاب ملياً ولكنها - بلقيس - لم تتعجل الرد وهي صاحبة الكلمة الأولى في المملكة ، فلم تكن ملكة مستبدة تستأثر بالقرارات المصيرية كهذا القرار.

جمعت وزراءها وأمراءها ومستشاريها وطردت عليهم المشكلة التي تتعرض لها المملكة جراء خطاب سليمان (ع) وطلبت مشورتهم:

(قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُونُ)^(١).

انها تمثل النموذج الشوروي في الحكم فهي تستمزج الآراء وتقلبها على وجوهها حتى تدرك الصواب، ذلك ان من شاور الناس شاركها عقولها.

فجمعوا أمرهم وقالوا لها: نحن اصحاب حرب ولسنا اصحاب رأي فانظري ماذا تأمرين ونحن رهن اشارتك، (قَالُوا نَحْنُ أَوْلُو قُوَّةٍ وَأَوْلُو بِأَسِّ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكِ فَانظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ)^(٢).

لقد طلبت عقولهم فاعطوها عضلاتهم كما يقال:

ادارت بلقيس نظرها في الوجوه الصارمة فرأت انها مزمعة على القتال، ولكنها فاجأتهم بالرأي المخالف لرأيهم ... رفضت الحرب بعدما درست كتاب سليمان دراسة وافية واعية لمراميه ... قرأت ما بين السطور ورأت ان دعوته سلمية والتهديد فيها تهديد في حال الرفض للاستجابة لامر الله، ورأت ان سليمان لا يدعو لنفسه، وانما لاله لم تؤمن به فأرادت ان تتبع معه سياسة الاختبار لنواياه.

(قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعْرََّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ)^(٣).

وعدلت عن اسلوب المواجهة المسلحة إلى اتباع سبيل المصالحة والمهادنة والمساومة، فقالت:

(وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ)^(٤).

(١) النمل: ٣٢ .

(٢) النمل: ٣٣ .

(٣) النمل: ٣٤ .

(٤) النمل: ٣٥ .

انا ونحن نتابع خطوات هذه المرأة الحكيمة الجليلة القدر نتلمس قدراً عالياً من راحة العقل والتدبير السياسي اللافت للنظر.

رفض سليمان (ع) هديتها، ولم يرض بأقل من ان تأتيه وقومها مسلمين والا فهي الحرب، ولما علمت إصراره على اتباع رسالته التي هي رسالة الله سمعت وأطاعت هي وقومها وجاعوه مسلمين.

وهنا طلب سلمان (ع) أن يأتوه بعرشها قبل ان تصل إليه وان تجرى بعض التغييرات عليه بما يموه عليها منظره:

(قَالَ نَكْرُوا لَهَا عَرْشَهَا نَنْظُرْ أَتَهْتَدِي أَمْ تَكُونُ مِنَ الَّذِينَ لَا يَهْتَدُونَ * فَلَمَّا جَاءَتْ قِيلَ أَهَكَذَا عَرْشُكَ قَالَتْ كَأَنَّهُ هُوَ ...)⁽¹⁾ ومرة اخرى تؤكد انها حكيمة متريثة متلبثة لا تتعجل الاجابة فلم تجزم بأن العرش عرشها ولم تقل انه غيره، بل قالت: (كأنه هو).

ولما دعاها سليمان (ع) إلى عبادة الله عز وجل اذعنت قائلة: (رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي) بعبادتي الشمس، (وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)⁽²⁾.

ولعل في موقفها بأصطحاب قومها ليسلموا معاً دليلاً على انها آمنت أعمق الايمان ان عبادة الله سبحانه وتعالى فوق كل عبادة وما الشمس إلا مخلوق من مخلوقاته كسائر الكائنات الاخرى، كما يدلك على ان قدرتها على قيادة قومها في المنعطفات التاريخية عالية جداً، وان استجابتهم لقراراتها ثقة منهم بحكمتها العالية أيضا .

ولذا فان ما يلفت النظر في هذه النجمة النسوية اللامعة امتيازها بعقل يفوق في تفكيره وتدبيره عقول الكثير من الرجال⁽³⁾ .

وكذلك بالنسبة إلى زنبوبيا ملكة تدمر، كذلك ما حدث قبل فترة وجيزة من اعادة الشعب الفلبيني انتخاب رئيسه لفترة ثانية مما يدل على ثقته بها وبحنكها السياسية وبادارتها الجيدة لشؤون البلاد.

(١) النمل: ٤١ - ٤٢ .

(٢) النمل : من الآية ٤٤ .

(٣) نساء هن المثل الاعلى: ص ٣٦ وما بعدها .

أقول: ان مثل هكذا نساء قليلات جداً، ولم يحدثنا القرآن الكريم عن امرأة بهذه الدرجة العالية من الحكمة وحسن السياسة غير بلقيس ملكة سبأ، ومن المعلوم ان أحكام الدين الإسلامي تنظر إلى المسائل بصورة عامة تاركة ما قل وندر جانباً، فلو اجرينا معادلة رياضية بسيطة على ضوء المعلومات التي ذكرها صاحب كتاب المرأة المعاصرة حيث قال:

ان نسبة هؤلاء المؤهلين إلى رئاسة الدولة هو (١) في كل (١٠٠,٠٠٠) الف رجل، فلو قدرنا عدد الرجال في مجتمعنا بـ (١٢) مليون فيكون عددهم حينئذٍ (١٢٠) شخصاً فقط ثم ذكر ان نسبة النساء المؤهلات هي (١) لكل (١٠٠٠) رجل اذن تكون نسبتهن لـ (١٢٠) رجلاً صفاً في المجتمع العراقي.

وعلى أية حال يمكن لهذه المرأة إذا وجدت ان تكون نائباً للرئيس أو مستشاراً خاصاً له أو رئيسة للبرلمان وما شابه ذلك.

٢ - يستفاد من قوله تعالى:

(وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلَكُةً مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ^(١)). ان من صفات القائد الناجح: الذكورة، العلم، وقوة الجسم، فلو تنزلنا عن الذكورة جدلاً فمن أين نأتي بالقوة للمرأة سواء كانت بدنية أو عقلية.

(١) البقرة: ٢٧٤ .

قال تعالى: (أَوْ مَن يُنْشَأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ)^(١).

الاية تكشف عن عجز المرأة في الافتاء وحل المنازعات وهذا ليس بغريب طالما فسلجة المرأة الجسمية والنفسية تختلف عن الرجل، لهذا ولقضايا كثرة اخرى حفزت رجال الغرب من ان يعرضوا عن تصيب المرأة في القضاء، ومن الملاحظ أيضا انهيار اعصاب المرأة وجزعها في حوادث القتل أو الاضطدام وغيرها لهذا أو ذاك، فان نسبة طلبة القانون والسياسة للرجال والنساء كنسبة المائة والعشرة في أغلب الدول، كل ذلك كان مقدراً في الإسلام.

ان امور القضاء والمحاماة والدعاوى تتطلب عقلاً مفكراً وذكاءً حاداً وفتنة، حتى تصدر الأحكام بشكل عادل لا ظلم ولا جور فيها، وحتى لا تصيب المغدورية احد الطرفين، فامور القضاء عويصة جداً تحتاج إلى ذهنية صافية ونفس طويل وعقلية فطنة ومميزة بين الحق والباطل، والى الصبر والاتزان وروح بعيدة عن العاطفة وغير متأثرة بالمغريات.

ومن الطريف ان نذكر في الموضوع هذه القصة:

ارادت احدى المحاكم في اوربا ان تنتخب اثني عشر عضواً للتحكيم في دعاوى المهمة وعلى سبيل الاختيار واستجابة للعرف الاعوج القائل بوجود مساواة المرأة بالرجل في كل شيء انتخبت لجنة المحكمة عدداً كبيراً من النساء العاقلات المتعلمات وانتقت منهن الاعضاء المطلوبين ثم حكمتهن في دعوى جريمة قتل، وبعد إظهار الملابس في القضية وشرح الأسباب والنقاط التي تقضي باتبات الدعوى على المتهم، دعتهن إلى الاختلاء في غرفة واحدة للتشاور والبت فيما وصلت إليه الدعوى عن طريق المعلومات التي استقاها الحاكمون.

وتنتظر اللجنة طويلاً ، والنسوة لم يخرجن من الغرفة بالقرار الاخير ولما لم يظهر انهن يردن الخروج ففتحت اللجنة عليهن الباب فرأتهن يتحاورن في شأن اللبس، ويتباحثن في احوال المودة يعني الازياء العصرية وما شابه ذلك من المسائل المتعلقة بنفقات الثياب واثمان الحلي،

(١) الزخرف: ١٨ .

وقد نسین الدعوی تماماً ، عندئذٍ لام الحکام انفسهم كثيراً لضیاع الوقت ومخالفتهم للمنقول والمعقول عن احاسيس المرأة⁽¹⁾.

أي ان القضاء مسؤولة تنفيذية بالغة الحساسية، جاء في كتاب (المرأة جلالها وجمالها): -
وبما ان القضاء يرافقه تنفيذ الحدود (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا)⁽²⁾.

أو يأمر بشأن الفاسقين الآخرين:

(فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ)⁽³⁾.

لذا قيل ان النساء يستطعن ان يقمن بالفقاهة ويخرجن القضاة ولكن لا يتولين القضاء لانه منصب تنفيذي.

فالمرأة تستطيع استنباط جميع المسائل الحقوقية في الإسلام وتخرج طلبة يجلسون في منصب القضاة.

المرأة تستطيع ان تخرج مرجع تقليد وقاضياً، تدرّس في جمع طلبة جامعيين في كلية الحقوق لكنها لا تصبح قاضياً⁽⁴⁾.

١٣ - لا يجوز للمرأة تولي أمر الدفاع:

قال تعالى: (فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ)⁽⁵⁾، أباح الله تعالى للمسلمين حق الدفاع عن النفس وعن بيضة الإسلام.

قال تعالى: (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِئْتَةً وَيُكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ)⁽⁶⁾.

ومن الثابت ان الرجل أقوى بدنياً وأقسى قلباً من المرأة وهذه الأمور وغيرها تجعله في الغالب لا يتردد في أمر الدفاع عن العقيدة وتلبية داعي الجهاد المقدس لان هذه الصفات

(١) المرأة المعاصرة: ص ٢٠١ وما بعدها.

(٢) المائدة: من الآية ٣٨ .

(٣) النور: من الآية ٢ .

(٤) تأليف الشيخ جوادى أملي: ص ٣٦١ .

(٥) البقرة: من الآية ١٩٤ .

(٦) البقرة: من الآية ١٩٣ .

المتقدمة تجعله ذا بأس شديد وصبر طويل وحزم لا يلين، لأجل ذلك صار من غير المناسب ان توكل هكذا مهمة فيها من القسوة الشيء الكثير إلى المرأة لانها كما وصفها امير المؤمنين (ع) قائلًا:

(فان المرأة ريحانة وليست بقهرمانة) أي انها رقيقة وضعيفة وهذا ما لا يتناسب مع أمر الجهاد الذي يحتاج إلى الجرأة والشجاعة، وأود ان أقول للنساء : مالكن وأمور الحرب المهولة ورؤية الدماء وأشلاء الجثث المتناثرة إلى غير ذلك من امور القتال التي يقول عنها تبارك وتعالى:

(وكفى اللّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ)⁽¹⁾، وما الذي يجعل احداكن ترغب في اقحام نفسها بين صواريخ الكاتيوشا ورائحة البارود وطائرات الـ أف ١٤ ، وانتن الذي يقول احدهم بحقكن مبالغاً : (لا تضرب المرأة ولو بزهرة) انها بلاشك رغبة شاذة عن فطرة المرأة السوية ناتجة عن عقدة الشعور بالنقص.

وقد تقول احداكن: ان النساء في امريكا وبعض دول الغرب يشاركن في الحروب، وأثبتن كفاءة في ذلك.

أقول: ان النساء في الغرب لجنن إلى التطوع في الجيش لسبب اقتصادي بحت حيث الرواتب المغرية التي تقدم إلى من ينتمي إلى سلك الدفاع لا لرغبة منهن في ذلك ولانه في نظرهن عمل يضمن لهن دخلاً شهرياً محترماً بعد ان سئمت استغلالها في الأعمال الشاقة وبأجور زهيدة من قبل اصحاب المعامل والمتاجر كما ذكرت آنفاً.

اضافة إلى انها حتى في تلك الدول لم تطالب بالخدمة العسكرية بنحو الالزام بل بنحو الاختيار والتطوع عن طريق خداعها وترغيبها بالاموال الكثيرة.

مع العلم ان الإسلام لم يمنع المرأة من القتال إذا تعرض الإسلام لخطر شديد وكان عدد الرجال غير كافٍ لتحقيق النصر على الاعداء وردعهم عندئذٍ يتعين على المرأة حمل السلاح.

(١) الاحزاب: من الاية ٢٥ .

أي ان الإسلام لم يكلف المرأة - رأفة بها - بهكذا عمل شاق وذي خطر كبير على حياتها، إلا في حالة الضرورة القصوى وعلى النساء حمد الله وشكره على هذه الرعاية والرحمة بهن لا ان تواجه الاحسان باعتراض وإعراض مستمرين.

١٤ - لا يجوز للمرأة ان تكون مرجعاً يقلدها الناس:

ذكر علمانا الاعلام في رسائلهم العملية شرط الذكورة ضمن شروط التقليد المتعددة، أي انه لا يجوز للمكلف تقليد المرأة وان كانت فقيه والسبب في ذلك هو ان المرجعية مسؤولية ثقيلة جداً كونها ترتبط بصميم الدين الإسلامي ومذهب اهل البيت ع حتى وجدنا ان كثير من الفقهاء اعرضوا عنها - أي المرجعية - لتجنب عبء مسؤولياتها ذلك انها يترتب عليها امور عدة لا تتناسب وحال المرأة منها:

١ - احضار اموال الحقوق الشرعية من خمس وزكاة مقلديها اليها ، ولعمري فان هذه الامامة تنوع الجبال لحملها اذ يجب انفاق هذه الاموال في عدالة وانصاف تامين والا سقطت عدالتها التي هي اهم شروط التقليد ، خصوصاً وان الاموال تغري الانسان كثيراً ويصعب معها السيطرة على العواطف والميول والرغبات خصوصاً المرأة.

٢ - يقول الشيخ جواد آملّي:

ولي أمر المسلمين يجب ان يكون رجلاً طبعاً، لان الولاية هي تنمة الامامة، ولان الولي يأمر بالحرب والصلح ويلتقي مع الناس كثيراً ولديه عمل بدني صعب، ويتطلب جهداً اكثر ولو ازم هذه الأمور الذكورة^(١).

وعلى المرأة الحاذقة ان تعرف ان القيمة الحقيقية للفقاهة لا للمرجعية اذ ان الأولى هي المعيار في التفاضل اما الثانية فمجرد مسؤولية تنفيذية ليس إلا ، يقول آملّي أيضاً:
المرجعية منصب تنفيذي ، ولكن سند المرجعية ، جذر وقيمة المرجعية هي بالفقاهة والاجتهاد^(٢).

ومن هنا يظهر ان الإسلام لم يحرم المرأة من حقها في التفاضل بقيمة الفقاهة والاجتهاد فحوز لها ان تكون مجتهداً، بل وتبرء ذمتها بتقليدها لنفسها، ولم يجز لها تولي أمر المرجعية للسببين اللذين ذكرتهما.

(١) جمال المرأة وجلالها: ص ٣٥٨ .

(٢) المصدر نفسه: ص ٣٦٠ .

واليكِ اختي المسلمة ما قاله سماحة الشيخ حيدر العقبوي لعكِ تقنتعي بما قاله جزاه الله
خيراً:

وهكذا فان الإسلام جعل المرجعية محصورة بالرجل لعدة اسباب منها:

أ - ان الرجل يتحمل مسؤولياتها اكثر من المرأة، خصوصاً وان المرجعية تحتاج إلى جهد
شديد لا يعرفه إلا من تصدى لها.

ب - ان المرأة يجب عليها المحافظة على عفتها وحجابها، وان لا يسمع صوتها اجنبي،
وهذه الأمور لا تتم وتكمل إلا بملازمتها للبيت في اكثر الاوقات، وهو ما يتنافى مع وظيفة
المرجعية، خصوصاً ونحن نتحدث عن دور مهم وفعال للمرجع.

هذا من جهة ومن جهة اخرى فان المرجعية تحتاج إلى مجموعة مقدمات كثيرة، لا اقل من
كثرة المطالعة والمناقشة مع العلماء ومراجعتهم في حل بعض المشاكل العلمية والاجتماعية
وهذا كله يتعارض مع العفة أو الحشمة المطلوبة (من المرأة) بالدرجة الأولى.

ومن ناحية اخرى فان أمر المرأة منوط بزوجها، فإذا منعها زوجها من التصدي للمرجعية
أو منعها من الخروج لبعض المهام الاساسية فان الواجب عليها طاعة زوجها، وبذلك سوف
تقل أو تنعدم فائدتها.

ج - ان المرأة كما قلنا سريعة التأثر بالعواطف ، ولذلك تكون اكثر تصرفاتها تلقائية، أو لا
شعورية، بدليل: انها سريعة الندم على الكثير من افعالها، وهذا مانع اكيد من التصدي
للمرجعية، فضلاً عن كونه مانعاً عن تقليدها.

د - ان القيمومة ثابتة بنص الاية السابقة - آية القيمومة - للرجال على النساء، وهي مطلقة
وعامة فكيف يجوز ان نخالفها ونجعل القيمومة للنساء على المجتمع بما فيهم الرجال.

هـ - قد يقال: لماذا لا يجوز للنساء فقط ان يقلدن امرأة منهن؟
وجواب هذا السؤال بكل بساطة:

هو اننا نتحدث عن مرجعية يفترض ان تكون للمجتمع عموماً بما يتضمنه من رجال ونساء.
وكذلك نحن قلنا سابقاً: ان المرجعية تحتاج إلى مقدمات كثيرة يكثر فيها الاختلاط مع الرجال
وهذا بطبيعة الحال ممنوع على المرأة شرعاً، سيما وانه غير ضروري قطعاً، لامكان الاكتفاء
بالرجال.

كما ان النساء ونتيجة العاطفة سوف يقلدن هذه المرأة رأساً وبدون فحص عن علميتها، وبذلك يقعن في الحرام فيكون من المصلحة سد هذا الباب امامهن، من باب انه مقدمة للوقوع في الحرام، فيكون حراماً.

وفي الحديث ما مضمونه: (ان المرأة إذا تركت شؤون الرجال يكون اهدأ لبالها وأدوم لجمالها)⁽¹⁾.

(1) فلسفة الأحكام الشرعية: ج ١، ص ٣٢ وما بعدها.

١٥ - لا يجوز للمرأة إمامة الرجال:

هذا الموضوع يمكن تلخيصه بالنقاط التالية:

أ - ان امامة المسلمين في الصلاة تتطلب درجة عالية من التقوى للسيطرة على النفس الامارة بالسوء ودفعا للعجب والرياء المبطلان للصلاة وذلك مما يخاف على المرأة منه، فهي قد تشعر ببعض الزهو عندما تمد نظرها لترى جموع المصلين الغفيرة تقف وراءها بل منات الآلاف منهم كما سفي صلاة الجمعة من كل اسبوع أو في اوقات صلاة الجماعة اليومية، لذلك نجد ان الفقهاء اشترطوا على المرأة عدم التقدم على النساء اللاتي تأمهن بل يجب ان تكون معهن في خطٍ واحد دفعا لحالة الغرور كما ذكرت.

ب - حالات الحيض والحمل والولادة التي تعيق المرأة في اوقات لا يستهان بها عن اداء هذه الفريضة المباركة.

ج - وجوب موافقة الزوج على خروج زوجته لامامة صلاة الجمعة أو الجماعة الذي قد يرفضه الرجل.

د - ان عدم اعطاء النساء الرخصة في امامة الرجال مما يتناسب مع قوله تعالى: (وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ^(١)).

هـ - قيل: ان لا تتصدى - أي المرأة - للاعمال التنفيذية الموجودة بحضور غير المحرم^(٢).
و - ان امامة الرجال في صلاة الجمعة تحديداً يتطلب منها إلقاء خطبتين وسماع صوتها من قبل جميع الحاضرين وهو مما يكره للمرأة كما عرفت.
دفعاً لهذه الأمور لم يسمح للمرأة بإمامة الرجال وجاز لها امامة النساء.

(١) البقرة: من الآية ٢٢٨ .

(٢) جمال المرأة وجلالها: ص ٣٦٠ .

١٦ - جعل دية قتل المرأة نصف دية قتل الرجل في الجنايات التي تزيد عن ثلث الدية الكاملة.
قال تعالى: (مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا)^(١).

وقوله عز وجل: (وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فِجْرًاؤُهُ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا)^(٢).
ان مسألة الدية هي أمر اقتصادي صرف، وليست هي معياراً لتقييم الانسان ، فكما ان في الشريعة تعينت للكلب دية إذا لم يكن من الكلاب المعقورة، كذلك جعل لجسم الانسان دية أيضاً.
الدية: هي حساب فقهي وليس لها ارتباط بقواعد الدين، فأهم الشخصيات الإسلامية يتساوى مع ابسط الأشخاص من حيث الدية، دية مرجع تقليد، دية انسان متخصص، دية انسان مبتكر، مع دية عامل بسيط هي واحدة في الإسلام، بسبب ان الدية ليست عاملاً في تعيين القيمة وهي اداة فقط.

أن معيار القيمة هو الذي جاء في القرآن الكريم:
(إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ^(٣)).

وهناك مجموعة من التقييمات في القرآن الكريم ترجع إلى البدن، ولكل بدن يكون منشئاً اقتصادياً أكثر واقوى تنظم مسألة الدية بذلك التناسب فيما يتعلق به.
وليس هناك أي امتياز بين المرأة والرجل في المسائل الأخلاقية، واما في مسألة الدية فنظراً لانه ليس فيها جانب خير بل هي تتعلق بالجانب البدني لذا إذا كان البدن في المسائل الاقتصادية اقوى فديته اكثر أيضاً وهذا ليس بمعنى ان الرجل أثن من المرأة في الإسلام^(٤).
ويمكن ان اضيف لما تقدم من كلام سماحة الشيخ - جوادى أملي - ان قتل الرجال دائماً اكثر من قتل النساء كونهم في واجهة المشاكل والنزاعات فاراد الله تعالى التقليل والحد من هذه

(١) المائدة: من الآية ٣٢ .

(٢) النساء: من الآية ٩٣ .

(٣) الحجرات: من الآية ١٣ .

(٤) جمال المرأة وجلالها: ص ٣٧٥، وما بعدها.

النسبة من خلال جعل دية قتل الرجل ضعف دية قتل المرأة . وهذا بلا شك تخطيط الهي حكيم
لحفظ مستوى التوازن البشري للجنسين في المجتمع.

* مسك الختام:

يظهر مما تقدم ان الإسلام انما أمر بذلك لان الرجل سواء كان اباً واهماً أو زوجاً هو الذي يتكفل مسألة الاتفاق وهو الذي يعول العوائل ويؤمن الجانب الاقتصادي لها، فعند قتله تفقد هذه العوائل من يعيلها مما يربك حياتها نتيجة لانعدام المورد الاقتصادي الذي كان يؤمنه الرجل المقتول فجعل الإسلام دية قتله ضعف دية قتل المرأة لتعويض هذه العوائل عما فقدته ولو جزئياً، ومن جانب اخر لجعل المرء يفكر ملياً قبل ان يقدم على قتل رجل ما لثمن ديته الباهض.

١٧ - حصة ارث المرأة تساوي نصف حصة ارث الرجل:

(يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَالدَّ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَالدَّ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ⁽¹⁾).

قبل ان ندخل في تفاصيل الارث في الشريعة الإسلامية لابد ان نستعرض حالته عند الامم الاخرى ما قبل الإسلام وما بعده استعراضاً تاريخياً موجزاً كي يتبين الفرق - للباحث والناقد - بين التشريع الإسلامي وغيره من بقية الشرائع والداستير القديمة والحديثة.

الإرث: المقصود به هو تملك بعض الاحياء المال الذي يتركه الميت من غير وصية⁽²⁾.
والارث هو من اقدم السنن والذي عرفه المجتمع الانساني سواء كان مجتمعاً همجياً ام متحضراً.

ان المجتمعات البدائية والهمجية منها كانت تحرم النساء والضعفاء من الارث، وتعاملهم معاملة الحيوان المسخر لقضاء الحوائج أو الانتفاع به دون ان تنتفع هي من الانسان، فالمرأة عندهم كالمسلعة والامتعة ينتفع بها الانسان فيسخرها لشؤونه وحاجياته فإذا انتفت حاجته منها اصبحت لا شيء وكأنها ليست من النوع الانساني، فالارث عندهم كان يختص بالاقوياء كرئيس القبيلة أو شيخ العشيرة أو رب البيت أو من هو اشجع الموجودين في القبيلة.

اما المجتمعات المتحضرة فالروم مثلاً كانوا يقدسون رب البيت ويعبدونه إجلالاً واحتراماً له، وان الأسرة كلها تحدد حمايته ورعايته ونفقته مما اصبحت البيت يتمتع باستقلاله وانفصاله عن سير الحكومة والسياسية، وكأنما هو وحدة مستقلة بكل التصرفات التي يأتي بها رب البيت، وما يرثه البيت من بعد موت احد اعضاءه الذي ملكه باذن رب الأسرة اكتساباً أو بعض النساء ملكته بفعل الزواج مهراً، فاما يرثه رب الأسرة لان ملكه مطلق ولا يحق لغيره ان يرثه.

(١) النساء: ١٧٦ .

(٢) حكم الوصية التي يوصي بها الميت يختلف عن حكم المال الذي يتركه من دون وصية.

والذي يرث رب الأسرة بعد موته هو احد ابنائه، أو اخوانه ظلما هو في البيت نفسه، لان قداسة البيت والعائلة تنتقل إلى هذا الوارث الجديد سواء كان ابناً للميت أو أخاً له.

اما النساء كالأزوجة والبنات والام فليس لهن حق التملك كما لا يرثن شيئاً من الفقيد خوفاً من انتقال بعض المال من بيت الاب أو الاخ إلى بيوت أزواجهن، واستناداً إلى هذا التشريع الذي سنّه المجتمع الرومي بقيت المرأة عندهم لا ترث اباه ولا اخاها ولا ابنها ولا بعلها ولا غيرهم من الأقرباء.

واما اليونان فهم لا يختلفون كثيراً عن الوضع الذي كان عند الروم، فالميراث يقع بيد اكبر الأولاد فيرث اباه أو اخاه ، اما النساء فتحرم من هذا الحق جميعاً كأن تكون زوجة أو هي بنت أو اخت.

واما الامم الشرقية كالصين والهند ومصر وحضارة وادي الرافدين كانت عندهم المرأة تحرم من الميراث ولا يقيمون لها أي وزن، وانما كانوا يعاملونها كالحيون وبقية البهائم وبالخصوص عند الهند والصينيين.

واما الفرس فقد شاع عندهم نكاح المحارم وتعدد الزوجات والتبني بالادعاء، فأحبّ الزوجات إلى الزوج هي التي تحظى بالارث وربما ساوت الدعي من الابناء، اما باقي الزوجات فتحرم من الارث كما هو الحال بالنسبة للبنات والاخت والام.

واما بالنسبة لعرب الجاهلية فكان معروفاً عندهم حرمان النساء من الارث، بل وأسوء من هذا كانوا يادون البنات تخلصاً من عارها وشارها مما جاءت الآية الكريمة تستنكر ذلك: (وَإِذَا الْمَوْؤُودَةُ سُئِلَتْ * بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ) (1).

هذا هو شأن الامم الغابرة، اما المجتمعات الحديثة ولاسيما الغرب فان قوانين الارث فيه وان كانت تختلف في صياغتها وكيفيتها إلا انها متأثرة إلى حد ما بالتشريع الإسلامي، فلو اخذنا - على سبيل المثال - القانون الفرنسي لوجدنا طبقات الارث مرتبة على النحو الآتي:

١ - طبقة الابناء (الذكور منهم والاثاث).

٢ - طبقة الآباء والامهات والاشقاء.

(١) التكوين: ٨ - ٩ .

٣ - طبقة الاجداد والجدات .

٤ - طبقة الاعمام والعمات والاخوال والخالات.

اما الزوجة فقد اخرجوها من هذا التقسيم، ولكونها زوجة فهي لا تترك، وقد اكتفوا بما لديها من علاقة زوجية مبنية على المحبة والارادة القلبية، ولما كانت هذا اجحافاً بحق الزوجة فقد تشكلت جمعيات تسعى لرد هذا الحق إلى الزوجة أو اصلاح وتعديل بعض فقرات القانون ان امكن لصالح المرأة . وهناك أيضا مساع متواصلة تحاول اعطاء النساء استقلالهن في تصرفهن بأموالهن واخراجهن من تحت قيمومة الرجل، إلا ان المرأة في فرنسا واغلب البلدان الغربية لاتزال لا يحق لها ان تتصرف باموالها ما لم يأذن لها زوجها.

أقول: ان الاجحاف الذي تجده الزوجة في التشريع الغربي الحديث ليس له وجود في التشريع الإسلامي مطلقاً.

ومنا هنا سعت بعض الدول الغربية إلى تطبيق الاقتراح القائل بمساواة المرأة بالرجل في الميراث، وان كان هذا الاقتراح لم يتخذ صورته القانونية - عندهم - لحد الآن. ان من عدالة الإسلام ان جعل المرأة تترك اباهها وزوجها واقرباءها بعد ان منعتها الدساتير الارضية والشرائع الوضعية وكذا المرأة الغربية لم تنل حقها من الارث طوال تسعة عشر قرناً وحتى مطلع القرن العشرين، اما الإسلام فمنحها بكل رضى وافتخار فقال في كتابه الحكيم:

(لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانُ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانُ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا) (1) (2).

علماً ان الرأي الشائع بين المستشرقين واتباعهم، من الطاعنين بالاسلام ان الإسلام ظلم المرأة، واستهان بها، حين جعل ميراثها نصف ميراث الرجل. وبالتالي في هذا الطعن نشاهد الإسلام لم يجعل ميراث المرأة نصف ميراث الرجل كقاعدة عامة في الميراث، بل لا تنطبق هذه الحالة إلا في بعض الموارد (3).

(١) النساء: ٧ .

(٢) المرأة المعاصرة: ص ٢١٣ وما بعدها.

(٣) الأسرة المسلمة: ص ١١٣ .

فأقرباء الام من النساء والرجال يرثون بالتساوي (1).

وتأخذ المرأة أحياناً أكثر من الرجل كما لو توفي شخص وترك بنتاً وأحد ابويه، فعندئذ يأخذ احد الابوين الربع بالتسمية والرد وتأخذ البنت الثلث ارباع الباقية(2).

وجاء في كتاب الرياضيات للفيثاغورس ما مضمونه:

إذا كان هناك ابوان وبنت واحدة فلكل من الابوين السدس(3).

ويظهر هنا ان حصة الابوين متساوية لا فرق فيها بين الذكر والانثى.

(وهكذا نفهم ان توزيع الميراث في الإسلام - والامثلة كثير على ذلك - لم ينتقص من حق المرأة شيئاً، وثانياً يتضح لنا من ذلك ان سبب نقص ميراث المرأة في بعض الحالات عن الرجل لا يعود لكونها امرأة بل لاعتبارات تخص الميراث، والتوزيع والعدالة الاجتماعية ودرجة القربى وعدد الورثة ... الخ.

والأ كيف نفسر تساوي المرأة مع الرجل في بعض حالات الميراث؟ وزيادتها عليه في حالات اخرى إلى حد ثلاثة اضعاف؟(4).

يتضح مما تقدم ان الرجل يأخذ ضعف حصة المرأة في مورد محدد وليس هو قاعدة ثابتة في قانون الميراث الإسلامي الدقيق وذلك طبعاً لغاية معلومة وحكمة مفهومة.

(فالرجل هو الذي يقدم المهر لخطيبته وهو الذي يدعو الناس للوليمة وهو المؤثث للبيت، وعليه تقع نفقة الزوجة والاولاد وعليه ان يفي القروض المترتبة على الأسرة ان وجدت فكل هذه الأمور تدعو إلى ترجيح كفة الرجل على المرأة في القسمة، اضافة إلى هذا ان الشرع لا يوجب على المرأة ان تتفق على نفسها أو على اولادها مع وجود الزوج، وان رغبت في الاتفاق تبرعاً فلا بأس عليها من مشاركة زوجها بالنفقة من مالها الخاص، لكن ليس بواجب مطلقاً، وان المذاهب الإسلامية كلها متفقة على ذلك وكما ان المرأة عند زوجها لا تقدم مهراً لزوجها،

(1) جمال المرأة وجلالها: ص ٣٧٩ .

(2) الأسرة المسلمة: ص ١١٤ .

(3) تأليف سماحة الشيخ محمد موسى اليعقوبي: ص ١٣٧ .

(4) الأسرة المسلمة: ص ١١٤ .

ولا تقوم بمراسيم العرس وتكاليفه وانما كل ما هناك تخرج من اطار نفقة ابيها إلى نفقة بعلمها، فإعطائها نصف ما يأخذه الرجل ليس هضمًا لحقها ولا خطأ من كرامتها وإنما تفضلاً من الإسلام لها.

وعلى الرجل أيضا نفقة زوجته المطلقة حتى تكمل عدتها، انظر - صديقي القارئ - أي عبء يتحمله الرجل واي ثقل ينوء به.

والقرآن الكريم يحدثنا بوجود تنفيذها ما يقره الله: (لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرَهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدْرَهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ) (1).

وكذا الآية تقول: (وَالْمُطَلَّقاتِ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ) (2).

فالرجل هنا ملزم بالنفقة على زوجته حتى تنقضي العدة المفروضة على الزوجة، فهل يعد هذا إجحافاً بحق المرأة في الإسلام ام اهانة لها من تلك القسمة العادلة ...؟! فهل هناك شريعة اخرى غير الإسلام تقدر المرأة بهذا التقدير المحترم؟

وليس الأمر ينتهي بهذا الحد وانما للوليد الذي لم يكمل الفطام - عندما يكون من أمه المطلقة - كذلك نفقته على أبيه لان الوليد ينتسب لآبيه لا لأمه، فمن هنا كان الاب هو المسؤول عن نفقة ولده ولا حرج على المرأة فيما لو أرادت ان تنفق عليه، لكن ليس بواجب ولا يحتم عليها.

وجاءت الآية تؤكد هذا المعنى:

(وَإِنْ كُنَّ أَوْلَاتٍ حَمَلْنَ فَانْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ...) (3).

وكذا الآية تؤكد المعنى السابق: (وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنَ كَامِلَيْنَ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِيَّائًا وَسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ

(١) البقرة: ٢٣٦ .

(٢) البقرة: ٢٤١ .

(٣) الطلاق: من الآية ٦ .

بَوْلِدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ يَوْلِدُهُ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ^(١).

يتضح من الآيتين المذكورتين على ان نفقة الوليد الذي لم يبلغ الفطام وحتى السابعة تجب على الاب فيما إذا كان الوليد بصحبة امه المطلقة، وكذا تجب النفقة على المطلقة لمن ترضع ولداها مع إعطائها اجور الرضاعة، لان اجور الرضاعة غير النفقة المفروضة، فمدة العدة للمطلقة هي ثلاثة أشهر إذا لم تكن يانساً، اما مدة الرضاعة فحولان كاملان.

وختاماً لموضوع الميراث نورد بعض الشواهد من اولئك الغربيين الاجانب بصدد عدالة الإسلام من إعطاء المرأة نصف أخيها:

يقول (سديو): (القرآن - وهو دستور المسلمين - رفع شأن المرأة بدلاً من خفضه، فقد جعل محمد 2 حصة البنت في الميراث تعدل نصف حصة أخيها، مع ان البنات كن لا يرثن في زمن الجاهلية ومحمد 2 - وان جعل الرجال قوامين على النساء - بين ان للمرأة حق الرعاية والحماية على زوجها).

وقال المستشرق (غوستاف لوبون):

(والاسلام قد رفع حال المرأة الاجتماعي وشأنها رفعا عظيماً بدلاً من خفضها، خلافاً للمزاعم المكررة على غير هدى. والقرآن قد منح المرأة حقوقاً إرثية أحسن مما في اكثر قوانيننا الأوربية).

* خاتمة الكتاب:

أمل من كل ما تقدم ان أكون قد وفقت ولو بعض الشيء من تبديد الظلمات التي غشت عيون النساء المسلمة، عن طريق إشعالي لهذه الشمعة المتواضعة، فقد قيل - إن إشعال شمعة في الظلام خير من لعن الظلام ألف مرة - وأرجو ان تكون المرأة المسلمة قد عرفت كذلك ان لا

(١) البقرة: ٢٣٣ .

علاقة اليوم بين أحكام الإسلام وأفعال المسلمين، وان الظلم والجور اللاحق بها اليوم هو ظلم مجتمع لا يمت إلى الإسلام بصلة.

وعلى المرأة كذلك ان لا تتخذ بأقوال دعاة الجاهلية المعاصرة من ان الإسلام ظلم المرأة وسلبها حقوقها وانه حظ كثيراً من مكاتتها وقيدها، كيف ذلك؟! والرسول الأكرم محمد 2 في خطبة الوداع يقول: (فاتقوا الله في النساء واستوصوا بهن خيراً) مع العلم ان الخطبة من اسمها هي الخطبة الاخيرة لذلك النبي العظيم وعليه ان يركز فيها على الموضوعات المهمة التي تدور في خاطره الشريف والتي تمس بالصميم كيان المجتمع المسلم، فكانت المرأة المسلمة وحقوقها ووجوب احترامها آخر ما يوصي به المجتمع المسلم فلتعرف المسلمة المنزلة الرفيعة التي حضيت بها في الفكر الإسلامي وفلسفته ولتدرك ان اعداء الإسلام انما ركزوا خطاباتهم وجهودهم على المرأة المسلمة لتضليلها وخذاعها لعلمهم وهم - الشياطين - ان قوة المجتمع المسلم بعفة نسائه وضعفه بتسيبهن وانحلالهن فقالوا:

(جاء في بروتوكولات حكماء صهيون):

(يجب ان نعمل لتتهار الاخلاق في كل مكان، فتسهل سيطرتنا، ان فرويد منا وسيظل يعرض العلاقات الجنسية في ضوء الشمس لكي لا يبقى في نظر الشباب شيئاً مقدساً ويصبح همه الاكبر هو ارواء غرائزه الجنسية وعندئذ تنهار اخلاقه)⁽¹⁾.

وتقول الجاسوسة - مس بيل - بعد خروج الانجليزي من ارض العراق ما مضمونه: ان الحقيقة التي تم التوصل اليها، هي ان نجاح الشعب - العراقي طبعاً - في مقاومة الانجليز متأية من التفاف الشباب حول العلماء ومن اجل تفادي هذه القوة التي تتمتع بها الامة فعلياً ان نعمل على فصل الشباب وابعادهم عن رجال الدين ان اردنا ان يطيب لنا عيشنا⁽²⁾.

وطبعاً اسهل الطرق لتحقيق ذلك بالنسبة لهم هو إفساد المرأة وإيقاعها في حبال مصائد الخبيثة وبالتالي فساد المجتمع كله، فكيف ترضين؟! وانت حفيدة الزهراء فاطمة ؑ ان تكوني معولاً بأيدي اليهود يهدمون بك أركان الإسلام وركائزه فما يلبث إلا ان يتهاوى - هيهات وأنى

(١) تحرير المرأة: ص ١٤ .

(٢) رفقا بالرجال يا قوارير: ص ٧٣ .

لهم ذلك - فعليك ان كنتي تدعين الإسلام تلبية نداء سماحة الشيخ اليعقوبي (دام ظلّه) حيث قال كلمته اللطيفة: (الإسلام محتاج إلى جميع ابنائه) من خلال الالتزام الكامل بالاحكام الشرعية ابتداءً بالحجاب إلى آخر الأحكام الواجبة، فأنت ببساطة الحد الفاصل بين نصرّة المسلمين وهزيمتهم وأنت الورقة التي يراهن عليها اليوم المسلمون وأعدائهم على حد سواء ، فأختاري أي الفريقين تتصرين و (تاتشر) رئيسة وزراء بريطانيا أبان سقوط الاتحاد السوفيتي السابق تقول - بالفم المليان - :

(قضينا على الشيوعية وبقي علينا القضاء على الإسلام).

فتأمل في قولها وادركي وحشيتته وخطورته .

والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الخلق وفضلهم الصادق الامين محمد

وعلى آله الطيبين الطاهرين وأصحابه المنتجبين.

تم بفضل الله وحسن توفيقه.